صحيح مسلم

بشرح النووي

موافق للمعجم المفهرس لألفاظ الحديث

الجزء السادس عشر

مؤسسة قرطبة

طباعة . نشر . توزيع

ت : ٥٣٥٠٢٧

الطبعة الأولى
١٤١٢ هـ = ١٩٩١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

(١٥) باب فضائل فاطمة ، بنت النبىّ ، عليها الصلاة والسلام

٩٣- (**٢٤٤٩**) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بْنِ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . كِلاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ ابْنُ يُونُسَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ الْقُرَشِىُّ التَّيْمِىُّ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « إِنَّ بَنِى هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِى أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ ، عَلِىَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ . فَلا آذَنُ لَهُمْ . ثُمَّ لا آذَنُ لَهُمْ . ثُمَّ لا آذَنُ لَهُمْ . إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِى طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِى وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ . فَإِنَّمَا ابْنَتِى بَضْعَةٌ مِنِّى . يَرِيبُنِى مَا رَابَهَا . وَيُؤْذِينِى مَا آذَاهَا » .

باب من فضائل فاطمة رضى الله عنها

قوله ﷺ : (إن بنى هشام بن المغيرة استأذنونى أن ينكحوا ابنتهم علىّ ابن أبى طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم إلا أن يحب ابن أبى طالب

٩٤ - (...) **حدّثنى** أَبُو مَعْمَرٍ ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّى . يُؤْذِينِى مَا آذَاهَا » .

* * *

أن يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فإنما ابنتى بضعة منى يريبنى ما رابها ويؤذينى ما آذاها) وفي الرواية الأخرى (أنى لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً). وفى الرواية الأخرى (أن فاطمة مضغة منى وأنا أكره أن يفتنوها) . أما (البضعة) فبفتح الباء لا يجوز غيره وهى قطعة اللحم وكذلك المضغة بضم الميم . وأما (يريبنى) فبفتح الياء قال إبراهيم الحربى : الريب ما رابك من شىء خفت عقباه ، وقال الفراء : راب وأراب بمعنى وقال أبو زيد : رابنى الأمر تيقنت منه الريبة وأرابنى شككنى وأوهمنى ، وحكى عن أبى زيد أيضاً وغيره كقول الفراء . قال العلماء فى هذا الحديث تحريم إيذاء النبى ﷺ بكل حال وعلى كل وجه وإن تولد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً وهو حى ، وهذا بخلاف غيره ، قالوا : وقد أعلم ﷺ بإباحة نكاح بنت أبى جهل لعلى بقوله ﷺ « لست أحرم حلالاً » ، ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين . إحداهما : أن ذلك يؤدى إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبى ﷺ فيهلك من أذاه فنهى عن ذلك لكمال شفقته على علىّ وعلى فاطمة . والثانية : خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة وقيل ليس المراد به النهى عن جمعهما بل معناه أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان كما قال أنس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع ، ويحتمل أن المراد تحريم جمعهما ويكون معنى لا أحرم حلالاً أى لا أقول شيئاً يخالف حكم الله فإذا أحل شيئاً لم أحرمه وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه لأن سكوتى تحليل له ، ويكون من

٩٥ - (...) **حدّثني** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيُّ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي اللّٰهِ عنهما ، لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ . فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حاجَةٍ تأمُرُني بِهَا ؟ قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : لَا ، قَالَ لَهُ : هَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ؟ فَإِنِّي أَخافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ . وَايْمُ اللّٰهِ ! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا ، حَتَّىٰ تَبْلُغَ نَفْسِي . إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَىٰ فَاطِمَةَ . فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَٰلِكَ ، عَلَىٰ مِنْبَرِهِ هَـٰذَا ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ ، فَقَالَ : « إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي . وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا » .

قَالَ : ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ . فَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ . قَالَ : « حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي . وَوَعَدَنِي فَأَوْفَىٰ لِي . وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا . وَلَـٰكِنْ ، وَاللّٰهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللّٰهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا » .

جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله . **قوله** : (ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس) هو أبو العاص بن الربيع زوج زينب رضي الله عنها بنت رسول الله ﷺ والصهر يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة ، وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته إذا قربته والمصاهرة مقاربة بين الأجانب

٩٦ - (...) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ . وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَٰلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ . وَهَـٰذَا عَلِيٌّ ، نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ .

قَالَ الْمِسْوَرُ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ . ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ . فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ . فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي . وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّي . وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا . وَإِنَّهَا وَاللّٰهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللّٰهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللّٰهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا » .

قَالَ ، فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٩٧ - (٢٤٥٠) **حدّثنا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح

وَحَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا . فَبَكَتْ . ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ : مَا هٰذَا الَّذِى سَارَّكِ بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَبَكَيْتِ ، ثُمَّ سَارَّكَ فَضَحِكْتِ ؟ قَالَتْ : سَارَّنِى فَأَخْبَرَنِى بِمَوْتِهِ ، فَبَكَيْتُ . ثُمَّ سَارَّنِى فَأَخْبَرَنِى أَنِّى أَوَّلُ مَنْ يَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَضَحِكْتُ .

* * *

٩٨ – (...) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِىِّ ﷺ عِنْدَهُ . لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً . فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِى . مَا تُخْطِىءُ مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا . فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ بِهَا . فَقَالَ : « مَرْحَبًا بِابْنَتِى » ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا . فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ لَهَا : خَصَّكِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسِّرَارِ . ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ سَأَلْتُهَا مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللّٰهِ

والمتباعدين . **قولها** : (فأخبرنى أنى أول من يلحق به من أهله فضحكت) هذه معجزة ظاهرة له ﷺ . بل معجزتان ، فأخبر ببقائها بعده وبأنها أول أهله لحاقاً به ، ووقع كذلك وضحكت سروراً ، بسرعة لحاقها وفيه إيثار هم الآخرة

ﷺ ؟ قَالَتْ : مَا كُنْتُ أُفْشِي عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ سِرَّهُ ، قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ قُلْتُ : عَزَمْتُ عَلَيْكِ ، بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ ، لَمَا حَدَّثْتِنِي مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : أَمَّا الْآنَ ، فَنَعَمْ . أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَىٰ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ ، وَإِنِّي لَا أُرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ . فَاتَّقِي اللّٰهَ وَاصْبِرِي . فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ » قَالَتْ : فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ . فَلَمَّا رَأَىٰ جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ ! أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ . أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَٰذِهِ الْأُمَّةِ » ؟ قَالَتْ : فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ .

* * *

٩٩ – (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاس ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ : اجْتَمَعَ نِسَاءُ

وسرورهم بالانتقال إليها والخلاص من الدنيا . **قولها** : (فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه الرواية ، وذكر المرتين شك من بعض الرواة ، والصواب حذفها كما في باقي الروايات . **قوله** ﷺ : (لا أرى الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري فإنه نعم السلف أنا لك) أرى بضم الهمزة أي أظن ، والسلف المتقدم ومعناه أنا متقدم قدامك فتردين علي وفي هذه الرواية أما ترضي هكذا هو في النسخ وهو لغة والمشهور ترضين .

النَّبِيِّ ﷺ . فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً . فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ : « مَرْحَبًا بِابْنَتِي » فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا . فَقُلْتُ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ فَقَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ . فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ : أَخَصَّكِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبْكِينَ ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . حَتَّىٰ إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي « أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً . وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ . وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي . وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقًا بِي . وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ . فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي فَقَالَ : « أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ . أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَـٰذِهِ الْأُمَّةِ » ؟ فَضَحِكْتُ لِذَٰلِكَ .

* * *

(١٦) باب من فضائل أم سلمة ، أم المؤمنين ، رضى الله عنها

١٠٠ - (٢٤٥١) **حدّثنى** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِىُّ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِى . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ . قَالَ : لَا تَكُونَنَّ ، إِنِ اسْتَطَعْتَ ، أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا . فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ ، وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ .

قَالَ : وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِىَّ اللّٰهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ . قَالَ : فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ نَبِىُّ اللّٰهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ : « مَنْ هٰذَا ؟ » أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَتْ : هٰذَا دِحْيَةُ . قَالَ : فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : ايْمُ اللّٰهِ ! مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ . حَتّٰى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِىِّ اللّٰهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَنَا . أَوْ كَمَا قَالَ : قَالَ : فَقُلْتُ لِأَبِى عُثْمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هٰذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

* * *

باب من فضائل أم سلمة رضى الله عنها

قوله فى السوق : (إنها معركة الشيطان) قال أهل اللغة : المعركة بفتح الراء موضع القتال لمعاركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها ومصارعتهم ، فشبه السوق وفعل الشيطان بأهلها ونيله منهم بالمعركة ، لكثرة ما يقع فيها من أنواع

....

الباطل كالغش والخداع والأيمان الخائنة والعقود الفاسدة والنجش والبيع على بيع أخيه ، والشراء على شرائه ، والسوم على سومه ، وبخس المكيال والميزان . **قوله** : (وبها تنصب رايته) إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعوانه إليه للتحريش بين الناس وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها فهي موضعه وموضع أعوانه والسوق تؤنث وتذكر سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم . **قوله** : (إن أم سلمة رأت جبريل في صورة دحية) هو بفتح الدال وكسرها ، وفيه منقبة لأم سلمة رضى الله عنها ، وفيه جواز رؤية البشر الملائكة ، ووقوع ذلك ، ويرونهم على صورة الآدميين ، لأنهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم . وكان النبى ﷺ يرى جبريل على صورة دحية غالباً ورآه مرتين على صورته الأصلية . **قولها** : (يخبر خبرنا) هكذا هو فى نسخ بلادنا وكذا نقله القاضى عن بعض الرواة والنسخ وعن بعضهم يخبر خبر جبريل قال : وهو الصواب وقد وقع فى البخارى على الصواب .

(١٧) باب من فضائل زينب ، أم المؤمنين ، رضى الله عنها

١٠١ – (٢٤٥٢) **حدّثنا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ ، أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ . أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِى ، أَطْوَلُكُنَّ يَدًا » .

قَالَتْ : فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطول يَدًا .

قَالَتْ : فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ . لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ .

باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضى الله عنها

قولها : (قال رسول الله ﷺ : أسرعكن لحاقاً بى أطولكن يداً فكن يتطاولن أيتهن أطول يداً قالت : فكانت أطولنا يداً زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق) معنى الحديث أنهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهى الجارحة فكن يذرعن أيديهن بقصبة فكانت سودة أطولهن جارحة وكانت زينب أطولهن يداً فى الصدقة وفعل الخير فماتت زينب أولهن فعلموا أن المراد طول اليد فى الصدقة والجود . قال أهل اللغة : يقال فلان طويل اليد وطويل الباع إذا كان سمحاً جواداً ، وضده قصير اليد والباع وجد الأنامل ، وفيه معجزة باهرة لرسول الله ﷺ ومنقبة ظاهرة لزينب . ووقع هذا الحديث فى كتاب الزكاة من البخارى بلفظ متعقد يوهم أن أسرعهن لحاقاً سودة وهذا الوهم باطل بالإجماع .

(١٨) باب من فضائل أم أيمن ، رضى الله عنها

١٠٢ – (٢٤٥٣) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَنَاوَلَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ . قَالَ : فَلَا أَدْرِى أَصَادَفَتْهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرِدْهُ . فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذَمَّرُ عَلَيْهِ .

* * *

١٠٣ – (٢٤٥٤) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ

باب من فضائل أم أيمن رضى الله عنها

قوله : (انطلق رسول الله ﷺ إلى أم أيمن فناولته إناء فيه شراب فلا أدرى أصادفته صائماً أو لم يرده فجعلت تصخب عليه وتذمر عليه) **قوله** (تصخب) أى تصيح وترفع صوتها إنكاراً لإمساكه عن شرب الشراب . **وقوله** (تذمر) هو بفتح التاء وإسكان الذال المعجمة وضم الميم ويقال تذمر بفتح التاء والذال والميم أى تتذمر وتتكلم بالغضب ، يقال ذمر يذمر كقتل يقتل إذا غضب وإذا تكلم بالغضب ، ومعنى الحديث أن النبى ﷺ رد الشراب عليها إما لصيام وإما لغيره فغضبت ، وتكلمت بالإنكار والغضب ، وكانت تدل عليه ﷺ لكونها حضنته وربته ﷺ وجاء فى الحديث أم أيمن أمى بعد أمى وفيه أن للضيف الامتناع من الطعام والشراب الذى يحضره المضيف إذا كان له عذر من صوم أو غيره

عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضى الله عنه ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، لِعُمَرَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا . كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُهَا . فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ . فَقَالَا لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَتْ : مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ . وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ . فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ . فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا .

* * *

مما هو مقرر في كتب الفقه . **قوله** : (قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر رضى الله عنه انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها) فيه زيارة الصالحين ، وفضلها ، وزيارة الصالح لمن هو دونه وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره ، ولأهل ود صديقه ، وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسماع كلامها واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما ، والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب ، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه . والله أعلم

(١٩) باب من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك ، وبلال رضى الله عنهما

١٠٤ - (٢٤٥٥) **حدّثنا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَـٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ . إِلَّا أُمِّ سُلَيْمٍ . فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا . فَقِيلَ لَهُ فِى ذَٰلِكَ . فَقَالَ : « إِنِّى أَرْحَمُهَا . قُتِلَ أَخُوهَا مَعِى » .

* * *

باب فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضى الله عنهم

قوله : (كان رسول الله ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه إلا على أم سليم ، فإنه كان يدخل عليها ، فقيل له فى ذلك فقال : إنى أرحمها قتل أخوها معى) قد قدمنا في كتاب الجهاد عند ذكر أم حرام أخت أم سليم أنهما كانتا خالتين لرسول الله ﷺ محرمين إما من الرضاع وإما من النسب فتحل له الخلوة بهما وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما من النساء إلا أزواجه . قال العلماء : ففيه جواز دخول المحرم على محرمه وفيه إشارة إلى : منع دخول الرجل إلى الأجنبية وإن كان صالحاً وقد تقدمت الأحاديث الصحيحة المشهورة فى تحريم الخلوة بالأجنبية ، قال العلماء : أراد امتناع الأمة من الدخول على الأجنبيات فيه بيان ما كان عليه ﷺ من الرحمة والتواضع وملاطفة الضعفاء ، وفيه صحة الاستثناء من الاستثناء ، وقد رتب عليه أصحابنا مسائل فى الطلاق والإقرار ومثله فى القرآن ﴿ إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين إلا آل لوط إنا

١٠٥ (٢٤٥٦) **وحدّثنا** ابْنُ أَبى عُمر . حدَّثَنا بِشْرٌ (يَعْنِى ابْنَ السَّرِىِّ) . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً . فَقُلْتُ : مَنْ هَـٰذَا ؟ قَالُوا : هَـٰذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ » .

* * *

١٠٦ - (٢٤٥٧) **حدّثنى** أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « أُرِيتُ الْجَنَّةَ . فَرَأَيْتُ امْرَأَةَ أَبِى طَلْحَةَ . ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً أَمَامِى . فَإِذَا بِلَالٌ » .

* * *

لمنجوهم أجمعين إلا امرأته ﴾ . **قوله** ﷺ : (دخلت الجنة فسمعت خشفة قلت : من هذا ؟ قالوا : هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس ابن مالك) أما الخشفة فبخاء مفتوحة ثم شين ساكنة معجمتين وهى حركة المشى وصوته ويقال أيضاً بفتح الشين والغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة ويقال لها الرميصاء أيضاً ويقال بالسين قال ابن عبد البر : أم سليم هى الرميصاء والغميصاء والمشهور فيه الغين وأختها أم حرام الرميصاء ، ومعناهما متقارب والرمص والغمص قذى يابس وغير يابس يكون فى أطراف العين وهذا منقبة ظاهرة لأم سليم . **قوله** ﷺ : (سمعت خشخشة أمامى فإذا بلال) هى صوت المشى اليابس إذا حك بعضه بعضاً .

(٢٠) باب من فضائل أبى طلحة الأنصارىّ ، رضى الله تعالى عنه

١٠٧ - (٢١٤٤) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَاتَ ابْنٌ لِأَبِى طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ . فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا : لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ . قَالَ : فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً . فَأَكَلَ وَشَرِبَ . فَقَالَ : ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَٰلِكَ . فَوَقَعَ بِهَا ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا ، قَالَتْ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ . قَالَ : فَغَضِبَ وَقَالَ : تَرَكْتِنِى حَتَّىٰ تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتِنِى بِابْنِى ! فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ أَتَىٰ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « بَارَكَ اللّٰهُ لَكُمَا فِى غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا » قَالَ : فَحَمَلَتْ . قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فِى سَفَرٍ وَهِىَ مَعَهُ . وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا . فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ . فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ . فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ . وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . قَالَ : يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : إِنَّكَ

قوله (فى حديث أم سليم مع زوجها أبى طلحة حين مات ابنهما) هذا الحديث سبق شرحه فى كتاب الأدب وضربها لمثل العارية دليل لكمال علمها وفضلها وعظم إيمانها وطمأنينتها قالوا : وهذا الغلام الذي توفى هو أبو عمير صاحب النغير (وغابر ليلتكما) أى ماضيها **وقوله** (لا يطرقها طروقاً) أي لا يدخلها فى الليل . **قوله** : (فضربها

لَتعْلَمُ ، يَارَبِّ ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِى أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ . وَقَدِ احْتُبِسْتُ بِمَا تَرَىٰ . قَالَ : تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! مَا أَجِدُ الَّذِى كُنْتُ أَجِدُ . انْطَلِقْ . فَانْطَلَقْنَا . قَالَ : وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا . فَوَلَدَتْ غُلاَمًا . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا أَنَسُ ! لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّىٰ تَغْدُوَ بِهِ عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَلمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ . فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . قَالَ : فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ . فَلَمَّا رَآنِى قَالَ : « لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ فَوَضَعَ الْمِيسَمَ . قَالَ : وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِى حَجْرِهِ . وَدَعَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ . فَلاَكَهَا فِى فِيهِ حَتَّىٰ ذَابَتْ . ثُمَّ قَذَفَهَا فِى فِي الصَّبِىِّ . فَجَعَلَ الصَّبِىُّ يَتَلَمَّظُهَا . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « انْظُرُوا إِلَىٰ حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ » قَالَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللّٰهِ .

* * *

المخاض) هو الطلق ووجع الولادة وفيه استجابة دعاء النبى ﷺ فحملت بعبد الله بن أبى طلحة فى تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء أخيار ، وفيه كرامة ظاهرة لأبى طلحة وفضائل لأم سليم ، وفيه تحنيك المولود ، وأنه يحمل إلى صالح ليحنكه ، وأنه يجوز تسميته فى يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله ، وكراهة الطروق للقادم من سفر إذا لم يعلم أهله بقدومه قبل ذلك ، وفيه جواز وسم الحيوان ليتميز وليعرف فيردها من وجدها ، وفيه تواضع النبى

(...) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَاتَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(٢١) باب من فضائل بلال ، رضى الله عنه

١٠٨ - (٢٤٥٨) **حدّثنا** عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ لِبِلَالٍ ، عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ : « يَا بِلَالُ ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَىٰ عَمَلٍ عَمِلْتَهُ ، عِنْدَكَ ، فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةً . فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ » . قَالَ بِلَالٌ : مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَىٰ عِنْدِي مَنْفَعَةً ، مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًّا ، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَٰلِكَ الطُّهُورِ ، مَا كَتَبَ اللّٰهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ .

ﷺ ووسمه بيده . **قوله** : (لا أتطهر طهوراً تاماً فى ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله أن أصلى) معناه قدر الله لى وفيه فضيلة الصلاة عقب الوضوء وأنها سنة وأنها تباح فى أوقات النهى عند طلوع الشمس واستوائها وغروبها وبعد صلاة الصبح والعصر لأنها ذات سبب وهذا مذهبنا .

(٢٢) باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه ، رضى الله تعالى عنهما

١٠٩ - (٢٤٥٩) **حدّثنا** مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ ابْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ . جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا [٥/المائدة/٩٣] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ لِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « قِيلَ لِى : أَنْتَ مِنْهُمْ » .

* * *

١١٠ - (٢٤٦٠) **حدّثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - (قَالَ إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى إِسْحٰقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِى مِنَ الْيَمَنِ . فَكُنَّا حِينًا وَمَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ

باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضى الله عنهما

قوله : (لما نزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح . قال رسول الله ﷺ : قيل لى أنت منهم) معناه أن ابن مسعود منهم . **قوله** : (فكنا

وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى إِسْحَـٰقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَىٰ يَقُولُ : لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِى مِنَ الْيَمَنِ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

١١١ - (...) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِى إِسْحَـٰقَ ؛ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ وَأَنَا أُرَىٰ أَن عَبْدَ اللّٰهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ . أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَـٰذَا .

حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله ﷺ من كثرة دخولهم ولزومهم له) أما **قوله** : (كنا) فمعناه مكثنا **وقوله** (حيناً) أى زماناً قال الشافعى وأصحابه ومحققوا أهل وغيرهم : الحين يقع على القطعة من الدهر طالت أم قصرت **وقوله** : (ما نرى) بضم النون أى ما نظن **وقوله** : (كثرة) بفتح الكاف على الفصيح المشهور وبه جاء القرآن . وحكى الجوهرى وغيره كسرها **وقوله** (دخولهم ولزومهم) جمعهما وهما اثنان هو وأمه لأن الاثنين يجوز جمعهما بالاتفاق ، لكن الجمهور يقولون : أقل الجمع ثلاثة فجمع الاثنين مجاز ،

١١٢ – (٢٤٦١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ قَالَ : شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَتُرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ؟ فَقَالَ : إِنْ قُلْتَ ذَاكَ . إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا . وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا .

* * *

١١٣ – (...) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا قُطْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ : كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ . وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ . لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا ، وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا .

* * *

(...) **وحدّثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ . قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا

مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِى مُوسَىٰ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَحَدِيثُ قُطْبَةَ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ .

* * *

١١٤ - (٢٤٦٢) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [٣/آل عمران/١٦١] . ثُمَّ قَالَ : عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِى أَنْ أَقْرَأَ ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً . وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ أَنِّى أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللّٰهِ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّى لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ .

وقالت طائفة : أقله اثنان فجمعهما حقيقة . **قوله** : (عن ابن مسعود قال : ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة . ثم قال : على قراءة من تأمروننى أن أقرأ إلى آخره) فيه محذوف وهو مختصر . مما جاء فى غير هذه الرواية معناه أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه فأنكر عليه الناس وأمروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره فامتنع وقال لأصحابه : غلوا مصاحفكم أى اكتموها (ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة) يعنى فإذا غللتموها جئتم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفاً ، ثم قال : على سبيل الإنكار – ومن هو الذى تأمروننى أن آخذ بقراءته وأترك مصحفى الذى أخذته من فى رسول الله ﷺ . **قوله** : (ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أنى أعلمهم بكتاب الله ولو أعلم أن أحداً أعلم منى لرحلت إليه . قال شقيق :

قَالَ شَقِيقٌ : فَجَلَسْتُ فِي حَلَقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَٰلِكَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَعِيبُهُ .

* * *

١١٥ - (٢٤٦٣) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا قُطْبَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ، قَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! مَا مِنْ كِتَابِ اللّٰهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللّٰهِ مِنِّي ، تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ .

فجلست فى حلق أصحاب محمد ﷺ فما سمعت أحداً يرد ذلك عليه ولا يعيبه) الحلق بفتح الحاء واللام ويقال بكسر الحاء وفتح اللام قال القاضى : وقالها الحربى بفتح الحاء وإسكان اللام وهو جمع حلقة بإسكان اللام على : المشهور وحكى الجوهرى وغيره فتحها أيضاً واتفقوا على أن فتحها ضعيف فعلى قول الحربى هو كتمر وتمرة وفى هذا الحديث جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة . وأما النهى عن تزكية النفس فإنما هو لمن زكاها ومدحها لغير حاجة بل للفخر والإعجاب وقد كثرت تزكية النفس من الأماثل عند الحاجة ، كدفع شر عنه بذلك ، أو تحصيل مصلحة للناس ، أو ترغيب فى أخذ العلم عنه ، أو نحو ذلك . فمن المصلحة قول يوسف ﷺ : ﴿ اجعلنى على خزائن الأرض إنى حفيظ عليم ﴾ ومن دفع الشر قول عثمان رضى الله عنه فى وقت حصاره أنه جهز جيش العسرة وحفر بئر رومة ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا . وقول سهل بن سعد ما بقى أحد أعلم بذلك منى وقول غيره على الخبير سقطت وأشباهه . وفيه استحباب الرحلة فى طلب العلم والذهاب إلى

١١٦ - (٢٤٦٤) **حدّثنا** أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كُنَّا نَأْتِى عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو ، فَنَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : عِنْدَهُ - فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللّٰهِ ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ ، بَعْدَ شَىْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ - فَبَدَأَ بِهِ - ، وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ ، وَأُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ » .

* * *

الفضلاء حيث كانوا وفيه أن الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود أنه أعلمهم والمراد أعلمهم بكتاب الله كما صرح به فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم بالسنة ولا يلزم من ذلك أيضاً أن يكون أفضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحد أعلم من آخر بباب من العلم أو بنوع والآخر أعلم من حيث الجملة وقد يكون واحد أعلم من آخر وذاك أفضل عند الله بزيادة تقواه وخشيته وورعه وزهده وطهارة قلبه ، وغير ذلك ولا شك أن الخلفاء الراشدين الأربعة كل منهم أفضل من ابن مسعود . **قوله** ﷺ : (خذوا القرآن من أربعة وذكر منهم ابن مسعود) قال العلماء : سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه فى معانيه منهم أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه ﷺ مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ﷺ من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم فى ذلك فليؤخذ عنهم .

١١٧ – (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ ، عَن مَسْرُوقٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ ، بَعْدَ شَىْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُهُ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : مِنَ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ – فَبَدَأَ بِهِ – وَمِنْ أُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَمِنْ سَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ ، وَمِنْ مُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ » .

وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ . قَوْلُهُ : يَقُولُهُ .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكِيعٍ ، فِى رِوَايَةِ أَبِى بَكْرٍ ، عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أُبَىٍّ ، وَفِى رِوَايَةِ أَبِى كُرَيْبٍ ، أُبَىٌّ قَبْلَ مُعَاذٍ .

* * *

(...) **حدّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ . ح وَحَدَّثَنِى بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرٍ) ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِهِمْ ، وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِى تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ .

* * *

١١٨ - (..) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .

* * *

(...) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : بَدَأَ بِهَـٰذَيْنِ ، لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ .

* * *

(٢٣) باب من فضائل أبيّ بن كعب وجماعة من الأنصار ، رضى الله تعالى عنهم

١١٩ - (٢٤٦٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ ، عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، أَرْبَعَةٌ ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ .

قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِى .

* * *

باب من فضائل أبى بن كعب وجماعة من الأنصار رضى الله عنهم

قوله : (جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعة كلهم من الأنصار معاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد) قال المازرى : هذا الحديث مما يتعلق به بعض الملاحدة فى تواتر القرآن وجوابه من وجهين أحدهما أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه فقد يكون مراده الذين علمهم من الأنصار أربعة وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم فلم ينفهم ولو نفاهم كان المراد نفى علمه ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة فى عهد النبى ﷺ وذكر منهم المازرى خمسة عشر صحابياً وثبت فى الصحيح أنه قتل يوم اليمامة سبعون ممن جمع القرآن وكانت اليمامة قريباً من وفاة النبى ﷺ فهؤلاء الذين قتلوا من جامعيه يومئذ فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها وبقى بالمدينة أو بمكة أو غيرهما ولم يذكر فى هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلى ونحوهم من كبار

١٢٠ - (...) **حدّثني** أُبو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُكْنَىٰ أَبَا زَيْدٍ .

* * *

الصحابة الذين يبعد كل البعد أنهم لم يجمعوه مع كثرة رغبتهم فى الخير وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات ، وكيف نظن هذا بهم ونحن نرى أهل عصرنا حفظه منهم فى كل بلدة ألوف مع بعد رغبتهم فى الخير عن درجة الصحابة مع أن الصحابة لم يكن لهم أحكام مقررة يعتمدونها فى سفرهم وحضرهم إلا القرآن وما سمعوه من النبى ﷺ فكيف نظن بهم إهماله فكل هذا وشبهه يدل على أنه لا يصح أن يكون معنى الحديث أنه لم يكن فى نفس الأمر أحد يجمع القرآن إلا الأربعة المذكورون . الجواب الثانى أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة لم يقدح فى تواتره فإن أجزاءه حفظ كل جزء منها خلائق لا يحصون يحصل التواتر ببعضهم وليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه بل إذا نقل كل جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك ، ولم يخالف فى هذا مسلم ولا ملحد ، وبالله التوفيق . **قوله** : (قلت لأنس من أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتى) أبو زيد هذا هو سعيد بن عبيد بن النعمان الأوسى من بنى عمرو بن عوف بدرى ، يعرف بسعد القارى استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة فى أول خلافة عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - قال ابن عبد البر : هذا هو قول أهل الكوفة ، وخالفهم غيرهم . فقالوا : هو قيس بن السكن الخزرجى من بنى عدى بن النجار بدرى . قال موسى بن عقبة : استشهد

١٢١ – (٧٩٩) **حدّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ : « إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : آللّٰهُ سَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ : « اللّٰهُ سَمَّاكَ لِي » قَالَ : فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي .

* * *

١٢٢ – (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ : « إِنَّ اللّٰهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » [٩٨/البينة/١] قَالَ : وَسَمَّانِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : فَبَكَى .

يوم جيش أبي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة أيضاً . **قوله** ﷺ لأبي بن كعب – رضى الله عنه – : (إن الله أمرنى أن أقرأ عليك ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾ قال : وسمانى ؟ قال : نعم قال : فبكى) وفى رواية فجعل يبكى أما بكاؤه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة ، وإعطائه هذه المنزلة ، والنعمة فيها من وجهين أحدهما كونه منصوصاً عليه بعينه ولهذا قال : وسمانى معناه نص على بعينى . أو قال : اقرأ على واحد من أصحابك قال : بل سماك فتزايدت النعمة . والثانى : قراءة النبى ﷺ فإنها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس . وقيل إنما بكى خوفاً من تقصيره فى شكر هذه النعمة ، وأما تخصيص هذه السورة بالقراءة فلأنها مع وجازتها جامعة لأصول وقواعد ومهمات عظيمة ، وكان الحال يقتضى الاختصار ، وأما الحكمة فى

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِى ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيٍّ . بِمِثْلِهِ .

* * *

أمره بالقراءة على أبى . قال المازرى والقاضى هى أن يتعلم أبى ألفاظه ، وصيغة أدائه ، ومواضع الوقوف ، وصنع النغم فى نغمات القرآن على أسلوب ألفه الشرع . وقدره بخلاف ما سواه من النغم المستعمل فى غيره ولكل ضرب من النغم مخصوص فى النفوس فكانت القراءة عليه ليتعلم منه وقيل قرأ عليه ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه . وليسن التواضع فى أخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها ، وإن كانوا دونه فى النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ، ولينبه الناس على فضيلة أبى فى ذلك ، ويحثهم على الأخذ منه وكان كذلك فكان بعد النبى ﷺ رأساً وإماماً مقصوداً فى ذلك مشهوراً به . والله أعلم .

(٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ ، رضى الله عنه

١٢٣ - (٢٤٦٦) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ : « اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَـٰنِ » .

* * *

باب من فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه

قوله ﷺ : (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) اختلف العلماء فى تأويله . فقالت طائفة هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركه فرحاً بقدوم روح سعد وجعل الله تعالى فى العرش تمييزاً ، حصل به هذا ولا مانع منه كما قال تعالى : ﴿ وإن منها لما يهبط من خشية الله ﴾ وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار . وقال المازرى قال بعضهم : هو على حقيقته وأن العرش تحرك لموته ، قال : وهذا لا ينكر من جهة العقل ، لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة والسكون . قال : لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال إن الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته ، وقال آخرون المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة ، فحذف المضاف والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول ، ومنه قول العرب فلان يهتز للمكارم لا يريدون اضطراب جسمه وحركته وإنما يريدون ارتياحه إليها وإقباله عليها وقال الحربى : هو كناية عن تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء فيقولون أظلمت لموت فلان الأرض ، وقامت له القيامة . وقال جماعة : المراد اهتزاز

١٢٤ – (...) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِى سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَـٰنِ ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

* * *

١٢٥ – (٢٤٦٧) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ الرُّزِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، الْخَفَّافُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ ﷺ قَالَ ، وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ – يَعْنِى سَعْدًا – : « اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَـٰنِ » .

* * *

١٢٦ – (٢٤٦٨) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِى إِسْحَـٰقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ حُلَّةُ حَرِيرٍ ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا ، وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا ، فَقَالَ : « أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَـٰذِهِ ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِى الْجَنَّةِ ، خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ » .

سرير الجنازة وهو النعش وهذا القول باطل يرده صريح هذه الروايات التى ذكرها مسلم اهتز لموته عرش الرحمن . وإنما قال هؤلاء هذا التأويل لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التى فى مسلم والله أعلم . **قوله** : (فجعل أصحابه يلمسونها) هو بضم الميم وكسرها . **قوله** ﷺ : (لمناديل سعدبن معاذ فى

(...) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّىُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَبُو إِسْحَـٰقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَراءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أُتِىَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنِى قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِنَحْوِ هَـٰذَا أَوْ بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، كَرِوَايَةِ أَبِى دَاوُدَ .

* * *

١٢٧ - (**٢٤٦٩**) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّهُ

الجنة خير منها وألين) المناديل جمع منديل بكسر الميم فى المفرد وهو هذا الذى يحمل فى اليد قال ابن الأعرابى وابن فارس وغيرهما هو مشتق من الندل وهو النقل لأنه ينقل من واحد إلى واحد . وقيل من الندل وهو الوسخ لأنه يتدل به قال أهل العربية يقال مه تندلت بالمنديل . قال الجوهرى ويقال أيضاً تمندلت . قال : وأنكر الكسائى . قال ويقال أيضاً : تمدلت . وقال العلماء هذه إشارة إلى عظيم منزلة سعد فى الجنة وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه لأن المنديل أدنى الثياب لأنه معد للوسخ والامتهان فغيره أفضل وفيه إثبات الجنة لسعد . **قوله** فى هذا الحديث : (أهديت لرسول الله ﷺ حلة حرير) وفى الرواية

أُهْدِىَ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ ، وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنِ الْحَرِيرِ ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ : « وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فِى الْجَنَّةِ ، أَحْسَنُ مِنْ هَـٰذَا » .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةِ الْجَنْدَلِ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ حُلَّةً . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنِ الْحَرِيرِ .

* * *

الأخرى (ثوب حرير) وفى الأخرى (جبة) قال القاضى : رواية الجبة بالجيم والباء لأنه كان ثوباً واحداً كما صرح به فى الرواية الأخرى والأكثرون يقولون الحلة لا تكون إلا ثوبين يحل أحدهما على الآخر فلا يصح الحلة هنا . وأما من يقول الحلة ثوب واحد جديد قريب العهد بحله من طيه فيصح وقد جاء فى كتب السير أنها كانت قباء وأما **قوله** (أهدى أكيدر دومة الجندل) فسبق بيان حال أكيدر واختلافهم فى إسلامه ونسبه ، وأن دومة بفتح الدال وضمها وذكرنا موضعها فى كتاب المغازى ، وسبق بيان أحكام الحرير فى كتاب اللباس ، والله أعلم .

(٢٥) باب من فضائل أبى دجانة ، سماك بن خرشة ، رضى الله تعالى عنه

١٢٨ – (٢٤٧٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفاً يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقَالَ : « مَنْ يَأْخُذُ مِنِّى هَـٰذَا ؟ » فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا ، أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » قَالَ : فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ ، أَبُو دُجَانَةَ : أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ . قَالَ : فَأَخَذَهُ ، فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ .

* * *

باب من فضائل أبى دجانة سماك بن خرشة رضى الله عنه

هو بضم الدال وتخفيف الجيم . **قوله** : (فأحجم القوم) هو بحاء ثم جيم هكذا هو فى معظم نسخ بلادنا وفى بعضها بتقديم الجيم على الحاء وادعى القاضى عياض أن الرواية بتقديم الجيم ولم يذكر غيره قال : فهما لغتان ومعناهما تأخروا وكفوا . **قوله** : (ففلق به هام المشركين) أى شق رءوسهم .

(٢٦) باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام ، والد جابر ، رضى الله تعالى عنهما

١٢٩ - (٢٤٧١) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ ، كِلاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ، جِيءَ بِأَبِي مُسَجًّى ، وَقَدْ مُثِلَ بِهِ ، قَالَ : فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنَهَانِي قَوْمِي ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنَهَانِي قَوْمِي ، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ . فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ . فَقَالَ : « مَنْ هٰذِهِ ؟ » فَقَالُوا : بِنْتُ عَمْرٍو ، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو . فَقَالَ : « وَلِمَ تَبْكِي ؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّىٰ رُفِعَ » .

* * *

باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضى الله عنه

قوله : (جيء بأبي مسجى وقد مثل به) المسجى المغطى ومثل بضم الميم وكسر الثاء المخففة يقال مثل بالقتيل والحيوان يمثل مثلاً كقتل يقتل قتلاً إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره . ونحو ذلك . والاسم المثلة فأما مثل بالتشديد فهو للمبالغة والرواية هنا بالتخفيف . **قوله** ﷺ : (فمازالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع) قال القاضي : يحتمل أن ذلك لتزاحمهم عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه وما أعد له من الكرامة عليه ، ازدحموا عليه إكراماً له

١٣٠ – (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ، قَالَ : أُصِيبَ أَبِى يَوْمَ أُحُدٍ ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِى ، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنَنِى ، وَرَسُولُ اللّٰهِ ﷺ لَا يَنْهَانِى ، قَالَ : وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « تَبْكِيهِ ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ ، مَازَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتّٰى رَفَعْتُمُوهُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ ، بِهٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِى حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى خَلَفٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِىٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جِىءَ بِأَبِى يَوْمَ أُحدٍ مُجَدَّعًا . فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَىِ النَّبِىِّ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

....

وفرحاً به أو أظلوه من حر الشمس لئلا يتغير ريحه أو جسمه . **قوله** : (فقال رسول الله ﷺ : (تبكيه أو لا تبكيه مازالت الملائكة تظله) معناه سواء بكت عليه أم لا فمازالت الملائكة تظله أى فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره فلا ينبغى البكاء على مثل هذا وفى هذا تسلية لها . **قوله** : (عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا . قال القاضى : ووقع فى نسخة ابن ماهان عن محمد بن على بن حسين عن جابر بدل محمد ابن المنكدر قال الجيانى : والصواب الأول وهو الذى ذكره أبو السعود الدمشقى . **قوله** : (جىء بأبى مجدعا) أى مقطوع الأنف والأذنين قال الخليل : الجدع قطع الأنف والأذن . والله أعلم .

(٢٧) باب من فضائل جليبيب ، رضى الله عنه

١٣١ - (٢٤٧٢) **حدّثنا** إِسْحـٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِى بَرْزَةَ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ فِى مَغْزًى لَهُ . فَأَفَاءَ اللّٰهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا . ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ : « لٰكِنِّى أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا . فَاطْلُبُوهُ » فَطُلِبَ فِى الْقَتْلَىٰ . فَوَجَدُوهُ إِلَىٰ جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ . فَأَتَى النَّبِىُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ . فَقَالَ : « قَتَلَ سَبْعَةً . ثُمَّ قَتَلُوهُ . هٰذَا مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ . هٰذَا مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ » قَالَ : فَوَضَعَهُ عَلَىٰ سَاعِدَيْهِ . لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِىِّ ﷺ . قَالَ : فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِى قَبْرِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا .

*
* *

باب من فضائل جليبيب رضى الله عنه

هو بضم الجيم . **قوله** : (كان فى مغزى له) أى فى سفر غزو وفى حديثه أن الشهيد لا يغسل ولا يصلى عليه . **قوله** ﷺ : (هذا منى وأنا منه) معناه المبالغة فى اتحاد طريقتهما واتفاقهما فى طاعة الله تعالى .

(٢٨) باب من فضائل أبي ذر ، رضى الله عنه

١٣٢ – (٢٤٧٣) **حدّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ . وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ . فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمُّنَا . فَنَزَلْنَا عَلَىٰ خَالٍ لَنَا . فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا . فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا : إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ . فَجَاءَ خَالُنَا فَنَثَا عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقُلْتُ : أَمَّا مَا مَضَىٰ مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ . فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا . فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا . وَتَغَطَّىٰ خَالُنَا ثَوْبَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي . فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ . فَنَافَرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا . فَأَتَيَا الْكَاهِنَ . فَخَيَّرَ أُنَيْسًا . فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا .

باب من فضائل أبي ذر رضى الله عنه

قوله : (فنثا علينا الذى قيل له) هو بنون ثم مثلثة أى أشاعه وأفشاه . **قوله** : (فقربنا صرمتنا) هى بكسر الصاد وهى القطعة من الإبل وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم . **قوله** : (فنافر أنيس عن صرمتنا وعن مثلها فأتيا الكاهن فخير أنيساً فأتانا أنيس بصرمتنا أو مثلها معها) قال أبو عبيد وغيره فى شرح هذا : المنافرة : المفاخرة : والمحاكمة فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ، ثم يتحاكمان إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفراً وكانت هذه المفاخرة فى الشعر

قَالَ : وَقَدْ صَلَّيْتُ ؛ يَا ابْنَ أَخِى ! قَبْلَ أَنْ أَلْقَىٰ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ . قُلْتُ : لِمَنْ ؟ قَالَ : لِلّٰهِ . قُلْتُ : فَأَيْنَ تَوَجَّهُ ؟ قَالَ : أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوَجِّهُنِى رَبِّى . أُصَلِّى عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أُلْقِيتُ كَأَنِّى خِفَاءٌ . حَتَّىٰ تَعْلُوَنِى الشَّمْسُ .

فَقَالَ أُنَيْسٌ : إِنَّ لِى حَاجَةً بِمَكَّةَ فَاكْفِنِى . فَانطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّىٰ أَتَىٰ مَكَّةَ . فَرَاثَ عَلَىَّ ، ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ : مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ ، يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ . قُلْتُ : فَمَا يَقُولُ النَّاسُ ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : شَاعِرٌ ، كَاهِنٌ ، سَاحِرٌ . وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعَرَاءِ .

قَالَ أُنَيْسٌ : لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ ، فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَىٰ أَقْرَاءِ الشِّعْرِ ، فَمَا يَلْتَئِمُ عَلَىٰ لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِى أَنَّهُ شِعْرٌ ، وَاللّٰهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ .

أيهما أشعر كما بينه فى الرواية الأخرى . **وقوله** : (نافر عن صرمتنا وعن مثلها) معناه : تراهن هو وآخر أيهما أفضل وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك ، فأيهما كان أفضل أخذ الصرمتين فتحاكما إلى الكاهن فحكم بأن أنيساً أفضل وهو معنى **قوله** فخير أنيساً أى جعله الخيار والأفضل . **قوله** : (حتى إذا كان من آخر الليل ألقيت كأنى خفاء) هو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالمد وهو الكساء وجمعه أخفية ككساء وأكسية قال القاضى : ورواه بعضهم عن ابن ماهان جفاء بجيم مضمومة وهو غثاء السيل والصواب المعروف هو الأول . **قوله** : (فراث على) أى أبطأ . **قوله** : (أقراء الشعر) أى طرقه وأنواعه وهى

قَالَ : قُلْتُ : فَاكْفِنِى حَتَّىٰ أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ . قَالَ : فَأَتَيْتُ مَكَّةَ ، فَتَضَعَّفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ هَٰذَا الَّذِى تَدْعُونَهُ الصَّابِئُ ؟ فَأَشَارَ إِلَىَّ ، فَقَالَ : الصَّابِئُ . فَمَالَ عَلَىَّ أَهْلُ الْوَادِى بِكُلِّ مَدَرَةٍ وَعَظْمٍ ، حَتَّىٰ خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَىَّ ، قَالَ : فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ ، كَأَنِّى نُصُبٌ أَحْمَرُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ . فَغَسَلْتُ عَنِّى الدِّمَاءَ ، وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا ، وَلَقَدْ لَبِثْتُ ، يَا ابْنَ أَخِى ، ثَلَاثِينَ ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ ، مَا كَانَ لِى طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ ، فَسَمِنْتُ حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِى ، وَمَا وَجَدْتُ عَلَىٰ كَبِدِى سُخْفَةَ جُوعٍ . قَالَ : فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِى لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ إِضْحِيَانَ ، إِذْ ضُرِبَ عَلَىٰ أَسْمِخَتِهِمْ ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ ، وَامْرَأَتَيْنِ مِنْهُمْ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةَ . قَالَ : فَأَتَتَا عَلَىَّ فِى طَوَافِهِمَا ، فَقُلْتُ : أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا

بالقاف والراء وبالمد . **قوله** : (أتيت مكة فتضعفت رجلاً منهم) يعنى نظرت إلى أضعفهم فسألته لأن الضعيف مأمون الغائلة غالباً . وفى رواية ابن ماهان (فتضيفت) بالياء وأنكرها القاضى وغيره قالوا : لا وجه له هنا . **قوله** : (كأنى نصب أحمر) يعنى من كثرة الدماء التى سالت فى بصرتهم والنصب الصم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده فيحمر بالدم وهو بضم الصاد وإسكانها وجمعه أنصاب ومنه قوله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ . **قوله** : (حتى تكسرت عكن بطنى) يعنى انثنت لكثرة السمن وانطوت . **قوله** : (وما وجدت على كبدى سخفة جوع) هى بفتح السين المهملة وضمها وإسكان الخاء المعجمة وهى رقة الجوع وضعفه وهزاله . **قوله** : (فبينا أهل مكة فى ليلة قمراء أضحيان إذ ضرب على أسمختهم فما يطوف بالبيت أحد وامرأتين منهم تدعوان إسافاً ونائلة) أما **قوله** (قمراء) فمعناه مقمرة طالع

الْأُخْرَىٰ . قَالَ : فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا . قَالَ : فَأَتَتَا عَلَيَّ . فَقُلْتُ : هَنٌ مِثْلُ الْخَشَبَةِ . غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي . فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلَانِ ، وَتَقُولَانِ : لَوْ كَانَ هَـٰهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا قَالَ : فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، وَهُمَا هَابِطَانِ . قَالَ : « مَالَكُمَا ؟ » قَالَتَا : الصَّابِئُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا . قَالَ : « مَا قَالَ لَكُمَا ؟ » قَالَتَا : إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمْلَأُ الْفَمَ . وَجَاءَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ ، وَطَافَ

قمرها والإضحيان بكسر الهمزة والحاء وإسكان الضاد المعجمة بينهما وهى المضيئة ويقال ليلة إضحيان وإضحيانة وضحياء ويوم ضحيان **وقوله** : (على أسمختهم) هكذا هو فى جميع النسخ وهو جمع سماخ وهو الخرق الذى فى الأذن يفضى إلى الرأس يقال صماخ بالصاد وسماخ بالسين والصاد أفصح وأشهر والمراد بأصمختهم هنا آذانهم أى ناموا قال الله تعالى : ﴿ فضربنا على آذانهم ﴾ . أى أنمناهم . **قوله** : (وامرأتين) هكذا هو فى معظم النسخ بالياء وفى بعضها وامرأتان بالألف والأول منصوب بفعل محذوف أى ورأيت امرأتين . **قوله** : (فما تناهتا عن قولهما) أى ما انتهتا عن قولهما بل دامتا عليه ، ووقع فى أكثر النسخ فما تناهتا على قولهما . وهو صحيح أيضاً ، وتقديره ما تناهتا من الدوام على قولهما . **قوله** : (فقلت هن مثل الخشبة غير أنى لا أكنى) الهن والهنة بتخفيف نونهما هو كناية عن كل شىء وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لهما ومثل الخشبة بالفرج وأراد بذلك سب إساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك **قوله** : (فانطلقتا تولولان وتقولان : لو كان ههنا أحد من أنفارنا) الولولة الدعاء بالويل والأنفار جمع نفر أو نفير وهو الذى ينفر عند الاستغاثة ورواه بعضهم أنصارنا وهو بمعناه وتقديره لو كان هنا أحد من أنصارنا لانتصر لنا . **قوله** : (كلمة تملأ الفم) أى عظيمة لا شىء أقبح منها كالشىء الذى يملأ الشىء ولا يسع غيره

بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ ، ثُمَّ صَلَّى ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) : فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ . قَالَ : فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ . فَقَالَ : « وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ » . ثُمَّ قَالَ : « مَنْ أَنْتَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : مِنْ غِفَارٍ . قَالَ : فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : كَرِهَ أَنِ انْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ . فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « مَتَى كُنْتَ هٰهُنَا ؟ » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ كُنْتُ هٰهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ . قَالَ : « فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي ، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ . قَالَ : « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ » .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ .

وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها كأنها تسد فم حاكيها وتملؤه لاستعظامها . **قوله** : (فكنت أول من حياه بتحية الإسلام فقال : وعليك ورحمة الله) هكذا هو فى جميع النسخ وعليك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لأحد الوجهين لأصحابنا أنه إذا قال فى رد السلام وعليك يجزئه لأن العطف يقتضى كونه جواباً والمشهور من أحواله ﷺ وأحوال السلف رد السلام بكماله فيقول : وعليكم السلام ورحمة الله أو ورحمته وبركاته وسبق إيضاحه فى بابه . **قوله** : (فقدعنى صاحبه) أى كفنى يقال قدعه وأقدعه إذا كفه ومنعه وهو بدال مهملة . **قوله** ﷺ فى زمزم : (إنها طعام طعم) هو بضم الطاء وإسكان العين

فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا ، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ ، وَكَانَ ذَٰلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا ، ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ ، لَا أُرَاهَا إِلَّا يَثْرِبَ ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ ؟ عَسَى اللّٰهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ » . فَأَتَيْتُ أُنَيْسًا فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ . قَالَ : مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ . فَأَتَيْنَا أُمَّنَا ، فَقَالَتْ : مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ . فَاحْتَمَلْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا ، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ ، وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ إِيمَاءُ بْنُ رَحَضَةَ الْغِفَارِيُّ ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ .

وَقَالَ نِصْفُهُمْ : إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا . فَقَدِمَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي ، وَجَاءَتْ أَسْلَمُ ،

أى تشبع شاربها كما يشبعه الطعام . **قوله** : (غبرت ما غبرت) أى بقيت ما بقيت . **قوله** ﷺ : (أنه قد وجهت لى أرض) أى أريت جهتها . **قوله** ﷺ : (لا أراها إلا يثرب) ضبطوه أراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث فى النهى عن تسميتها يثرب أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ . **قوله** : (ما بى رغبة عن دينكما) أى لا أكرهه بل أدخل فيه . **قوله** : (فاحتملنا) يعنى حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا وسرنا . **قوله** : (إيماء بن رحضة الغفارى) **قوله** (إيماء) ممدود والهمزة فى أوله مكسورة على المشهور . وحكى القاضى فتحها أيضاً

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِخْوَتُنَا ، نُسْلِمُ عَلَى الَّذِى أَسْلَمُوا عَلَيْهِ . فَأَسْلَمُوا ، فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « غِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ – قُلْتُ : فَاكْفِنِى حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ – قَالَ : نَعَمْ ، وَكُنْ عَلَىٰ حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى الْعَنَزِىُّ ، حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : يَا ابْنَ أَخِى ، صَلَّيْتُ سَنَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِىِّ ﷺ . قَالَ : قُلْتُ : فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهُ ؟ قَالَ : حَيْثُ وَجَّهَنِىَ اللّٰهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ

وأشار إلى ترجيحه وليس براجح (ورحضة) براء وحاء مهملة وضاد معجمة مفتوحات . **قوله** : (شنفوا له وتجهموا) هو بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء أى أبغضوه ويقال رجل شنف مثال حذر أى شانىء مبغض . **وقوله** (تجهموا) أى قابلوه بوجوه غليظة كريهة . **قوله** : (فأين كنت توجه) هو بفتح التاء والجيم وفى بعض النسخ توجه بضم التاء وكسر الجيم وكلاهما

الْمُغِيرَةِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَتَنَافَرَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ أَخِي أُنَيْسٌ يَمْدَحُهُ حَتَّىٰ غَلَبَهُ . قَالَ : فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا إِلَىٰ صِرْمَتِنَا . وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : فَجَاءَ النَّبِيُّ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ ، فَإِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ . قَالَ : قُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « وَعَلَيكَ السَّلَامُ ، مَنْ أَنْتَ » . وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : فَقَالَ : « مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَٰهُنَا ؟ » قَالَ : قُلْتُ : مُنْذُ خَمْسَ عَشْرَةَ . وَفِيهِ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتْحِفْنِي بِضِيَافَتِهِ اللَّيْلَةَ .

* * *

١٣٣ - (٢٤٧٤) **وحدّثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّىٰ ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ : ارْكَبْ إِلَىٰ هَٰذَا الْوَادِي ، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَٰذَا الرَّجُلِ ، الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتِنِي . فَانْطَلَقَ الْآخَرُ حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَسَمِعَ

صحيح . **قوله** : (فتنافرا إلى رجل من الكهان) أي تحاكما إليه . **قوله** : (أتحفني بضيافته) أي خصني بها وأكرمني بذلك قال أهل اللغة التحفة بإسكان الحاء وفتحها هو ما يكرم به الإنسان والفعل منه أتحفه . **قوله** : (إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي) هو بالسين المهملة منسوب إلى أسامة بن لؤي وعرعرة بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة . **قوله** : (فانطلق الآخر

مِنْ قَوْلِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشِّعْرِ . فَقَالَ : مَا شَفَيْتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ . فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ ، فِيهَا مَاءٌ ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ ، حَتَّى أَدْرَكَهُ - يَعْنِي اللَّيْلَ - فَاضْطَجَعَ ، فَرَآهُ عَلِيٌّ ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ ، فَلَمَّا رَآهُ تَبِعَهُ ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ احْتَمَلَ قُرَيْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ ، حَتَّى أَمْسَى ، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ ، فَقَالَ : مَا أَنَى لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ ؟ فَأَقَامَهُ ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ ، وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَلَا تُحَدِّثُنِي ؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ ؟ قَالَ : إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا

حتى قدم مكة) هكذا هو فى أكثر النسخ وفى بعضها الأخ بدل الآخر وهو هو فكلاهما صحيح . **قوله** : (ما شفيتنى فيما أردت) كذا فى جميع نسخ مسلم (فيما) بالفاء ، وفى رواية البخارى (مما) بالميم وهو أجود أى ما بلغتنى غرضى وأزلت عنى هم كشف هذا الأمر . **قوله** : (وحمل شَنة) هى بفتح الشين وهى القربة البالية . **قوله** : (فرآه على فعرف أنه غريب . فلما رآه تبعه) كذا هو فى جميع نسخ مسلم تبعه وفى رواية البخارى أتبعه . قال القاضى : هى أحسن وأشبه بمساق الكلام وتكون بإسكان التاء أى قال له اتبعنى . **قوله** : (احتمل قريبته) بضم القاف على التصغير وفى بعض النسخ قربته بالتكبير وهى الشنة المذكورة قبله . **قوله** : (ما أنى للرجل) وفى بعض النسخ آن وهما لغتان أى ما حان ، وفى بعض النسخ أما بزيادة ألف الاستفهام وهى مرادة فى الرواية الأولى والكن حذفت وهو جائز. **قوله** :

لَتُرْشِدَنِّى ، فَعَلْتُ . ففعَلَ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : فَإِنَّهُ حَقٌّ ، وَهُوَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِى ، فَإِنِّى إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ ، قُمْتُ كَأَنِّى أُرِيقُ الْمَاءَ ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِى حَتّٰى تَدْخُلَ مَدْخَلِى . ففعَلَ ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ ، حَتّٰى دَخَلَ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ : « ارْجِعْ إِلَىٰ قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتّٰى يَأْتِيَكَ أَمْرِى » . فَقَالَ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ ، لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ ، فَخَرَجَ حَتّٰى أَتَى الْمَسْجِدَ ، فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّٰهِ . وَثَارَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتّٰى أَضْجَعُوهُ ، فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ ، وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَّارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ . فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا ، وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ .

*
* *

(فانطلق يقفوه) أى يتبعه . **قوله** : (لأصرخن بها بين ظهرانيهم) هو بضم الراء من لأصرخن أى لأرفعن صوتى بها **وقوله** بين ظهرانيهم وهو بفتح النون ويقال بين ظهريهم .

(٢٩) باب من فضائل جرير بن عبد الله ، رضى الله تعالى عنه

١٣٤ - (٢٤٧٥) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ . ح وَحَدَّثَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ بَيَانٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِى حَازِمٍ يَقُولُ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ : مَا حَجَبَنِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ ، وَلَا رَآنِى إِلَّا ضَحِكَ .

* * *

١٣٥ - (...) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : مَا حَجَبَنِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ . وَلَا رَآنِى إِلَّا تَبَسَّمَ فِى وَجْهِى . زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِى حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ : وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّى لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِى صَدْرِى وَقَالَ : « اللّٰهُمَّ ثَبِّتْهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » .

* * *

باب من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه

قوله : (ما حجبنى رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رآنى إلا ضحك)

١٣٦ - (٢٤٧٦) **حدّثنى** عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ : ذُو الْخَلَصَةِ . وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَةُ ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « هَلْ أَنْتَ مُرِيحِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ ، وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَةِ ، وَالشَّامِيَّةِ ؟ » فَنَفَرْتُ إِلَيْهِ فِى مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ . فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ . فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ .

معناه ما منعنى الدخول عليه فى وقت من الأوقات ومعنى ضحك تبسم كما صرح به فى الرواية الثانية وفعل ذلك إكراماً ولطفاً وبشاشة ففيه استحباب هذا اللطف للوارد وفيه فضيلة ظاهرة لجرير . **قوله** : (ذو الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام هذا هو المشهور وحكى القاضى أيضاً ضم الخاء مع فتح اللام وحكى أيضاً فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت فى اليمن كان فيه أصنام يعبدونها . **قوله** : (وكان يقال له الكعبة اليمانية والكعبة الشامية) وفى بعض النسخ الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بغير واو هذا اللفظ فيه إيهام والمراد أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية وكانت الكعبة الكريمة التى بمكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا هو المراد فيتأول اللفظ عليه وتقديره يقال له الكعبة اليمانية ويقال للتى بمكة الشامية وأما من رواه الكعبة اليمانية الكعبة الشامية بحذف الواو فمعناه كأن يقال هذان اللفظان أحدهما لموضع والآخر وللآخر وأما **قوله** : (هل أنت مريحى من ذى الخلصة والكعبة اليمانية والشامية ؟) فقال القاضى عياض : ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصواب حذفه وقد ذكره البخارى بهذا الإسناد وليس فيه هذه الزيادة والوهم . هذا كلام القاضى ، وليس بجيد بل يمكن تأويل هذا اللفظ ويكون

١٣٧ – (...) **حدّثنا** إِسْحـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَجَلِيِّ . قَالَ : قَالَ لِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « يَا جَرِيرُ أَلَا تُرِيحُنِى مِنْ ذِى الْخَلَصَةِ » بَيْتٍ لِخَثْعَمَ كَانَ يُدْعَىٰ كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ . قَالَ : فَنَفَرْتُ فِى خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ . وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَضَرَبَ يَدَهُ فِى صَدْرِى فَقَالَ : « اللّٰهُمَّ ثَبِّتْهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » .

قَالَ : فَانْطَلَقَ ، فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ . ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ . يُكْنَىٰ أَبَا أَرْطَاةَ ، مِنَّا . فَأَتَىٰ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ : مَا جِئْتُكَ حَتَّىٰ تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ . فَبَرَّكَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ عَلَىٰ خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا . خَمْسَ مَرَّاتٍ .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح

التقدير هل أنت مريحى من قولهم الكعبة اليمانية والشامية ووجود هذا الموضع الذى يلزم منه هذه التسمية . **قوله** : (فنفرت) أى خرجت للقتال . **قوله** : (تدعى كعبة اليمانية) هكذا هو فى جميع النسخ وهو من إضافة الموصوف إلىٰ صفته وأجازه الكوفيون وقدر البصريون فيه حذفاً أى كعبة الجهة اليمانية واليمانية بتخفيف الياء على المشهور وحكى تشديدها وسبق إيضاحه فى كتاب الحج . **قوله** : (كأنها جمل أجرب) . قال القاضى : معناه مطلى بالقطران لما به من الجرب فصار أسود لذلك يعنى صارت سوداء من إحراقها وفيه النكاية بآثار الباطل والمبالغة فى إزالته وفى هذا الحديث استحباب إرسال البشير بالفتوح

وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِى الْفَزَارِىَّ) .ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِى حَدِيثِ مَرْوَانَ : فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ ، أَبُو أَرْطَاةَ ، حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ ، يُبَشِّرُ النَّبِىَّ ﷺ .

* * *

ونحوها . **قوله** : (فجاء بشير جرير أبو أرطاة حصين بن ربيعة) هكذا هو فى بعض النسخ حصين بالصاد وفى أكثرها حسين بالسين . وذكر القاضى الوجهين قال : والصواب الصاد وهو الموجود فى نسخة ابن ماهان .

(٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما

١٣٨ - (٢٤٧٧) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللّٰهِ بْنَ أَبِى يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ . فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا . فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ : « مَنْ وَضَعَ هَـٰذَا ؟ » - فِى رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالُوا وَفِى رِوَايَةِ أَبِى بَكْرٍ - قُلْتُ : ابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : « اللّٰهُمَّ ! فَقِّهْهُ » .

* * *

باب من فضائل عبد الله بن عباس رضى الله عنهما

قوله : (حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا أبو بكر بن النضر وكذا نقله القاضى عن جمهور رواة صحيح مسلم ، وفى نسخة العذرى أبو بكر بن أبى النضر قال وكلاهما صحيح هو أبو بكر بن النضر بن أبى النضر هاشم بن القاسم سماه الحاكم أحمد وسماه الكلاباذى محمداً . هذا ما ذكره القاضى ممن قال اسمه أحمد عبد الله بن أحمد الدورقى ، وقال السراج : سألته عن اسمه فقال : اسمى كنيتى وهذا هو الأشهر ولم يذكر الحاكم أبو أحمد فى كتابه الكنى غيره والمشهور فيه أبو بكر بن أبى النضر . **قوله** ﷺ فى ابن عباس : (اللهم فقهه) فيه فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظهر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل عملاً خيراً مع الإنسان وفيه إجابة دعاء النبى ﷺ له فكان من الفقه بالمحل الأعلى .

(٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر ، رضى الله عنهما

١٣٩ - (٢٤٧٨) **حدّثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلَف بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِى قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ . وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَقَصَصْتُهُ عَلَىٰ حَفْصَةَ ، فَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَرَىٰ عَبْدَ اللّٰهِ رَجُلًا صَالِحًا » .

* * *

١٤٠ - (٢٤٧٩) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، إِذَا رَأَىٰ رُؤْيَا ، قَصَّهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَىٰ رُؤْيَا أَقُصُّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : وَكُنْتُ غُلَامًا

باب من فضائل ابن عمر رضى الله عنهما

قوله : (قطعة إستبرق) هو ما غلظ من الديباج . **قوله** ﷺ : (أرى عبد الله رجلاً صالحاً) هو بفتح همزة أرى أى أعلمه وأعتقده صالحاً والصالح

شَابًّا عَزَبًا . وَكُنْتُ أَنَامُ فِى الْمَسْجِدِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَرَأَيْتُ فِى النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِى فَذَهَبَا بِى إِلَى النَّارِ . فَإِذَا هِىَ مَطْوِيَّةٌ كَطَىِّ الْبِئْرِ . وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَىِ الْبِئْرِ . وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ . فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِى : لَمْ تُرَعْ . فَقَصَصْتُهَا عَلَىٰ حَفْصَةَ ، فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللّٰهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّى مِنَ اللَّيْلِ » .

قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللّٰهِ ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا .

* * *

هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد . **قوله** : (وكنت أنام فى المسجد على عهد رسول الله ﷺ) فيه دليل للشافعى وأصحابه وموافقيهم أنه لا كراهة فى النوم فى المسجد . **قوله** : (له قرنان كقرنى البئر) هما الخشبتان اللتان عليهما الخطاف وهى الحديدة التى فى جانب البكرة قاله ابن دريد وقال الخليل : هما ما يبنى حول البئر ويوضع عليه الخشبة التى يدور عليها المحور وهى الحديدة التى تدور عليها البكرة . **قوله** : (لم ترع) أى لا روع عليك ولا ضرر .

قوله ﷺ : (نعم الرجل عبدالله لو كان يصلى من الليل) فيه فضيلة صلاة الليل .

(...) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ خَالِدٍ ، خَتَنُ الْفِرْيَابِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَـٰقَ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ . وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ . فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطُلِقَ بِي إِلَىٰ بِئْرٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

* * *

قوله : (أخبرنا موسى بن خالد ختن الفريابى) الختن بفتح الخاء المعجمة والمثناة فوق أى زوج ابنته والفريابى بكسر الفاء ويقال له الفريابى والفرايابى ثلاثة أوجه مشهورة منسوب إلى فرياب مدينة معروفة .

(٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك ، رضى الله عنه

١٤١ - (٢٤٨٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ، أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . ادْعُ اللّٰهَ لَهُ . فَقَالَ : « اللّٰهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

باب من فضائل أنس بن مالك رضى الله عنه

قوله ﷺ فى دعائه لأنس بن مالك رضى الله عنه : (اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته) وذكر فى الرواية الأخرى (كثر ماله وولده) . هذا من أعلام نبوته ﷺ فى إجابة دعائه ، وفيه فضائل لأنس وفيه دليل لمن يفضل الغنى على الفقير ومن قال بتفضيل الفقير أجاب عن هذا بأن هذا قد دعا له النبى ﷺ بأن يبارك له فيه ومتى بورك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير فى حق ولا غير ذلك من الآفات التى تتطرق إلى سائر الأغنياء ، بخلاف غيره ، وفيه هذا الأدب البديع وهو أنه إذا دعا بشىء له تعلق

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ ، مِثْلَ ذَٰلِكَ .

* * *

١٤٢ - (**٢٤٨١**) **وحدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ ابْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا . وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّى وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِى . فَقَالَتْ أُمِّى : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! خُوَيْدِمُكَ . ادْعُ اللّٰهَ لَهُ . قَالَ : فَدَعَا لِى بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِى آخِرِ مَا دَعَا لِى بِهِ أَنْ قَالَ : « اللّٰهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

* * *

١٤٣ - (...) **حدّثنى** أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِىُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ : جَاءَتْ بِى أُمِّى ، أُمُّ أَنَسٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . وَقَدْ أَزَّرَتْنِى بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِى بِنِصْفِهِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! هَٰذَا أُنَيْسٌ ابْنِى . أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ . فَادْعُ اللّٰهَ لَهُ . فَقَالَ : « اللّٰهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ » .

بالدنيا ينبغى أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه والصيانة ونحوهما وكان أنس وولده رحمة وخيراً ونفعاً ، بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله ﷺ . **قوله** :

قَالَ أَنَسٌ : فَوَاللّٰهِ إِنَّ مَالِى لَكَثِيرٌ . وَإِنَّ وَلَدِى وَوَلَدَ وَلَدِى لَيَتَعَادُّونَ عَلَىٰ نَحْوِ الْمَائَةِ الْيَوْمَ .

* * *

١٤٤ – (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ (يَعْنِى ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِ ، أَبِى عُثْمَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . فَسَمِعَتْ أُمِّى ، أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ . فَقَالَتْ : بِأَبِى وَأُمِّى ! يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! أُنَيْسٌ . فَدَعَا لِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ . قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِى الدُّنْيَا . وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِى الْآخِرَةِ .

* * *

١٤٥ – (٢٤٨٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَىٰ عَلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ . قَالَ : فَسَلَّمَ عَلَيْنَا . فَبَعَثَنِى إِلَىٰ حَاجَةٍ . فَأَبْطَأْتُ عَلَىٰ أُمِّى . فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : بَعَثَنِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ لِحَاجَةٍ . قَالَتْ : مَا حَاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّهَا سِرٌّ . قَالَتْ : لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ أَحَدًا .

قَالَ أَنَسٌ : وَاللّٰهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ !

(وإن ولدى وولد ولدى ليتعادون على نحو المائة اليوم) معناه ويبلغ عددهم نحو المائة وثبت فى صحيح البخارى عن أنس أنه دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والله أعلم .

١٤٦ - (...) **حدّثنا** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَسَرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا . فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ . وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ . فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ .

* * *

(٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام ، رضى الله عنه

١٤٧ - (٢٤٨٣) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ ابْنُ عِيسَىٰ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، لِحَيٍّ يَمْشِي ، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ .

* * *

باب من فضائل عبد الله بن سلام رضى الله عنه

قوله : (عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أنه قال : ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحى يمشى أنه فى الجنة إلا لعبد الله بن سلام) قد ثبت أن النبى ﷺ قال : أبو بكر فى الجنة وعمر فى الجنة وعثمان فى الجنة وعلى فى الجنة إلى آخر العشرة ، وثبت أنه ﷺ أخبر بأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأن عكاشة منهم ، وثابت بن قيس وغيرهم ، وليس هذا مخالفا لقول سعد ، فإن سعداً قال : ما سمعته ولم ينف أصل الإخبار بالجنة لغيره ولو

١٤٨ - (٢٤٨٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِى نَاسٍ . فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ . فَجَاءَ رَجُلٌ فِى وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : هٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . هٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا . ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ . فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . وَدَخَلْتُ . فَتَحَدَّثْنَا . فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : سُبْحَانَ اللّٰهِ ! مَا يَنْبَغِى لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ . وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ . رَأَيْتُنِى فِى رَوْضَةٍ - ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا - وَوَسْطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ . أَسْفَلُهُ فِى الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِى السَّمَاءِ . فِى أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ . فَقِيلَ لِى : ارْقَهْ . فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَسْتَطِيعُ . فَجَاءَنِى مِنْصَفٌ (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ :

نفاه كان الإثبات مقدماً عليه . **قوله** : (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الباء . **قوله** : (فصلى ركعتين فيها ثم خرج) وفى بعض النسخ (فصلى ركعتين فيهما ثم خرج) وفى بعضها (فصلى ركعتين ثم خرج) فهذه الأخيرة ظاهرة ، وأما إثبات فيها أو فيهما فهو الموجود لمعظم رواة مسلم ، وفيه نقص وتمامه ما ثبت فى البخارى ركعتين تجوز فيهما . **قوله** : (ما ينبغى لأحد أن يقول ما لا يعلم) هذا إنكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له بالجنة فيحمل على أن هؤلاء بلغهم خبر سعد بن أبى وقاص بأن ابن سلام من أهل الجنة ، ولم يسمع هو ، ويحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً وإيثاراً للخمول وكراهة للشهرة . **قوله** : (فجاءنى منصف) هو بكسر الميم وفتح الصاد ويقال بفتح

وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ) فَقَالَ بِثِيَابِى مِنْ خَلْفِي - وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ - فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِى أَعْلَى الْعَمُودِ . فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ . فَقِيلَ لِى : اسْتَمْسِكْ ، فَلَقَدِ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِى يَدِى . فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ . وَذَٰلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَىٰ . وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ » .

قَالَ : وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَلَامٍ .

* * *

١٤٩ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِى رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ : كُنْتُ فِى حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ ابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ . فَمَرَّ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَلَامٍ . فَقَالُوا : هَـٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا . قَالَ : سُبْحَانَ اللّٰهِ ! مَا كَانَ يَنْبَغِى لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ . إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا وُضِعَ فِى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ . فَنُصِبَ فِيهَا . وَفِى رَأْسِهَا عُرْوَةٌ . وَفِى أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ - وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ - فَقِيلَ لِى : ارْقَهْ . فَرَقِيتُ حَتَّىٰ أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ . فَقَصَصْتُهَا عَلَىٰ

الميم أيضاً ، وقد فسره فى الحديث بالخادم والوصيف وهو صحيح قالوا : هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة . **قوله** : (فرقيت) هو بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة وحكى فتحها قال القاضى : وقد جاء بالروايتين فى مسلم والموطأ وغيرهما فى غير هذا الموضع .

رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « يَمُوتُ عَبْدُ اللّٰهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ » .

* * *

١٥٠ - (..) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِى حَلْقَةٍ فِى مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ . قَالَ : وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ . وَهُوَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَلَامٍ . قَالَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا . قَالَ فَلَمَّا قَامَ قَالَ الْقَوْمُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَـٰذَا . قَالَ فَقُلْتُ : وَاللّٰهِ ! لَأَتْبَعَنَّهُ فَلَأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ . قَالَ فَتَبِعْتُهُ . فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ ، قَالَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِى . فَقَالَ : مَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِى ؟ قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ ، لَمَّا قُمْتَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَـٰذَا ، فَأَعْجَبَنِى أَنْ أَكُونَ مَعَكَ ، قَالَ : اللّٰهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأُحَدِّثُكَ مِمَّ قَالُوا ذَاكَ . إِنِّى بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ، إِذْ أَتَانِى رَجُلٌ فَقَالَ لِى : قُمْ . فَأَخَذَ بِيَدِى فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ : فَإِذَا أَنَا بِجَوَادَّ عَنْ شِمَالِى . قَالَ : فَأَخَذْتُ لِآخُذَ فِيهَا . فَقَالَ لِى لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ . قَالَ فَإِذَا جَوَادٌّ مَنْهَجٌ

قوله : (فإذا أنا بجواد عن شمالى) الجواد جمع جادة وهى الطريق البينة المسلوكة ، والمشهور فيها جواد بتشديد الدال . قال القاضى عياض : وقد

عَلٰى يَمِينِى . فَقَالَ لِى : خُذْ هَـٰهُنَا . فَأَتَىٰ بِى جَبَلًا ، فَقَالَ لِى : اصْعَدْ . قَالَ : فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ عَلَى اسْتِى ، قَالَ : حَتَّىٰ فَعَلْتُ ذَٰلِكَ مِرَارًا . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقَ بِى حَتَّىٰ أَتَىٰ بِى عَمُودًا . رَأْسُهُ فِى السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِى الْأَرْضِ . فِى أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ ، فَقَالَ لِى : اصْعَدْ فَوْقَ هَـٰذَا . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ أَصْعَدُ هَـٰذَا وَرَأْسُهُ فِى السَّمَاءِ . قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِى فَزَجَلَ بِى . قَالَ : فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ . قَالَ : ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ . قَالَ : وَبَقِيتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ : « أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِى رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِىَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ ، قَالَ : وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِى رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِىَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ . وَلَنْ تَنَالَهُ . وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِىَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّىٰ تَمُوتَ » .

* * *

تخفف قاله صاحب العين . **قوله** : (وإذا جواد منهج عن يمينى) أى طرق واضحة بينة مستقيمة ، والنهج الطريق المستقيم ونهج الأمر وأنهج إذا وضح وطريق منهج ومنهاج ونهج أى بين واضح . **قوله** : (فزجل بى) هو بالزاى والجيم أى رمى بى . والله أعلم .

(٣٤) باب فضائل حسان بن ثابت ، رضى الله عنه

١٥١ - (٢٤٨٥) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِى الْمَسْجِدِ . فَلَحَظَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَىٰ أَبِى هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : أَنْشُدُكَ اللّٰهَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « أَجِبْ عَنِّى . اللّٰهُمَّ ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » قَالَ : اللّٰهُمَّ ! نَعَمْ .

* * *

(...) **حدثناه** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ ، فِى حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنْشُدُكَ اللّٰهَ ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

باب فضائل حسان بن ثابت رضى الله عنه

هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصارى عاش هو وآباؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة وعاش حسان ستين سنة فى الجاهلية وستين فى الإسلام . **قوله** : (إن حسان أنشد الشعر فى المسجد بإذن النبى ﷺ) فيه

١٥٢ - (...) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ : أَنْشُدُكَ اللّٰهَ ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « يَا حَسَّانُ ! أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . اللّٰهُمَّ ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

* * *

١٥٣ - (٢٤٨٦) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ : « اهْجُهُمْ ، أَوْ هَاجِهِمْ ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ مِثْلَهُ .

جواز إنشاد الشعر فى المسجد إذا كان مباحاً واستحبابه إذا كان فى ممادح الإسلام وأهله أو فى هجاء الكفار والتحريض على قتالهم أو تحقيرهم ونحو ذلك ، وهكذا كان شعر حسان ، وفيه استحباب الدعاء لمن قال شعراً من هذا النوع ، وفيه جواز الانتصار من الكفار ويجوز أيضاً من غيرهم بشرطه ، وروح القدس

١٥٤ - (٢٤٨٧) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثَّرَ عَلَىٰ عَائِشَةَ ، فَسَبَبْتُهُ ، فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِى ! دَعْهُ . فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللّهِ ﷺ .

* * *

(...) **حدّثناه** عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٥٥ - (٢٤٨٨) **حدّثنى** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنا مُحَمَّدٌ (يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِى الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا . يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ . فَقَالَ :

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَىٰ مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

جبريل ﷺ . **قوله** : (ينافح عن رسول الله ﷺ) أى يدافع ويناضل . **قوله** : (يشبب بأبيات له فقال :

حصان رزان ما تزن بريبة . وتصبح غرثى من لحوم الغوافل)

أما **قوله** : (يشبب) فمعناه يتغزل كذا فسره فى المشارق وحصان : بفتح الحاء أى محصنة عفيفة ، ورزان : كاملة العقل ورجل رزين **وقوله** (ما تزن) أى ماتتهم يقال زننته وأزننته إذا ظننت به خيراً أو شراً ، وغرثى بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء وبالمثلثة أى جائعة ، ورجل غرثان وامرأة غرثى معناه لا تغتاب

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَـٰكِنَّكَ لَسْتَ كَذَٰلِكَ . قَالَ مَسْرُوقٌ : فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَأْذَنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ ؟ وَقَدْ قَالَ اللّٰهُ : وَالَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ [٢٤/النور/١١] فَقَالَتْ : فَأَىُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَىٰ؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ ، أَوْ يُهَاجِى عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ .

* * *

(...) **حدّثناه** ابْنُ الْمُثَنّٰى .حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، فِى هَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ : قَالَتْ : كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَصَانٌ رَزَانٌ .

* * *

١٥٦ - (٢٤٨٩) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ حَسَّانُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! ائْذَنْ لِى فِى أَبِى سُفْيَانَ . قَالَ : « كَيْفَ بِقَرَابَتِى مِنْهُ ؟ » قَالَ : وَالَّذِى أَكْرَمَكَ ! لأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ الْخَمِيرِ . فَقَالَ حَسَّانُ :

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ . وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ

قَصِيدَتَهُ هَـٰذِهِ .

الناس ، لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم . **قوله** : (يا رسول الله ائذن لى فى أبى سفيان قال : كيف بقرابتى منه . قال : والذى أكرمك لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير فقال حسان :

وإن سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد)

(...) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . قَالَتِ : اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِىَّ ﷺ فِى هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ . وَقَالَ بَدَلَ - الْخَمِيرِ - : الْعَجِينِ .

* * *

١٥٧ - (٢٤٩٠) **حدّثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى . حَدَّثَنِى خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ أَبِى هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ

وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم وبذكره تتم الفائدة والمراد وهو :

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام ولم يقرب عجائزك المجد

المراد ببنت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله والزبير وأبى طالب ومراده بأبى سفيان هذا المذكور المهجو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهو ابن عم النبى ﷺ ، وكان يؤذى النبى ﷺ والمسلمين فى ذلك الوقت ثم أسلم وحسن إسلامه **وقوله** (ولدت أبناء زهرة منهم) مراده هالة بنت وهب بن عبد مناف أم حمزة وصفية وأما **قوله** (ووالدك العبد) فهو سب لأبى سفيان بن الحارث ومعناه أن أم الحارث بن عبد المطلب والد أبى سفيان هذا هى سمية بنت موهب وموهب غلام لبنى عبد مناف وكذا أم أبى سفيان بن الحارث كانت كذلك . وهو مراده . بقوله ولم يقرب عجائزك المجد **قوله** (لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير) المراد بالخمير العجين كما قال فى الرواية الأخرى ومعناه لأتلطفن فى تخليص نسبك من هجوه بحيث لا يبقى جزء من نسبك فى نسبهم الذى ناله الهجو ، كما أن الشعرة إذا سلت من العجين لا يبقى منها شىء فيه . بخلاف ما لو سلت من شىء صلب فإنها

أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « اهْجُوا قُرَيْشًا . فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ » فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ : « اهْجُهُمْ » فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضِ . فَأَرْسَلَ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، قَالَ حَسَّانُ : قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ . ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ . فَقَالَ : وَالَّذِى بَعَثَكَ

ربما انقطعت فبقيت منها فيه بقية . **قوله** ﷺ : (اهجوا قريشاً فإنه أشد عليها من رشق بالنبل) هو بفتح الراء وهو الرمى بها وأما الرشق بالكسر فهو اسم للنبل التى ترمى دفعة واحدة ، وفى بعض النسخ رشق النبل ، وفيه جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان ، وأنه لا غيبة فيه ، وأما أمره ﷺ بهجائهم وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد ، ولم يرض قول الأول والثانى حتى أمر حسان ، فالمقصود منه النكاية فى الكفار . وقد أمر الله تعالى بالجهاد فى الكفار والإغلاظ عليهم وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل فكان مندوباً لذلك مع ما فيه من كف أذاهم وبيان نقصهم والانتصار بهجائهم المسلمين . قال العلماء : ينبغى أن لا يبدأ المشركون بالسب والهجاء مخافة من سهم الإسلام وأهله قال الله تعالى : ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾ ولتنزيه ألسنة المسلمين عن الفحش إلا أن تدعوا إلى ذلك ضرورة لابتدائهم به فيكف أذاهم ونحوه كما فعل النبى ﷺ . **قوله** : (قد آن لكم) أى : حان لكم (أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه) قال العلماء : المراد بذنبه هنا لسانه فشبه نفسه بالأسد فى انتقامه وبطشه إذا اغتاظ وحينئذ يضرب بذنبه جنبيه كما فعل حسان بلسانه حين أدلعه فجعل يحركه فشبه نفسه بالأسد ولسانه بذنبه . **قوله** : (ثم أدلع لسانه) أى أخرجه عن الشفتين يقال دلع لسانه وأدلعه ودلع اللسان

بِالْحَقِّ ! لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الْأَدِيمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا تَعْجَلْ . فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا . وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا . حَتَّىٰ يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي » فَأَتَاهُ حَسَّانُ . ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ . وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ : « إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ » .

وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَىٰ وَاشْتَفَى » .

قَالَ حَسَّانُ :

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللّٰهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا ... رَسُولَ اللّٰهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

بنفسه . **قوله** : (لأفرينهم بلساني فري الأديم) أي لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد . **قوله** ﷺ : (هجاهم حسان فشفى واشتفى) أي شفى المؤمنين واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها ونافح عن الإسلام والمسلمين **قوله** : (هجوت محمداً براً تقياً) وفي كثير من النسخ حنيفاً بدل تقياً فالبر بفتح الباء الواسع الخير وهو مأخوذ من البر بكسر الباء وهو الاتساع في الإحسان وهو اسم جامع للخير وقيل (البر) هنا بمعنى المتنزه عن المآثم وأما الحنيف فقيل هو المستقيم والأصح أنه المائل إلى الخير وقيل الحنيف التابع ملة إبراهيم ﷺ . **قوله** : (شيمته الوفاء) أي خلقه . **قوله** :

ثَكِلْتُ بُنَيَّتِى إِنْ لَمْ تَرَوْهَا ... تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَى كَدَاءِ
يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ ... عَلَى أَكْتَافِهَا الْأَسَلُ الظِّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ ... تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا ... وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ
وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ ... يُعِزُّ اللّٰهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللّٰهُ : قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا ... يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللّٰهُ : قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا ... هُمُ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ
لَنَا فِى كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ ... سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللّٰهِ مِنْكُمْ ... وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللّٰهِ فِينَا ... وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

* * *

(فإن أبى ووالدتى وعرضى ... لعرض محمد منكم وقاء)

هذا مما احتج به ابن قتيبة لمذهبه أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف وقال غيره عرض الرجل أموره كلها التى يحمد بها ويذم من نفسه وأسلافه ، وكل ما لحقه نقص يعيبه وأما **قوله** : (وقاء) فبكسر الواو وبالمد وهو ما وقيت به الشىء . **قوله** : (تثير النقع) أى ترفع الغبار وتهيجه . **قوله** : (من كنفى كداء) هو بفتح النون أى : جانبى كداء بفتح الكاف وبالمد هى ثنية على باب مكة ، سبق بيانها فى كتاب الحج ، وعلى هذه الرواية في هذا البيت إقواء مخالف لباقيها ، وفي بعض النسخ (غايتها كداء) وفي بعضها (موعدها كداء) . **قوله** : (يبارين الأعنة) ويروى يبارعن الأعنة . قال القاضى : الأول هو رواية الأكثرين ومعناه أنها لصرامتها

....

وقوة نفوسها تضاهى أعنتها بقوة جبذها لها ، وهى منازعتها لها أيضاً . قال القاضى : وفى رواية ابن الحذاء (يبارين الأسنة وهى الرماح) قال : فإن صحت هذه الرواية فمعناها أنهن يضاهين قوامها واعتدالها . **قوله** : (مصعدات) أى مقبلات إليكم ومتوجهات يقال أصعد في الأرض إذا ذهب فيها مبتدئاً ولا يقال للراجع **قوله** : (على أكتافها الأسل الظماء) أما أكتافها : فبالتاء المثناة فوق والأسل بفتح الهمزة والسين المهملة وبعدها لام . هذه رواية الجمهور . والأسل : الرماح والظماء الرقاق فكأنها لقلة مائها عطاش وقيل المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء وفي بعض الروايات الأسد الظماء بالدال أى الرجال المشبهون للأسد العطاش إلى دمائكم . **قوله** : (تظل جيادنا متمطرات) أى تظل خيولنا مسرعات يسبق بعضها بعضاً . **قوله** : (تلطمهن بالخمر النساء) أي تمسحهن النساء بخمرهن بضم الخاء والميم جمع خمار أي يزلن عنهن الغبار وهذا لعزتها وكرامتها عندهم . وحكى القاضى أنه روى بالخمر بفتح الميم جمع خمرة وهو صحيح المعنى . لكن الأول هو المعروف وهو الأبلغ فى إكرامها . **قوله** : (وقال الله قد يسرت جنداً) أي هيأتهم وأرصدتهم . **قوله** : (عرضتها اللقاء) هو بضم العين أى مقصودها ومطلوبها . **قوله** : (ليس له كفاء) أى مماثل ولا مقاوم . والله أعلم .

(٣٥) باب من فضائل أبى هريرة الدوسىّ ، رضى الله عنه

١٥٨ - (٢٤٩١) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِى كَثِيرٍ ، يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ . حَدَّثَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمِّى إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِىَ مُشْرِكَةٌ . فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِى فِى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ما أَكْرَهُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِى . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنِّى كُنْتُ أَدْعُو أُمِّى إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَىٰ عَلَىَّ . فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِى فِيكَ مَا أَكْرَهُ . فَادْعُ اللّٰهَ أَنْ يَهْدِىَ أُمَّ أَبِى هُرَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اللّٰهُمَّ ! اهْدِ أُمَّ أَبِى هُرَيْرَةَ » فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِىِّ اللّٰهِ ﷺ . فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ . فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ . فَسَمِعَتْ أُمِّى خَشْفَ قَدَمَىَّ . فَقَالَتْ : مَكَانَكَ ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ . قَالَ فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا . فَفَتَحَتِ الْبَابَ . ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللّٰهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

باب من فضائل أبى هريرة رضى الله عنه

قوله : (فصرت إلى الباب فإذا هو مجاف) أى : مغلق . **قوله** : (خشف قدمى) أى صوتهما في الأرض ، وخضخضة الماء صوت تحريكه ، وفيه استجابة دعاء رسول الله ﷺ على الفور بعين المسئول وهو من أعلام نبوته

وَرَسُولُهُ . قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللّٰهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَىٰ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَحَمِدَ اللّٰهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! ادْعُ اللّٰهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَىٰ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اللّٰهُمَّ ! حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هٰذَا - يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَىٰ عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ . وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ » فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي ، وَلَا يَرَانِي ، إِلَّا أَحَبَّنِي .

* * *

١٥٩ - (٢٤٩٢) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيث عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . وَاللّٰهُ الْمَوْعِدُ . كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا . أَخْدُمُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ عَلَىٰ مِلْءِ بَطْنِي . وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ .

ﷺ واستحباب حمد الله عند حصول النعم . **قوله** : (كنت أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني) أي ألازمه وأقنع بقوتي ولا أجمع مالاً لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة . **قوله** : (يقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث والله الموعد) معناه فيحاسبني إن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي السوء . **قوله** : (يشغلهم الصفق بالأسواق) هو بفتح الياء من يشغلهم وحكى ضمها وهو

وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُم الْقِيَامُ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَىٰ شَيْئاً سَمِعَهُ مِنِّى » فَبَسَطْتُ ثَوْبِى حَتَّىٰ قَضَىٰ حَدِيثَهُ . ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ . فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

* * *

(...) **حدّثنى** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . أَخْبَرَنا مَعْنٌ . أَخْبَرَنا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، بِهٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا انْتَهَىٰ حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِى هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِى حَدِيثِهِ الرِّوَايَةَ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ : « مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ » إِلَىٰ آخِرِهِ .

* * *

١٦٠ - (٢٤٩٣) وحدّثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِىُّ . أَخْبَرَنا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ ! جَاءَ فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِ حُجْرَتِى . يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . يُسْمِعُنِى ذٰلِكَ . وَكُنْتُ أُسَبِّحُ . فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِىَ سُبْحَتِى . وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ :

غريب ، والصفق : هو كناية عن التبايع وكانوا يصفقون بالأيدى من المتبايعين بعضها على بعض ، والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم ، وفى هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ في بسط ثوب

إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ .

* * *

(٢٤٩٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : يَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ . وَاللّٰهُ الْمَوْعِدُ . وَيَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذٰلِكَ : إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ . وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ عَلَىٰ مِلْءِ بَطْنِي . فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا . وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا . وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ يَوْمًا : « أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذَ مِنْ حَدِيثِي هٰذَا ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ » فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ . حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ . ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَىٰ صَدْرِي . فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ . وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللّٰهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا : إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ [٢/البقرة/١٥٩ و ١٦٠] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَتَيْنِ .

* * *

أبى هريرة . **قوله** : (كنت أسبح فقام قبل أن أقضى سبحتى) معنى أسبح أصلى نافلة وهى السبحة بضم السين قيل المراد هنا صلاة الضحى . **قوله** : (لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أى يكثره ويتابعه . والله أعلم .

(...) **وحدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

*
* *

(٣٦) باب من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبى بلتعة

١٦١ - (**٢٤٩٤**) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْن أَبِى شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْراهِيمَ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللّٰهِ ابْنُ أَبِى رَافِعٍ ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رضى الله عنه وَهُوَ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ . فَقَالَ : « ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ . فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ . فَخُذُوهُ

باب من فضائل حاطب بن أبى بلتعة وأهل بدر رضى الله عنهم

قوله : (روضة خاخ) هى بخاءين معجمتين هذا هو الصواب الذى قاله العلماء كافة فى جميع الطوائف وفى جميع الروايات والكتب ووقع فى البخارى من رواية أبى عوانة حاج بحاء مهملة والجيم ، واتفق العلماء على أنه من غلط أبى عوانة وإنما اشتبه عليه بذات حاج بالمهملة والجيم وهى موضع بين المدينة

مِنْهَا » فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا . فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ . فَقُلْنَا : أَخْرِجِى الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِى كِتَابٌ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا . فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِى بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا حَاطِبُ ! مَا هَذَا ؟ » قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَىَّ يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّى كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِى قُرَيْشٍ

والشام على طريق الحجيج ، وأما روضة خاخ فبين مكة والمدينة بقرب المدينة قال صاحب المطالع وقال الصائدى : هى بقرب مكة والصواب الأول . **قوله** ﷺ : (فإن بها ظعينة معها كتاب) الظعينة هنا الجارية وأصلها الهودج وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه واسم هذه الظعينة سارة مولاة لعمران بن أبى صيفى القرشى . وفى هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ . وفيه هتك أستار الجواسيس بقراءة كتبهم ، سواء كان رجلاً أو امرأة ، وفيه هتك ستر المفسدة إذا كان فيه مصلحة أو كان فى الستر مفسدة ، وإنما يندب الستر إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة ، وعلى هذا تحمل الأحاديث الواردة فى الندب إلى الستر وفيه أن الجاسوس وغيره من أصحاب الذنوب الكبائر لا يكفرون بذلك وهذا الجنس كبيرة قطعاً لأنه يتضمن إيذاء النبى ﷺ وهو كبيرة بلا شك لقوله تعالى : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله ﴾ . الآية وفيه أنه لا يحد العاصى ولا يعزر إلا بإذن الإمام ، وفيه إشارة جلساء الإمام والحاكم بما يرونه كما أشار عمر بضرب عنق حاطب ، ومذهب الشافعى وطائفة أن الجاسوس المسلم يعزر ولا يجوز قتله ، وقال بعض المالكية : يقتل إلا أن يتوب وبعضهم يقتل وإن تاب . وقال مالك : يجتهد فيه الإمام . **قوله** : (تعادى بنا خيلنا) هو بفتح التاء أى تجرى . **قوله** : (فأخرجته من عقاصها) هو بكسر العين

(قَالَ سُفْيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ . وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا) وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ . فَأَحْبَبْتُ ، إِذْ فَاتَنِى ذَٰلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِى . وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِى . وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « صَدَقَ » فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِى يَا رَسُولَ اللهِ ! أَضْرِبْ عُنُقَ هَـٰذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللّٰهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » . فَأَنْزَلَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ . [٦٠/الممتحنة/١] وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ أَبِى بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ . وَجَعَلَهَا إِسْحَـٰقُ ، فِى رِوَايَتِهِ ، مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِىُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ اللّٰهِ) . كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ،

أى شعرها المضفور وهو جمع عقيصة . **قوله** ﷺ : (لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال العلماء : معناه الغفران لهم فى الآخرة وإلا فإن توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه فى الدنيا ونقل القاضى عياض الإجماع على إقامة الحد وأقامه عمر على بعضهم قال : وضرب

عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السَّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : بَعَثَنِى رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ . وَكُلُّنَا فَارِسٌ . فَقَالَ : « انْطَلِقُوا حَتَّىٰ تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ . فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ » فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِى رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ .

* * *

١٦٢ - (٢١٩٥) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنا اللَّيْثُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا . فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ » .

* * *

النبى ﷺ مسطحاً الحد وكان بدرياً . **قوله** : (عن على رضى الله عنه قال : بعثنى رسول الله ﷺ وأبا مرثد الغنوى والزبير بن العوام) وفى الرواية السابقة المقداد بدل أبى مرثد ولا منافاة بل بعث الأربعة علياً والزبير والمقداد وأبا مرثد . **قوله** : (يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال رسول الله ﷺ : كذبت لا يدخلها فإنه شهد بدراً والحديبية) فيه فضيلة أهل بدر والحديبية وفضيلة حاطب لكونه منهم وفيه أن لفظة الكذب هى الإخبار عن الشىء على خلاف ما هو عمداً كان أو سهواً ، سواء كان الإخبار عن ماض أو مستقبل ، وخصته المعتزلة بالعمد وهذا يرد عليهم وسبقت المسألة فى كتاب الإيمان وقال بعض أهل اللغة لا يستعمل الكذب إلا فى الإخبار عن الماضى بخلاف ما هو مستقبل وهذا الحديث يرد عليه . والله أعلم .

(٣٧) باب من فضائل أصحاب الشجرة ، أهل بيعة الرضوان ، رضى الله عنهم

١٦٣ - (٢٤٩٦) **حدّثنى** هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : أَخْبَرَتْنِى أُمُّ مُبَشِّرٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، عِنْدَ حَفْصَةَ : « لَا يَدْخُلُ النَّارَ ، إِنْ شَاءَ اللّٰهُ ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، أَحَدٌ . الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا » قَالَتْ : بَلَىٰ . يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَانْتَهَرَهَا . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَإِنْ مِنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا [١٩/مريم/٧١] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ نُنَجِّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا » [١٩/مريم/٧٢] .

***

باب من فضائل أصحاب الشجرة

أهل بيعة الرضوان رضى الله عنهم

قوله ﷺ : (لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها) قال العلماء : معناه لا يدخلها أحد منهم قطعاً كما صرح به فى الحديث الذى قبله حديث حاطب وإنما قال : إن شاء الله للتبرك لا للشك وأما قول حفصة بلى وانتهار النبى ﷺ لها فقالت : ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ فقال النبى ﷺ : وقد قال : ﴿ ثم ننجى الذين اتقوا ﴾ فيه دليل للمناظرة والاعتراض والجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة لا أنها أرادت رد مقالته ﷺ والصحيح أن المراد بالورود فى الآية المرور على الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها أهلها وينجو الآخرون .

(٣٨) باب من فضائل أبى موسى ، وأبى عامر الأشعريين ، رضى الله عنهما

١٦٤ - (٢٤٩٧) **حدّثنا** أَبو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِى أُسَامَةَ . قَالَ أَبو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ . وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَتَىٰ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِىٌّ . فَقَالَ : أَلَا تُنْجِزُ لِى ، يَا مُحَمَّدُ ! مَا وَعَدْتَنِى ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَبْشِرْ » فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِىُّ : أَكْثَرْتَ عَلَىَّ مِنْ « أَبْشِرْ » فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ عَلَىٰ أَبِى مُوسَىٰ وَبِلَالٍ ، كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ . فَقَالَ : « إِنَّ هٰذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَىٰ . فَاقْبَلَا أَنْتُمَا » فَقَالَا : قَبِلْنَا . يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ . وَمَجَّ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَىٰ وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا . وَأَبْشِرَا » فَأَخَذَا الْقَدَحَ . فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ : أَفْضِلَا لِأُمِّكُمَا مِمَّا فِى إِنَائِكُمَا . فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

باب من فضائل أبى موسى وأبى عامر الأشعريين رضى الله عنهما

فى الحديث الأول فضيلة ظاهرة لأبى موسى وبلال وأم سلمة رضى الله عنه
وفيه استحباب البشارة واستحباب الازدحام فيما يتبرك به وطلبه ممن هو مع

١٦٥ - (٢٤٩٨) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرَّادٍ ، أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى عَامِرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمَّا فَرَغَ النَّبِىُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَىٰ جَيْشٍ إِلَىٰ أَوْطَاسٍ . فَلَقِىَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ . فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللّٰهُ أَصْحَابَهُ . فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : وَبَعَثَنِى مَعَ أَبِى عَامِرٍ . قَالَ : فَرُمِىَ أَبُو عَامِرٍ فِى رُكْبَتِهِ . رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِى جُشَمٍ بِسَهْمٍ . فَأَثْبَتَهُ فِى رُكْبَتِهِ . فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمِّ ! مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَىٰ أَبِى مُوسَىٰ . فَقَالَ : إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِى . تَرَاهُ ذَٰلِكَ الَّذِى رَمَانِى . قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : فَقَصَدْتُ لَهُ فَاعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ . فَلَمَّا رَآنِى وَلَّىٰ عَنِّى ذَاهِبًا . فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِى ؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا ؟ أَلَا تَثْبُتُ ؟ فَكَفَّ . فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ . فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ . فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ أَبِى عَامِرٍ فَقُلْتُ : إِنَّ اللّٰهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ . قَالَ : فَانْزِعْ هَـٰذَا السَّهْمَ . فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِى ! انْطَلِقْ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّى السَّلَامَ . وَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ : اسْتَغْفِرْ لِى .

قَالَ : وَاسْتَعْمَلَنِى أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ . وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِى بَيْتٍ عَلَىٰ سَرِيرٍ مُرْمَلٍ ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ وَقَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ

والمشاركة فيه . **قوله** : (فنزا منه الماء) هو بالنون والزاى أى ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع . **قوله** : (على سرير مرمل وعليه فراش وقد أثر رمال السرير

رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَجَنْبَيْهِ . فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِى عَامِرٍ . وَقُلْتُ لَهُ : قَالَ : قُلْ لَهُ : يَسْتَغْفِرْ لِى . فَدَعَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بِمَاءٍ . فَتَوَضَّأَ مِنْهُ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : « اللّٰهُمَّ ! اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ ، أَبِى عَامِرٍ » . حَتّٰى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : « اللّٰهُمْ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ مِنَ النَّاسِ » فَقُلْتُ : وَلِى . يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَاسْتَغْفِرْ . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « اللّٰهُمَّ ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ . وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا » .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِى عَامِرٍ . وَالْأُخْرٰى لِأَبِى مُوسٰى .

* * *

بظهر رسول الله ﷺ) أما مرمل فبإسكان الراء وفتح الميم ورمال بكسر الراء وضمها ، وهو الذى ينسج فى وجهه بالسعف ونحوه ، ويشد بشريط ونحوه يقال منه أرملته فهو مرمل ، وحكى رملته فهو مرمول . وأما **قوله** : (وعليه فراش) فكذا وقع فى صحيح البخارى ومسلم فقال القابسى الذى أحفظه فى غير هذا السند (عليه فراش) . قال : وأظن لفظة (ما) سقطت لبعض الرواة وتابعه القاضى عياض وغيره على أن لفظة (ما) ساقطة وأن الصواب إثباتها . قالوا : وقد جاء فى حديث عمر فى تخيير النبى ﷺ أزواجه على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبيه . **قوله** : (ثم رفع يديه ثم قال : اللهم اغفر لعبيد أبى عامر حتى رأيت بياض إبطيه إلى آخره) فيه استحباب الدعاء واستحباب رفع اليدين فيه ، وأن الحديث الذى رواه أنس « أنه لم يرفع يديه إلا فى ثلاثة مواطن » محمول على أنه لم يره وإلا فقد ثبت الرفع فى مواطن كثيرة فوق ثلاثين موطناً .

(٣٩) باب من فضائل الأشعريين ، رضى الله عنهم

١٦٦ - (٢٤٩٩) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « إِنِّي لأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ ، حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ . وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ . وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ : الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ » .

باب من فضائل الأشعريين رضى الله عنهم

قوله ﷺ : (إنى لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار) أما **قوله** ﷺ (يدخلون) فبالدال من الدخول هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا ، ونقله القاضى عن جمهور الرواة فى مسلم وفى البخارى . قال : ووقع لبعض رواة الكتابين ، يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل قال : واختار بعضهم هذه الرواية . قلت : والأولى صحيحة أو أصح ، والمراد يدخلون منازلهم إذا خرجوا لشغل ثم رجعوا ، وفيه دليل لفضيلة الأشعريين ، وفيه أن الجهر بالقرآن فى الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء لنائم أو لمصل أو غيرهما ، ولا رياء . والله أعلم . والرفقة بضم الراء وكسرها . **قوله** ﷺ : (ومنهم حكيم إذا لقى الخيل أو قال العدو قال لهم : إن أصحابى يأمرونكم

١٦٧ - (**٢٥٠٠**) **حدّثنا** أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ ، أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، بِالسَّوِيَّةِ . فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ » .

* * *

أن تنظروهم) أى تنتظروهم ومنه قوله تعالى : ﴿ انظرونا نقتبس من نوركم ﴾ . قال القاضى : واختلف شيوخنا فى المراد بحكيم هنا فقال أبو على الجيانى : هو اسم علم لرجل وقال أبو على الصدفى : هو صفة من الحكمة . **قوله** ﷺ : (إن الأشعريين إذا أرملوا فى الغزو إلى آخره) معنى أرملوا فنى طعامهم وفى هذا الحديث فضيلة الأشعريين وفضيلة الإيثار والمواساة وفضيلة خلط الأزواد فى السفر وفضيلة جمعها فى شيء عند قلتها فى الحضر ، ثم يقسم ، وليس المراد بهذا القسمة المعروفة فى كتب الفقه بشروطها ، ومنعها فى الربويات ، واشتراط المواساة وغيرها ، وإنما المراد هنا إباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالموجود . **وقوله** ﷺ : (فهم منى وأنا منهم) سبق تفسيره فى باب فضائل جليبيب .

(٤٠) باب من فضائل أبى سفيان بن حرب ، رضى الله عنه

١٦٨ - (٢٥٠١) حدّثنى عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جعْفرٍ الْمَعْقِرِىُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِىُّ) . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ . حَدَّثَنِى ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِى سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ . فَقَالَ لِلنَّبِىِّ ﷺ : يَا نَبِىَّ اللَّهِ ! ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ . قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : عِنْدِى أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِى سُفْيَانَ ، أُزَوِّجُكَهَا . قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : وَمُعَاوِيَةُ ، تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ . قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : وَتُؤَمِّرُنِى حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ ، كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ : « نَعَمْ » .

باب من فضائل أبى سفيان صخر بن حرب رضى الله عنه

قوله : (أحمد بن جعفر المعقرى) هو بفتح الميم وإسكان العين المهملة وبكسر القاف منسوب إلى معقر وهى ناحية من اليمن . **قوله** : (حدثنا أبو زميل قال : حدثنى ابن عباس قال : كان المسلمون لا ينظرون إلى أبى سفيان ولا يقاعدونه ، فقال للنبى ﷺ يا نبى الله ثلاث أعطنيهن . قال : نعم . قال : عندى أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبى سفيان أزوجكها . قال : نعم . قال : ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك . قال : نعم قال : وتؤمرنى حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين . قال : نعم . قال أبو زميل : ولولا أنه طلب

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَٰلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا أَعْطَاهُ ذَٰلِكَ . لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْئَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ : « نَعَمْ » .

*
* *

ذلك من النبى ﷺ ما أعطاه ذلك لأنه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال نعم) أما أبو زميل فبضم الزاى وفتح الميم وإسكان الياء واسمه سماك بن الوليد الحنفى اليمامى ثم الكوفى . وأما **قوله** (أحسن العرب وأجمله) فهو كقوله كان النبى ﷺ أحسن الناس وجها وأحسنه خلقاً ، وقد سبق شرحه فى فضائل النبى ﷺ ، ومثله الحديث بعده فى نساء قريش أحناه على ولد وأرعاه لزوج . قال أبو حاتم السجستانى وغيره : أى وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم لكن لا يتكلمون به إلا مفرداً . قال النحويون : معناه وأجمل من هناك واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة وهذا مشهور لا خلاف فيه وكان النبى ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل . قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقى والجمهور : تزوجها سنة ست وقيل سنة سبع . قال القاضى عياض : واختلفوا أين تزوجها فقيل بالمدينة بعد قدومها من الحبشة . وقال الجمهور : بأرض الحبشة . قال : واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك . فقيل عثمان وقيل خالد بن سعيد بن العاصى بإذنها وقيل النجاشى : لأنه كان أمير الموضع وسلطانه . قال القاضى : والذى فى مسلم هنا أنه زوجها أبو سفيان غريب جداً وخبرها مع أبى سفيان حين ورد المدينة فى حال كفره مشهور ، ولم يزد القاضى على هذا . وقال ابن حزم : هذا الحديث وهم من بعض الرواة لأنه لا خلاف بين الناس أن النبى ﷺ تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر ، وهى بأرض الحبشة وأبوها كافر ، وفى رواية عن ابن حزم أيضاً أنه قال : موضوع . قال : والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوى عن أبى زميل . وأنكر الشيخ

....

أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله . هذا على ابن حزم ، وبالغ فى الشناعة عليه . قال : وهذا القول من جسارته فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم . قال : ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما . وكان مستجاب الدعوة قال : وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة ، لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطييباً لقلبه ، لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه ، أو أنه ظن أن إسلام الأب فى مثل هذا يقتضى تجديد العقد وقد خفى أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبى سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته . هذا كلام أبى عمرو رحمه الله . وليس فى الحديث أن النبى ﷺ جدد العقد ولا قال لأبى سفيان أنه يحتاج إلى تجديده فلعله ﷺ أراد بقوله نعم أن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد . والله أعلم .

(٤١) باب من فضائل جعفر بن أبى طالب ، وأسماء بنت عميس ، وأهل سفينتهم ، رضى الله عنهم

١٦٩ – (٢٥٠٢) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِى بُرَيْدٌ عَنْ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ . فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ . أَنَا وَأَخَوَانِ لِى . أَنَا أَصْغَرُهُمَا . أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ . – إِمَّا قَالَ بِضْعًا وَإِمَّا قَالَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِى – قَالَ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً . فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِىِّ بِالْحَبَشَةِ . فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ ابْنَ أَبِى طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ . فَقَالَ جَعْفَرٌ : إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ بَعَثَنَا هٰهُنَا . وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ . فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّىٰ قَدِمْنَا جَمِيعًا . قَالَ فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ . فَأَسْهَمَ لَنَا ، أَوْ قَالَ : أَعْطَانَا مِنْهَا . وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ

باب من فضائل جعفر وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضى الله عنهم

قوله : (أنا وأخوان لى أنا أصغرهم) هكذا هو فى النسخ أصغرهما والوجه أصغر منهما . **قوله** : (فأسهم لنا أو قال أعطانا منها) هذا الإعطاء محمول على أنه برضا الغانمين ، وقد جاء فى صحيح البخارى ما يؤيده وفى رواية البيهقى التصريح بأن النبى ﷺ كلم المسلمين فشركوهم فى سهمانهم .

مِنْهَا شَيْئًا . إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ . إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ . قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ . قَالَ : فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِى لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ .

* * *

(٢٥٠٣) قَالَ : فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، وَهِىَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا ، عَلَىٰ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِىِّ ﷺ زَائِرَةً . وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِىِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَىٰ حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا . فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَىٰ أَسْمَاءَ : مَنْ هَـٰذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هَـٰذِهِ ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَـٰذِهِ ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . فَقَالَ عُمَرُ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ . فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ . وَقَالَتْ كَلِمَةً : كَذَبْتَ . يَا عُمَرُ ! كَلَّا . وَاللّٰهِ ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ . وَكُنَّا فِى دَارٍ ، أَوْ فِى أَرْضِ ، الْبُعَدَاءِ الْبُغَضَاءِ فِى الْحَبَشَةِ . وَذَٰلِكَ فِى اللّٰهِ وَفِى رَسُولِهِ . وَايْمُ اللّٰهِ ! لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّىٰ أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَىٰ وَنُخَافُ ، وَسَأَذْكُرُ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ . وَوَاللّٰهِ ! لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ . قَالَ فَلَمَّا جَاءَ

قولها لعمر رضى الله عنه : (كذبت) أى أخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى أخطأ . **قولها** : (وكنا فى دار البعداء البغضاء) قال العلماء : البعداء فى النسب البغضاء فى الدين ، لأنهم كفار ، إلا النجاشى ، وكان يستخفى

النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللّٰهِ ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ . وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ . وَلَكُمْ أَنْتُمْ ، أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ » .

قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا . يَسْأَلُونِي عَنْ هَـٰذَا الْحَدِيثِ . مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَـٰذَا الْحَدِيثَ مِنِّي .

*
* *

بإسلامه عن قومه ويورى لهم . **قولها** : (يأتونى أرسالا) بفتح الهمزة أى أفواجاً فوجاً بعد فوج يقال أورد إبله أرسالا أى متقطعة متتابعة ، وأوردها عراكاً أى مجتمعة . والله أعلم .

(٤٢) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال ، رضى الله تعالى عنهم

١٧٠ - (٢٥٠٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ عَائِذِ ابْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَىٰ عَلَىٰ سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ . فَقَالُوا : وَاللّٰهِ ! مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللّٰهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللّٰهِ مَأْخَذَهَا . قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتَقُولُونَ هٰذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ ؟ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ . لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » .

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَا إِخْوَتَاهْ ! أَغْضَبْتُكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . يَغْفِرُ اللّٰهُ لَكَ . يَا أُخَيَّ !

* * *

باب من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضى الله عنهم

قوله : (أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال فى نفر ، فقالوا : ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها) ضبطوه بوجهين أحدهما بالقصر وفتح الخاء والثانى بالمد وكسرها وكلاهما صحيح ، وهذا الإتيان لأبى سفيان كان وهو كافر فى الهدنة بعد صلح الحديبية ، وفى هذا فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء وفيه مراعاة قلوب الضفاء وأهل الدين ، وإكرامهم

....

ومــلاطفتهم . **قوله** : (يا أخوتاه أغضبتكم قالوا : لا ، يغفر الله لك يا أخى) أما **قولهم** : (يا أخى) فضبطوه بضم الهمزة على التصغير وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة ، وفى بعض النسخ بفتحها . قال القاضى : قد روى عن أبى بكر أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال : قل عافاك الله ، رحمك الله ، لا تزد ، أى لا تقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفى الدعاء . قال بعضهم : قل لا ويغفر لك الله .

(٤٣) باب من فضائل الأنصار ، رضى الله تعالى عنهم

١٧١ - (٢٥٠٥) **حدّثنا** إسْحـٰق بْنُ إبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لإِسْحـٰق) . قَالَا : أَخْبَرَنا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : فِينَا نَزَلَتْ : إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللّٰهُ وَلِيُّهُمَا . [٣/آل عمران/١٢٢] . بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ . وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ . لِقَوْلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَاللّٰهُ وَلِيُّهُمَا .

* * *

١٧٢ - (٢٥٠٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اللّٰهُمَّ ! اغْفِرْ لِلأَنْصَارِ ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ » .

* * *

باب من فضائل الأنصار رضى الله عنهم

قوله : (بنو سلمة) هو بكسر اللام قبيلة من الأنصار . **قوله** : (فقام

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِى ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

١٧٣ - (٢٥٠٧) **حدّثنى** أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) . حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ) ؛ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلأَنْصَارِ . قَالَ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : « وَلِذَرَارِىِّ الأَنْصَارِ ، وَلِمَوَالِى الأَنْصَارِ » لاَ أَشُكُّ فِيهِ .

* * *

١٧٤ - (٢٥٠٨) **حدّثنى** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ رَأَىٰ صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ . فَقَامَ نَبِىُّ اللّٰهِ ﷺ مُمْثِلاً . فَقَالَ : « **اللّٰهُمَّ ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَىَّ . اللّٰهُمَّ ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَىَّ** » يَعْنِى الأَنْصَارَ .

نبى الله ﷺ ممثلاً) هو بضم الميم الأولى وإسكان الثانية وبفتح الثاء المثلثة وكسرها كذا روى بالوجهين وهما مشهوران . قال القاضى : جمهور الرواة بالفتح . قال : وصححه بعضهم . قال: ولبعضهم هنا . وفى البخارى بالكسر ومعناه : قائماً منتصباً قال : وعند بعضهم مقبلاً . وللبخارى فى كتاب النكاح (ممتناً) بتاء مثناة فوق ونون من المنة أى : متفضلاً عليهم . قال : واختار

١٧٥ - (٢٥٠٩) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . قَالَ : فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . وَقَالَ : « وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٧٦ - (٢٥١٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّٰى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِى وَعَيْبَتِى . وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ

بعضهم هذا ، وضبطه بعض المتقنين (ممتناً) بكسر التاء وتخفيف النون أى قياماً طويلاً . قال القاضى : والمختار ما قدمناه عن الجمهور . **قوله** : (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فخلا بها) هذه المرأة إما محرم له كأم سليم وأختها . وأما المراد بالخلوة أنها سألته سؤالاً خفياً بحضرة ناس ، ولم تكن خلوة مطلقة وهى الخلوة المنهى عنها . **قوله** ﷺ : (الأنصار كرشى وعيبتى) قال العلماء :

وَيَقِلُّونَ . فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

***

(٤٤) باب فى خير دور الأنصار ، رضى الله عنهم

١٧٧ - (٢٥١١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّٰى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِى أُسَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِى كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » . فَقَالَ سَعْدٌ : مَا أُرَى رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ .

معناه جماعتى وخاصتى الذين أثق بهم وأعتمدهم فى أمورى قال الخطابى : ضرب مثلاً بالكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون به بقاؤه ، والعيبة : وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها . ضربها مثلاً لأنهم أهل سره وخفى أحواله . **قوله** ﷺ : (إن الناس سيكثرون ويقلون) أى ويقل الأنصار وهذا من المعجزات . **قوله** ﷺ : (فاقبلوا من محسنهم واعفوا عن مسيئهم) وفى بعض الأصول عن سيئتهم والمراد بذلك فيما سوى الحدود . **قوله** ﷺ : (خير دور الأنصار) أى خير قبائلهم ، وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بنى فلان ، ولهذا جاء فى كثير من الروايات بنو فلان من غير ذكر الدار قال العلماء : وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه وفى هذا دليل لجواز تفضيل القبائل والأشخاص

(...) **حدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

* * *

(...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ .

* * *

١٧٨ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُتْبَةَ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ » . وَاللّهِ ! لَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا بِهَا أَحَدًا لَآثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي .

بغير مجازفة ولا هوى ، ولا يكون هذا غيبة . **قوله** : (سمعت أبا أسيد خطيباً عند ابن عتبة) أما أسيد فبضم الهمزة على المشهور وحكى القاضى عن عبد الرحمن بن مهدى فتحها ، وهو شاذ ضعيف . وخطيباً : بكسر الطاء اسم فاعل وفى بعض النسخ خطبنا بفتحها فعل ماض . **قوله** : (عند ابن عتبة)

١٧٩ - (...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ . قَالَ : شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِى كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أُتَّهَمُ أَنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ؟ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدأْتُ بِقَوْمِى ، بَنِى سَاعِدَةَ . وَبَلَغَ ذٰلِكَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِى نَفْسِهِ . وَقَالَ : خُلِّفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ . أَسْرِجُوا لِى حِمَارِى آتِى رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ . وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ ، سَهْلٌ . فَقَالَ : أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ؟ وَرَسُولُ اللّٰهِ ﷺ أَعْلَمُ . أَوَ لَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ . فَرَجَعَ وَقَالَ : اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ .

* * *

(...) **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ . حَدَّثَنِى أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ . حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « خَيْرُ الْأَنْصَارِ ، أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . فِى ذِكْرِ الدُّورِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ .

بالمثناة فوق هو الوليد بن عتبة بن أبى سفيان عامل عمه معاوية بن أبى سفيان على المدينة . **قوله** : (خلفنا) أى أخرنا فجعلنا آخر الناس .

١٨٠ - (٢٥١٢) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ . سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : « أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللّٰهِ . قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قَالَ : « ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قَالَ : « ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قَالَ : « ثم بَنُو سَاعِدَةَ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قَالَ : « ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغْضَبًا . فَقَالَ : أَنَحْنُ آخِرُ الْأَرْبَعِ ؟ حِينَ سَمَّىٰ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ دَارَهُمْ . فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ : اجْلِسْ . أَلَا تَرْضَىٰ أَنْ سَمَّىٰ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الْأَرْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَّى ؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمِّ أَكْثَرُ مِمَّنْ سَمَّىٰ . فَانْتَهَىٰ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ .

* * *

(٤٥) باب فى حسن صحبة الأنصار ، رضى الله عنهم

١٨١ - (٢٥١٣) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَرْعَرَةَ (وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ) . حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَجَلِيِّ فِى سَفَرٍ . فَكَانَ يَخْدُمُنِى . فَقُلْتُ لَهُ : لَا تَفْعَلْ . فَقَالَ : إِنِّى قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ شَيْئًا ، آلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ .

زَادَ ابْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ فِى حَدِيثِهِمَا : وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ .

***

وفى حديث جرير بن عبد الله وخدمته لأنس إكراماً للأنصار دليل لإكرام المحسن والمنتسب إليه وإن كان أصغر سنا وفيه تواضع جرير وفضيلته وإكرامه للنبى ﷺ وإحسانه إلى من انتسب إلى من أحسن إليه ﷺ .

(٤٦) باب دعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم

١٨٢ – (٢٥١٤) **حدّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « غِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ » .

* * *

١٨٣ – (...) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِىٍّ . قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى : حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِىٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِىِّ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « ائْتِ قَوْمَكَ فَقُلْ : إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا » .

باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء

قوله ﷺ : (وأسلم سالمها الله) قال العلماء : من المسالمة وترك الحرب . قيل هو دعاء . وقيل خبر . قال القاضى فى المشارق : هو من أحسن الكلام ، مأخوذ من سالمته إذا لم تر منه مكروهاً ، فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم فيكون سالمها بمعنى سلمها . وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله

(...) **حدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِى هٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٨٤ - (٢٥١٥) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ مَهْدِىٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِى وَرْقَاءُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِى عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . كُلُّهُمْ قَالَ : عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا » .

* * *

١٨٥ - (٢٥١٦) **وحدّثنى** حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسٰى ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا .

أَمَا إِنِّى لَمْ أَقُلْهَا . وَلَٰكِنْ قَالَهَا اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

١٨٦ - (٢٥١٧) **حدّثنى** أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِى أَنَسٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، فِى صَلَاةٍ : « اللّٰهُمَّ ! الْعَنْ بَنِى لَحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ . وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللّٰهَ وَرَسُولَهُ . غِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ » .

* * *

١٨٧ - (٢٥١٨) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « غِفَارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللّٰهُ . وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى

أى قتله . **قوله** ﷺ : (اللهم العن بنى لحيان ورعلا) (لحيان) بكسر اللام وفتحها وهم بطن من هذيل (ورعل) بكسر الراء وإسكان العين المهملة . وفيه جواز لعن الكفار جملة أو الطائفة منهم بخلاف الواحد بعينه .

أُسَامَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ ذٰلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَ حَدِيثِ هٰؤُلَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

* * *

(٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيىء

١٨٨ - (٢٥١٩) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هَـٰرُونَ) . أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةَ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللّٰهِ ، مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ . وَاللّٰهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ » .

* * *

١٨٩ - (٢٥٢٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ هُرْمُزَ ، الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ ، مَوَالِيَّ . لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ :

قوله ﷺ (الأنصار ومزينة ومن كان من بنى عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولاهم) أى : وليهم والمتكفل بهم وبمصالحهم ، وهم مواليه أى ناصروه والمختصون به . قال القاضى : المراد ببنى عبد الله هنا بنو عبد العزى من غطفان سماهم النبى ﷺ بنى عبد الله فسمتهم العرب بنى محولة لتحويل

قَالَ سَعْدٌ فِى بَعْضِ هَـٰذَا فِيمَا أُعْلَمُ .

* * *

١٩٠ - (٢٥٢١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « أَسْلَمُ وغَفَارُ وَمُزَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَوْ جُهَيْنَةُ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ وَبَنِى عَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ ، أَسَدٍ وَغَطَفَانَ » .

* * *

١٩١ - (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِى الْحِزَامِىَّ) عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِىُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِى . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَغِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَوْ قَالَ جُهَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّىءٍ وَغَطَفَانَ » .

* * *

اسم أبيهم . **قوله** : (والحليفين أسد وغطفان) بالحاء المهملة من الحلف أى

١٩٢ – (...) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يعْنِيَانِ ابْنَ عُلَيَّةَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَأَسْلَمُ وَغِفَارُ ، وَشَىْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ ، أَوْ شَىْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللّٰهِ – قَالَ : أَحْسِبُهُ قَالَ – يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ » .

* * *

١٩٣ – (٢٥٢٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى يَعْقُوبَ . سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ أَبِى بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ . وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ (مُحَمَّدٌ الَّذِى شَكَّ) فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ – وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةُ – خَيْرًا مِنْ بَنِى تَمِيمٍ وَبَنِى عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ ! إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ » . وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ ابْنِ أَبِى شَيْبَةَ : مُحَمَّدٌ الَّذِى شَكَّ .

المتحالفين . **قوله** ﷺ : (إنهم لأخير منهم) هكذا هو فى جميع النسخ لأخير ، وهى لغة قليلة تكررت في الأحاديث وأهل العربية ينكرونها ويقولون

(...) **حدّثني** هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيُّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : « وَجُهَيْنَةُ » وَلَمْ يَقُلْ : أَحْسِبُ .

* * *

١٩٤ - (...) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، قَالَ : « أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ » .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَهَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ

الصواب خير وشر ولا يقال أخير ولا أشر ولا يقبل إنكارهم فهى لغة قليلة الاستعمال . وأما تفضيل هذه القبائل فلسبقهم إلى الإسلام وآثارهم فيه . **قوله** : (حدثنى سيد بنى تميم محمد بن عبد الله بن أبى يعقوب الضبى) قال القاضى : كذا وقع هنا ، وضبة لا تجتمع فى بنى تميم ، إنما ضبة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر ، وفى قريش أيضاً ضبة بن الحارث بن فهر . قال : وقد نسبه البخارى فى التاريخ كما وقع فى مسلم . قلت : وفى هذيل أيضاً ضبة بن عمرو ابن الحارث بن تميم بن سعد بن هزيل فيجوز أن يكون ضبياً بالحلف أو مجازاً

ابْنُ سَوَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِى بِشْرٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٩٥ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِى تَمِيمٍ وَبَنِى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ غَطَفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ » وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا . قَالَ : « فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ » . وَفِى رِوَايَةِ أَبِى كُرَيْبٍ : « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ » .

* * *

١٩٦ - (**٢٥٢٣**) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَـٰقَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِى : إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ ، صَدَقَة طَيِّىءٍ، جِئْتَ بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ .

لمقاربته فإن تميماً تجتمع هى وضبة قريباً . **قوله** : (أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طىء) أى سرتهم وأفرحتهم وطىء بالهمزة على المشهور وحكى تركه وسبق بيانه ، والملاحم معارك القتال والتحامه .

١٩٧ - (٢٥٢٤) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ . فَادْعُ اللّٰهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ : هَلَكَتْ دَوْسٌ . فَقَالَ : « اللّٰهُمَّ ! اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ » .

* * *

١٩٨ - (٢٥٢٥) **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ . سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ » قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَـٰذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » قَالَ : وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، يَقُولُهَا فِيهِمْ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

(...) **وحدّثنا** حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ . لَا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَـٰذَا الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاحِمِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَّالَ .

*
* *

(٤٨) باب خيار الناس

١٩٩ - (**٢٥٢٦**) حدّثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى . يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ . فَخِيَارُهُمْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِى الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا . وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِى هَـٰذَا الْأَمْرِ ، أَكْرَهُهُمْ لَهُ . قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ . وَتَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِى يَأْتِى هَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

* * *

باب خيار الناس

قوله ﷺ : (تجدون الناس معادن فخيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا) هذا الحديث سبق شرحه فى فضائل يوسف ﷺ وفقهوا بضم القاف على المشهور وحكى كسرها أى صاروا فقهاء وعلماء ، والمعادن الأصول وإذا كانت الأصول شريفة كانت الفروع كذلك غالباً ، والفضيلة فى الإسلام بالتقوى . لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلاً . **قوله** ﷺ : (وتجدون من خير الناس فى هذا الأمر أشدهم له كراهية حتى يقع فيه) قال القاضى : يحتمل أن المراد به الإسلام كما كان من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن أبى جهل وسهيل بن عمرو وغيره من مسلمة الفتح وغيرهم ممن كان يكره الإسلام كراهية شديدة لما دخل فيه أخلص

(...) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ » بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ وَالْأَعْرَجِ « تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَـٰذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّىٰ يَقَعَ فِيهِ » .

*
* *

وأحبه وجاهد فيه حق جهاده . قال : ويحتمل أن المراد بالأمر فى ذى الوجهين هنا الولايات ، لأنه إذا أعطيها من غير مسألة أعين عليها . **قوله** ﷺ فى ذى الوجهين أنه من شرار الناس ، فسببه ظاهر لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على إطلاعه على أسرار الطائفتين ، وهو الذى يأتى كل طائفة بما يرضيها ويظهر لها أنه داعى خير أو شر وهى مداهنة محرمة .

(٤٩) باب من فضائل نساء قريش

٢٠٠ - (٢٥٢٧) **حدّثنا** ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ (قَالَ أَحَدُهُمَا : صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . وَقَالَ الْآخَرُ : نِسَاءُ قُرَيْشٍ) أَحْنَاهُ عَلَىٰ يَتِيمٍ فِى صِغَرِهِ . وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِى ذَاتِ يَدِهِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِىَّ ﷺ . وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِىَّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « أَرْعَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِى صِغَرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ : يَتِيمٍ .

باب من فضائل نساء قريش

قوله ﷺ : (خير نساء ركبن الإبل نساء قريش أحناه على ولد فى صغره وأرعاه على زوج فى ذات يده) فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهى الحنوة على الأولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم إذا كانوا يتامى ، ونحو ذلك . مراعاة حق الزوج فى ماله وحفظه والأمانة فيه ، وحسن تدبيره فى النفقة وغيرها ، وصيانته ، ونحو ذلك . ومعنى ركبن الإبل نساء

٢٠١ - (...) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ . أَحْنَاهُ عَلَىٰ طِفْلٍ . وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » .

قَالَ : يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَىٰ إِثْرِ ذَٰلِكَ : وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ .

* * *

(...) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِىءٍ ، بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ . وَلِيَ عِيَالٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ » .

العرب ، ولهذا قال أبو هريرة فى الحديث : لم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط ، والمقصود أن نساء قريش خير نساء العرب وقد علم أن العرب خير من غيرهم فى الجملة وأما الإفراد فيدخل بها الخصوص ومعنى ذات يده أى شأنه المضاف إليه ومعنى أحناه : أشفقه ، والحانية على ولدها التى تقوم عليهم بعد يتمهم فلا تتزوج فإن تزوجت فليست بحانية . قال الهروى : وقد سبق فى باب فضل أبى سفيان قريباً بيان أحناه وأرعاه وأن معناه أحناهن . والله أعلم .

٢٠٢ - (...) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هرَيْرَةَ . ح وَحدَّثنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبلَ ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِى صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِى ذَاتِ يَدِهِ » .

* * *

(...) **حدّثني** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِى ابْنَ مَخْلَدٍ) . حَدَّثَنِى سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) . حَدَّثَنِى سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِمِثلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَـٰذَا . سَوَاءً .

* * *

(٥٠) باب مؤاخاة النبيّ صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ، رضى الله تعالى عنهم

٢٠٣ - (٢٥٢٨) **حدّثنى** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِى ابْنَ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ آخَى بَيْنَ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِى طَلْحَةَ .

* * *

٢٠٤ - (٢٥٢٩) **حدّثنى** أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ . قَالَ : قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا حِلْفَ فِى الْإِسْلَامِ ؟ » فَقَالَ أَنَسٌ : قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، فِى دَارِهِ .

* * *

باب مؤاخاة النبى صلى الله عليه وسلم
بين أصحابه رضى الله عنهم

ذكر فى الباب المؤاخاة والحلف وحديث لا حلف فى الإسلام وحديث أنس آخى رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار فى دارى بالمدينة . قال القاضى قال الطبرى : لا يجوز الحلف اليوم فإن المذكور فى الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة .

٢٠٥ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : حَالَفَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، فِى دَارِهِ الَّتِى بِالْمَدِينَةِ .

* * *

٢٠٦ - (٢٥٣٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا حِلْفَ فِى الْإِسْلَامِ . وَأَيُّمَا حِلْفٍ ، كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً » .

* * *

كله منسوخ لقوله تعالى : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ وقال الحسن : كان التوارث بالحلف فنسخ بآية المواريث قلت : أما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء وأما المؤاخاة فى الإسلام والمحالفة على طاعة الله تعالى والتناصر فى الدين والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق ، فهذا باق لم ينسخ . وهذا معنى قوله ﷺ فى هذه الأحاديث « وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة » وأما **قوله** ﷺ : (لا حلف فى الإسلام) فالمراد به حلف التوارث والحلف على ما منع الشرع منه . والله أعلم .

(٥١) باب بيان أن بقاء النبيّ صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه ، وبقاء أصحابه أمان للأمة

٢٠٧ - (٢٥٣١) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . ثُمَّ قُلْنَا : لَوْ جَلَسْنَا حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ . قَالَ : فَجَلَسْنَا . فَخَرَجَ عَلَيْنَا . فَقَالَ : « مَازِلْتُمْ هَٰهُنَا ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ قُلْنَا : نَجْلِسُ حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ . قَالَ : « أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ » قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ : « النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ . فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ .

باب بيان أن بقاء النبى صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة

قوله ﷺ : (النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد) قال العلماء : الأمنة بفتح الهمزة والميم والأمن والأمان بمعنى ، ومعنى الحديث أن النجوم مادامت باقية فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم وتناثرت فى القيامة

وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِى . فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِى مَا يُوعَدُونَ . وَأَصْحَابِى أَمَنَةٌ لِأُمَّتِى . فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِى أَتَى أُمَّتِى مَا يُوعَدُونَ » .

* * *

وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت . **وقوله** ﷺ : (وأنا أمنة لأصحابى فإذا ذهبت أتى أصحابى ما يوعدون) ، أى : من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب واختلاف القلوب ، ونحو ذلك مما أنذر به صريحاً . وقد وقع كل ذلك . **قوله** ﷺ : (وأصحابى أمنة لأمتى فإذا ذهب أصحابى أتى أمتى ما يوعدون) معناه من ظهور البدع والحوادث فى الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته ﷺ .

(٥٢) باب فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم

٢٠٨ – (٢٥٣٢) **حدّثنا** أُبو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ ابْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّىُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . قَالَ : « يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ . يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ » .

* * *

٢٠٩ – (...) **حدّثنى** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِىُّ . حَدَّثَنَا أَبِى حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِىُّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ .

باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

قوله ﷺ : (يغزو فئام من الناس) هو بفاء مكسورة ثم همزة أى جماعة وحكى القاضى فيه بالياء مخففة بلا همز ولغة أخرى فتح الفاء حكاها عن الخليل والمشهور الأول . وفى هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ ، وفضل

يُبْعَثُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ فَيَقُولُونَ : انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ . ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ : هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَىٰ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ . ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ فَيُقَالُ : انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَأَىٰ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيُقَالُ : انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَىٰ مَنْ رَأَىٰ أَحَدًا رَأَىٰ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ » .

* * *

٢١٠ - (٢٥٣٣) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ . وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » لَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : « ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ » .

الصحابة والتابعين وتابعيهم ، والبعث هنا الجيش . **قوله** : (عن عبيدة السلماني) هو بفتح العين والسين وإسكان اللام ، منسوب إلى بني سلمان . **قوله** ﷺ : (خيركم قرني) وفي رواية (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم إلى آخره) . اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ . والمراد أصحابه وقد قدمنا أن الصحيح الذي عليه الجمهور أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة فهو من أصحابه . ورواية (خير الناس) على عمومها والمراد منه جملة القرن

٢١١ - (...) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : أَىُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « قَرْنِى . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » .

ولا يلزم منه تفضيل الصحابى على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملته . قال القاضى : واختلفوا فى المراد بالقرن هنا فقال المغيرة : قرنه أصحابه والذين يلونهم أبناؤهم ، والثالث أبناء أبنائهم ، وقال شهر : قرنه ما بقيت عين رأته ، والثانى ما بقيت عين رأت من رآه ، ثم كذلك ، وقال غير واحد القرن كل طبقة مقترنين فى وقت ، وقيل هو لأهل مدة بعث فيها نبى طالت مدته أم قصرت ، وذكر الحربى الاختلاف فى قدره بالسنين من عشر سنين إلى مائة وعشرين ، ثم قال : وليس منه شىء واضح ، ورأى أن القرن كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد . وقال الحسن وغيره : القرن عشر سنين ، وقتادة سبعون ، والنخعى أربعون ، وزرارة بن أبى أوفى مائة وعشرون ، وعبد الملك بن عمير مائة وقال ابن الأعرابى : هو الوقت . هذا آخر نقل القاضى والصحيح أن قرنه ﷺ الصحابة ، والثانى التابعون ، والثالث تابعوهم . **قوله** ﷺ : (ثم يجىء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته) هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته ، واحتج به بعض المالكية فى رد شهادة من حلف معها وجمهور العلماء أنها لا ترد ، ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة ، فتارة تسبق هذه وتارة هذه ، وفى الرواية الأخرى (تبدر شهادة أحدهم) وهو بمعنى تسبق قوله

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَنْهَوْنَنَا ، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ ، عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ .

* * *

(...) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَصِ وَجَرِيرٍ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : سُئِلَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ .

* * *

٢١٢ - (...) **وحدّثنى** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ السَّمَّانُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ : « ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ . تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » .

ينهوننا عن العهد والشهادات أى : الجمع بين اليمين والشهادة . وقيل المراد النهى عن قوله على عهد الله أو أشهد بالله . **قوله** ﷺ : (ثم يتخلف من بعدهم خلف) هكذا هو فى معظم النسخ (يتخلف) وفى بعضها (يخلف) بحذف التاء وكلاهما صحيح . أى : يجيء بعدهم خلف بإسكان اللام هكذا الرواية ، والمراد خلف سوء . قال أهل اللغة : الخلف ما صار عوضاً عن غيره ويستعمل

٢١٣ - (٢٥٣٤) **حدّثنى** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنِى إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « خَيْرُ أُمَّتِى الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . وَاللّٰهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لاَ . قَالَ : « ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ . يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا » .

فيمن خلف بخير أو بشر . لكن يقال فى الخير بفتح اللام وإسكانها لغتان الفتح أشهر وأجود . وفى الشر بإسكانها عند الجمهور . وحكى أيضاً فتحها . **قوله** ﷺ : (ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل أن يستشهدوا) وفى رواية (ويظهر قوم فيهم السمن) السمانة بفتح السين هى السمن قال جمهور العلماء فى معنى هذا الحديث : المراد بالسمن هنا كثرة اللحم ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم ، وليس معناه أن يتمحضوا سمانا . قالوا : والمذموم منه من يستكسبه . وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل فى هذا . والمتكسب له هو المتوسع فى المأكول والمشروب زائداً على المعتاد . وقيل المراد بالسمن هنا أنهم يتكثرون بما ليس فيهم ، ويدعون ما ليس لهم من الشرف وغيره . وقيل : المراد جمعهم الأموال . **وقوله** ﷺ : (يشهدون قبل أن يستشهدوا) هذا الحديث فى ظاهره مخالفة للحديث الآخر خير الشهود الذى يأتى بالشهادة قبل أن يسألها ، قال العلماء : الجمع بينهما أن الذم فى ذلك لمن بادر بالشهادة فى حق الآدمى هو عالم بها قبل أن يسألها صاحبها وأما المدح فهو لمن كانت عنده شهادة الآدمى ولا يعلم بها صاحبها ، فيخبره بها ليستشهده بها عند القاضى إن أراد ، ويلتحق به من كانت عنده شهادة حسبة وهى الشهادة بحقوق الله تعالى ، فيأتى القاضى ويشهد بها ، وهذا ممدوح إلا إذا كانت الشهادة بحد ورأى المصلحة فى الستر ، هذا الذى ذكرناه

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً .

* * *

٢١٤ - (٢٥٣٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ . حَدَّثَنِي زَهْدَمُ ابْنُ مُضَرِّبٍ . سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، بَعْدَ قَرْنِهِ ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . « ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ . وَيَخُونُونَ وَلَا يُتَّمَنُونَ . وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيَظْهَرُ

من الجمع بين الحديثين هو مذهب أصحابنا ومالك وجماهير العلماء ، وهو الصواب . وقيل فيه أقوال ضعيفة منها قول من قال بالذم مطلقاً ونابذ حديث المدح ومنها قول من حمله على شهادة الزور ، ومنها قول من حمله على الشهادة بالحدود ، وكلها فاسدة واحتج عبد الله بن شبرمة بهذا الحديث لمذهبه فى منعه الشهادة على الإقرار قبل أن يستشهد ومذهبنا ومذهب الجمهور قبولها . **قوله** ﷺ : (ويخونون ولا يتمنون) هكذا فى أكثر النسخ يتمنون بتشديد النون وفى بعضها يؤتمنون ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة ،

فِيهِمُ السِّمَنُ » .

* * *

(...) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِىُّ حَدَّثَنَا بَهْزٌ . ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَفِى حَدِيثِهِمْ : قَالَ : لَا أَدْرِى أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . وَفِى حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ : سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ ، وَجَاءَنِى فِى حَاجَةٍ عَلَىٰ فَرَسٍ ، فَحَدَّثَنِى ، أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ . وَفِى حَدِيثِ يَحْيَىٰ وَشَبَابَةَ « يَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ » . وَفِى حَدِيثِ بَهْزٍ « يُوفُونَ » كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ .

* * *

بخلاف من خان بحقير مرة واحدة فإنه يصدق عليه أنه خان ، ولا يخرج به عن الأمانة فى بعض المواطن . **قوله** ﷺ : (وينذرون ولا يوفون) هو بكسر الذال وضمها لغتان ، وفى رواية (يفون) وهما صحيحان . يقال : وفى وأوفى فيه وجوب الوفاء بالنذر وهو واجب بلا خلاف وإن كان ابتداء النذر منهياً عنه كما سبق فى بابه . وفى هذه الأحاديث دلائل للنبوة ومعجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ فإن كل الأمور التى أخبر بها وقعت كما أخبر . **قوله** : (سمعت أبا جمرة قال حدثنى زهدم بن مضرب) أما أبو جمرة فبالجيم وهو أبو جمرة نضر بن عمران سبق بيانه فى كتاب الإيمان فى حديث وفد عبد القيس ثم فى مواضع ولا خلاف أنه المراد هنا ، وأما (زهدم) فبزاى مفتوحة ثم هاء ساكنة

٢١٥ - (...) **وحدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ : « خَيْرُ هَـٰذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . زَادَ فِى حَدِيثِ أَبِى عَوَانَةَ قَالَ : وَاللَّهُ أَعْلَمُ . أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا . بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ . وَزَادَ فِى حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ « وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ » .

* * *

٢١٦ - (٢٥٣٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ عَلِىٍّ الْجُعْفِىُّ) عَنْ زَائِدَةَ ، عَنِ السُّدِّىِّ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَهِىِّ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِىَّ ﷺ : أَىُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « الْقَرْنُ الَّذِى أَنَا فِيهِ . ثُمَّ الثَّانِى . ثُمَّ الثَّالِثُ » .

* * *

ثم دال مهملة مفتوحة و (مضرب) بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة . **قوله** : (عن السدى عن عبد الله البهى عن عائشة) هو بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطنى . فقال : إنما روى البهى عن عروة عن عائشة . قال القاضى : قد صححوا روايته عن عائشة وقد ذكر البخارى روايته عن عائشة .

(٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تأتى مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم »

٢١٧ - (٢٥٣٧) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ سُلَيْمَانَ ، أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فِى آخِرِ حَيَاتِهِ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ : « أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هٰذِهِ ؟ فَإِنَّ عَلَىٰ رَأْسِ مَائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَىٰ مِمَّنْ هُوَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَهَلَ النَّاسُ فِى مَقَالَةِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ تِلْكَ ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هٰذِهِ الْأَحَادِيثِ ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ . وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا يَبْقَىٰ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » . يُرِيدُ بِذٰلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذٰلِكَ الْقَرْنُ .

باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة سنة لا يبقى نفس منفوسة ممن هو موجود الآن

قوله ﷺ : (أريتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد قال ابن عمر : وإنما قال رسول الله ﷺ : لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن)

(...) حدّثني عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ . كَمِثْلِ حَدِيثِهِ .

* * *

٢١٨ – (٢٥٣٨) **حدّثني** هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ :

وفى رواية جابر أنه سمع النبى ﷺ قبل وفاته بشهر يقول : « ما من نفس منفوسة اليوم يأتى عليها مائة سنة وهى حية يومئذ » وفى رواية أبى سعيد مثله ، لكن قال النبى ﷺ قال ذلك لما رجع من تبوك ، هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً وفيها علم من أعلام النبوة ، والمراد أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة ، سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا ، وليس فيه نفى عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة . ومعنى (نفس منفوسة) أى : مولودة . وفيه احتراز من الملائكة ، وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين . فقال : الخضر عليه السلام ميت ، والجمهور على حياته ، كما سبق فى باب فضائله ، ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض ، أو أنها عام مخصوص . **قوله** : (فوهل الناس) بفتح الهاء أى غلطوا يقال : (وهل) بفتح الهاء يهل بكسرها ، وهلاً . كضرب يضرب ضرباً أى غلط وذهب وهمه إلى خلاف الصواب . وأما وهلت بكسرها أهل بفتحها وهلاً كحذرت أحذر حذراً فمعناه فزعت ، والوهل بالفتح : الفزع . **قوله** : (ينخرم ذلك القرن) أى ينقطع وينقضى . **قوله** :

أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ : « تَسْأَلُونِى عَنِ السَّاعَةِ ؟ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللّٰهِ . وَأُقْسِمُ بِاللّٰهِ ، مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِى عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ .

* * *

(...) **حدّثنى** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِى . حَدَّثَنَا أبو نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ ذَٰلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ . أَوْ نَحْوِ ذَٰلِكَ : « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ، الْيَوْمَ ، تَأْتِى عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ ، وَهِىَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ » .

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، صَاحِبِ السِّقَايَةِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِمِثْلِ ذَٰلِكَ .

وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ قَالَ : نَقْصُ الْعُمُرِ .

(وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر) هو معطوف على قول معتمر بن سليمان سمعت أبى قال حدثنا أبو نضرة ثم قال بعد تمام الحديث وعن عبد الرحمن .

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَٰرُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، مِثْلَهُ .

* * *

٢١٩ - (٢٥٣٩) حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ . قَالَ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِىُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا تَأْتِى مِائَةُ سَنَةٍ ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ » .

* * *

٢٢٠ - (٢٥٣٨) حدّثنى إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : قَالَ نَبِىُّ اللّٰهِ ﷺ : « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ » .

فَقَالَ سَالِمٌ : تَذَاكَرْنَا ذَٰلِكَ عِنْدَهُ . إِنَّمَا هِىَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ .

فالقائل : وعن عبد الرحمن هو سليمان والد معتمر فسليمان يرويه بإسناد مسلم إليه عن اثنين . أبى نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية كلاهما عن جابر . والله أعلم .

(٥٤) باب تحريم سب الصحابة رضى الله عنهم

٢٢١ - (٢٥٤٠) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي . لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي . فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ » .

* * *

باب تحريم سبّ الصحابة

قوله ﷺ : (حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء عن أبى معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تسبوا أصحابى) . قال أبو على الجيانى قال أبو مسعود الدمشقى : هذا وهم ، والصواب من حديث أبى معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد الخدرى لا عن أبى هريرة وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب والناس . قال : وسئل الدارقطنى عن إسناد هذا الحديث فقال : يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه زيد بن أبى أمية عنه عن أبى صالح عن أبى هريرة واختلف على أبى عوانة عنه فرواه عفان ويحيى بن حماد عن أبى عوانة عن الأعمش كذلك . ورواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبى عوانة فقالوا : عن أبى هريرة وأبى سعيد وكذا قال نصر بن على عن أبى داود والخرشى

٢٢٢ - (٢٥٤١) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ . قَالَ : كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ شَىْءٌ . فَسَبَّهُ خَالِدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِى . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » .

عن الأعمش . والصواب من روايات الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد . ورواه زائدة عن عاصم عن أبى صالح عن أبى هريرة والصحيح عن أبى صالح عن أبى سعيد . والله أعلم . واعلم أن سب الصحابة رضى الله عنهم حرام من فواحش المحرمات ، سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون فى تلك الحروب متأولون كما أوضحناه فى أول فضائل الصحابة من هذا الشرح . قال القاضى : وسب أحدهم من المعاصى الكبائر ، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل . **قوله** ﷺ : (لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه) قال أهل اللغة : النصيف النصف ، وفيه أربع لغات . نصف : بكسر النون ، ونصف بضمها ، ونصف : بفتحها ، ونصيف : بزيادة الياء ، حكاهن القاضى عياض فى المشارق عن الخطابى ، ومعناه لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ ثوابه فى ذلك ثواب نفقة أحد أصحابى مداً ولا نصف مد . قال القاضى : ويؤيد هذا ما قدمناه فى أول باب فضائل الصحابة عن الجمهور من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم . وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت فى وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم ، ولأن إنفاقهم كان فى نصرته ﷺ وحمايته . وذلك معدوم بعده . وكذا جهادهم وسائر طاعتهم . وقد قال الله تعالى : ﴿ لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم

(...) **حدّثنا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِىٍّ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِى مُعَاوِيَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ، ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ابْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

* * *

درجة ﴾ . الآية . هذا كله مع ما كان فى أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حق جهاده وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تنال درجتها بشىء . والفضائل لا تؤخذ بقياس . ﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾ قال القاضى : ومن أصحاب الحديث من يقول هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته ، وقاتل معه ، وأنفق وهاجر ونصر ، لا لمن رآه مرة كوفود الأعراب أو صحبه آخراً بعد الفتح وبعد إعزاز الدين ممن لم يوجد له هجرة ولا أثر فى الدين ومنفعة المسلمين . قال : والصحيح هو الأول وعليه الأكثرون . والله أعلم .

(٥٥) باب من فضائل أويس القرنيّ ، رضى الله عنه

٢٢٣ - (٢٥٤٢) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنِى سَعِيدٌ الْجُرَيْرِىُّ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ . وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ . فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ هَـٰهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ ؟ فَجَاءَ ذَٰلِكَ الرَّجُلُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَدْ قَالَ : « إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ . لَا يَدَعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ . فَدَعَا اللّٰهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ . إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ . فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ » .

* * *

باب من فضائل أويس القرنى رضى الله عنه

قوله : (أسير بن جابر) هو بضم الهمزة وفتح السين المهملة ، ويقال أسير بن عمرو ، ويقال يسر بضم الياء المثناة تحت وفى قصة أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ وهو أويس بن عامر كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور . قال ابن ماكولا : ويقال أويس بن عمرو قالوا : وكنيته أبو عمرو ، قال القائل قتل بصفين وهو القرنى من بنى قرن بفتح القاف والراء ، وهى بطن من مراد وهو قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد . وقال الكلبى : ومراد اسمه جابر بن مالك بن أدد بن صحب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد . هذا الذى ذكرناه من كونه من بطن من مراد وإليه نسب . هو الصواب ولا

٢٢٤ - (...) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ . وَلَهُ وَالِدَةٌ . وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ . فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ » .

* * *

٢٢٥ - (...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّىٰ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي

خلاف فيه وفى صحاح الجوهرى أنه منسوب إلى قرن المنازل الجبل المعروف ميقات الإحرام لأهل نجد وهذا غلط فاحش . وسبق هناك التنبيه عليه لئلا يغتر به . **قوله** : (وفيهم رجل يسخر بأويس) أى يحتقره ويستهزئ به وهذا دليل على أنه يخفى حاله ويكتم السر الذى بينه وبين الله عز وجل ولا يظهر منه شيء يدل لذلك ، وهذه طريق العارفين وخواص الأولياء رضى الله عنه . **قوله** ﷺ : (فمن لقيه منكم فليستغفر لكم) وفى الرواية الأخرى (قال لعمر : فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل) هذه منقبة ظاهرة لأويس رضى الله عنه ، وفيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح ، وإن كان الطالب أفضل منهم . **قوله** ﷺ : (إن خير التابعين رجل يقال له أويس إلى آخره) هذا صريح فى أنه خير التابعين وفيه يقال قد قال أحمد بن حنبل وغيره : أفضل التابعين سعيد بن المسيب . والجواب أن مرادهم أن سعيداً أفضل فى العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها لا فى الخير عند الله تعالى ، وفى هذه

أَبِى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ ، سَأَلَهُمْ : أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ . فَقَالَ : أَنْتَ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرِأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : لَكَ وَالِدَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « يَأْتِى عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ . كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ . لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ . لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللّٰهِ لَأَبَرَّهُ . فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ » . فَاسْتَغْفِرْ لِى . فَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الْكُوفَةَ قَالَ : أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا ؟ قَالَ : أَكُونُ فِى غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَىَّ .

قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ . فَوَافَقَ عُمَرَ . فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ . قَالَ : تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ

اللفظة معجزة ظاهرة أيضاً . **قوله** : (أمداد أهل اليمن) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام فى الغزو واحدهم مدد . **قوله** : (أكون فى غبراء الناس أحب إلى) هو بفتح الغين المعجمة. وبإسكان الموحدة وبالمد أى ضعافهم وصعاليكهم وأخلاطهم الذين لا يؤبه لهم وهذا من إيثار الخمول وكتم حاله . **قوله** : (رث البيت) هو بمعنى الرواية الأخرى قليل المتاع والرثاثة والبذاذة بمعنى وهو حقارة المتاع وضيق العيش . وفى حديث فضل بر الوالدين وفضل العزلة وإخفاء الأحوال .

الْمَتَاعِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ . كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ . إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ . لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ . لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللّٰهِ لَأَبَرَّهُ . فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ » فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ . فَاسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ . فَاسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ : لَقِيتَ عُمَرَ ؟ قَالَ : نَعَمْ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ . فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ . فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ .

قَالَ أُسَيْرٌ : وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً . فَكَانَ كُلَّمَا رَآهُ إِنْسَانٌ قَالَ : مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَٰذِهِ الْبُرْدَةُ ؟

* * *

(٥٦) باب وصية النبيّ صلى الله عليه وسلم بأهل مصر

٢٢٦ - (**٢٥٤٣**) **حدّثني** أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ . ح وَحَدَّثَنِي هَـٰرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ (وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ . فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا . فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا . فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا » .

قَالَ فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ابْنَيْ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ . يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ . فَخَرَجَ مِنْهَا .

* * *

باب وصية النبى صلى الله عليه وسلم بأهل مصر

قوله : (عن عبد الرحمن بن شماسة) بضم الشين المعجمة وفتحها . **قوله** ﷺ : (ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط . فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً فإذا رأيت رجلين يقتتلان فى موضع لبنة فاخرج منها قال : فمر بربيعة وعبد الرحمن ابنى شرحبيل بن حسنة يتنازعان فى موضع لبنة فخرج منها) وفى رواية ستفتحون مصر وهى أرض يسمى فيها القيراط وفيها . فإن لهم ذمة ورحماً أو قال : ذمة وصهراً . قال العلماء : القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما ، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به .

٢٢٧ - (...) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ شُمَاسَةَ ، عَنْ أَبِى بَصْرَةَ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ . وَهِىَ أَرْضٌ يُسَمَّىٰ فِيهَا الْقِيرَاطُ . فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَىٰ أَهْلِهَا . فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا » أَوْ قَالَ : « ذِمَّةً وَصِهْرًا . فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِى مَوْضِعِ لَبِنَةٍ ، فَاخْرُجْ مِنْهَا » قَالَ : فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَـٰنِ بْنَ شُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ ، يَخْتَصِمَانِ فِى مَوْضِعِ لَبِنَةٍ ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا .

***

وأما (الذمة) فهى الحرمة والحق وهى هنا بمعنى الذمام : وأما (الرحم) فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما (الصهر) فلكون مارية أم إبراهيم منهم ، وفيه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ منها إخباره بأن الأمة تكون لهم قوة وشوكة بعده بحيث يقهرون العجم والجبابرة ، ومنها أنهم يفتحون مصر ، ومنها تنازع الرجلين فى موضع اللبنة ، ووقع كل ذلك ولله الحمد . ومعنى (يقتتلان) يختصمان كما صرح به فى الرواية الثانية . **قوله** : (عن أبى بصرة عن أبى ذر) هو بالموحدة والصاد المهملة .

(٥٧) باب فضل أهل عمان

٢٢٨ - (٢٥٤٤) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِى الْوَازِعِ ، جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ . سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ رَجُلًا إِلَىٰ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ . فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ . فَجَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ ، مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ » .

*
* *

باب فضل أهل عمان

(عمان) فى هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم وهى مدينة بالبحرين وحكى القاضى أن منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البلقاء وهذا غلط وفيه الثناء عليهم وفضلهم والله أعلم .

(٥٨) باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها

٢٢٩ - (٢٥٤٥) حدّثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحٰقَ الْحَضْرَمِيَّ) أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ . رَأَيْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَىٰ عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ . قَالَ فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ . حَتَّىٰ مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ . فَوَقَفَ عَلَيْهِ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ ، أَبَا خُبَيْبٍ ! السَّلَامُ عَلَيْكَ ؛

باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها

قوله : (رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال : السلام عليك أبا خبيب) **قوله** : (غقبة المدينة) هى عقبة بمكة . و (أبو خبيب) بضم الخاء المعجمة كنية ابن الزبير كنى بابنه خبيب وكان أكبر أولاده وله ثلاث كنى ذكرها البخارى فى التاريخ وآخرون أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكير . فيه استحباب السلام على الميت فى قبره وغيره وتكرير السلام ثلاثاً كما كرر ابن عمر ، وفيه الثناء على الموتى بجميل صفاتهم المعروفة ، وفيه منقبة لابن عمر . لقوله بالحق فى الملأ . وعدم اكتراثه بالحجاج لأنه يعلم أنه يبلغه مقامه عليه ، وقوله وثناؤه عليه فلم يمنعه ذلك أن يقول الحق ويشهد لابن الزبير بما يعلمه فيه من الخير وبطلان ما أشاع عنه الحجاج من قوله أنه عدو الله وظالم ونحوه ، فأراد ابن عمر براءة ابن الزبير من ذلك الذى نسبه إليه الحجاج وأعلم الناس بمحاسنه وأنه ضد ما قاله الحجاج . ومذهب أهل الحق أن ابن الزبير كان مظلوماً

أَبَا خُبَيْبٍ ! السَّلَامُ عَلَيْكَ ، أَبَا خُبَيْبٍ ! أَمَا وَاللّٰهِ ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هٰذَا . أَمَا وَاللّٰهِ ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هٰذَا . أَمَا وَاللّٰهِ ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هٰذَا . أَمَا وَاللّٰهِ ! إِنْ كُنْتَ ، مَا عَلِمْتُ ، صَوَّامًا . قَوَّاماً . وَصُولًا لِلرَّحِمِ . أَمَا وَاللّٰهِ ! لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشَرُّهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٌ .

ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ . فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفُ عَبْدِ اللّٰهِ وَقَوْلُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ . فَأُنْزِلَ عَنْ جِذْعِهِ .. فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ . فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ : لَتَأْتِيِنِّي أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكِ مَنْ يَسْحَبُكِ بِقُرُونِكِ . قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ : وَاللّٰهِ لَا آتِيكَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي . قَالَ : فَقَالَ : أَرُونِي سِبْتَيَّ . فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ . حَتَّىٰ دَخَلَ

وأن الحجاج ورفقته كانوا خوارج عليه. **قوله** : (لقد كنت أنهاك عن هذا) أي : عن المنازعة الطويلة. **قوله** فى وصفه : (وصولاً للرحم) قال القاضي : هو أصح من قول بعض الأخباريين ووصفه بالإمساك . وقد عده صاحب كتاب الأجود فيهم وهو المعروف من أحواله . **قوله** : (والله لأمة أنت شرها أمة خير) هكذا هو فى كثير من نسخنا لأمة خير وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم . وفى أكثر نسخ بلادنا (لأمة سوء) ونقله القاضي عن رواية السمرقندى . قال : وهو خطأ وتصحيف **قوله** : (ثم نفذ ابن عمر) أى انصرف . **قوله** : (يسحبك بقرونك) أى يجرك بضفائر شعرك ، **قوله** : (أرونى سبتى) بكسر السين المهملة وإسكان الموحدة وتشديد آخره وهى النعل التى لا شعر عليها . **قوله** : (ثم انطلق يتوذف) هو بالواو والذال المعجمة والفاء . قال أبو عبيد : معناه يسرع وقال أبو عمر : معناه يتبختر . **قوله** :

عَلَيْهَا . فَقَالَ : كَيْفَ رَأَيْتِنِى صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللّٰهِ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ . بَلَغَنِى أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ : يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ ! أَنَا ، وَاللّٰهِ ! ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ . أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، وَطَعَامَ أَبِى بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ . وَأَمَّا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِى لَا تَسْتَغْنِى عَنْهُ . أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ حَدَّثَنَا « أَنَّ فِى ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا » فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ . وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ . قَالَ : فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا .

* * *

(ذات النطاقين) هو بكسر النون قال العلماء : النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشىء وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لئلا تعثر فى ذيلها ، قيل سميت أسماء ذات النطاقين لأنها كانت تطارف نطاقاً فوق نطاق ، والأصح أنها سميت بذلك لأنها شقت نطاقها الواحد نصفين فجعلت أحدهما نطاقاً صغيراً واكتفت به والآخر لسفرة النبى ﷺ وأبى بكر رضى الله عنه . كما صرحت به فى هذا الحديث هنا وفى البخارى ولفظ البخارى أوضح من لفظ مسلم . **قولها** للحجاج : (إن رسول الله ﷺ حدثنا أن فى ثقيف كذاباً ومبيراً فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا أخالك إلا إياه) أما (أخالك) فبفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر ومعناه أظنك (والمبير) المهلك **وقولها** فى الكذاب (فرأيناه) تعنى به المختار بن أبى عبيد الثقفى كان شديد الكذب ومن أقبحه ادعى أن جبريل ﷺ يأتيه واتفق العلماء على أن المراد بالكذاب هنا المختار بن أبى عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف والله أعلم .

(٥٩) باب فضل فارس

٢٣٠ - (٢٥٤٦) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ . حَتّٰى يَتَنَاوَلَهُ » .

* * *

٢٣١ - (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِى الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمعَةِ . فَلَمَّا قَرَأَ : وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ . [٦٢/الجمعة/٣] . قَالَ رَجُلٌ : مَنْ هٰؤُلَاءِ ؟ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ . حَتّٰى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ : وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ . قَالَ : فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلٰى سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ : « لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا ، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هٰؤُلَاءِ » .

باب فضل فارس

فيه فضيلة ظاهرة لهم وجواز استعمال المجاز والمبالغة فى موضعها .

(٦٠) باب قوله صلى الله عليه وسلم : « الناس كإبل مائة ؛ لا تجد فيها راحلة »

٢٣٢ - (٢٥٤٧) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِائَةٍ . لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً » .

باب قوله صلى الله عليه وسلم
الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة

قال ابن قتيبة الراحلة النجيبة المختارة من الإبل للركوب وغيره فهى كاملة الأوصاف فإذا كانت فى إبل عرفت . قال : ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل فى النسب بل هم أشباه كالإبل المائة ، وقال الأزهرى : الراحلة عند العرب الجمل النجيب والناقة النجيبة . قال : والهاء فيها للمبالغة كما يقال رجل فهامة ونسابة . قال : والمعنى الذى ذكره ابن قتيبة غلط بل معنى الحديث أن الزاهد فى الدنيا الكامل فى الزهد فيها والرغبة فى الآخرة قليل جداً . كقلة الراحلة فى الإبل . هذا كلام الأزهرى ، وهو أجود من كلام ابن قتيبة ، وأجود منهما قول آخرين : أن معناه المرضى الأحوال من الناس الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوى على الأحمال والأسفار ، سميت راحلة لأنها ترحل أى يجعل عليها الرحل فهى فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أى مرضية ونظائره .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب

(١) باب بر الوالدين ، وأنهما أحق به

١ - (٢٥٤٨) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : « أُمُّكَ » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « ثُمَّ أُمُّكَ » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « ثُمَّ أُمُّكَ » . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « ثُمَّ أَبُوكَ » .

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ : مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ .

* * *

كتاب البر والصلة والآداب

باب بر الوالدين وأنهما أحق به

قوله : (من أحق الناس بحسن صحابتي قال : أمك إلى آخره) الصحابة

٢ - (...) حدّثنا أَبو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِىُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِى زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ قَالَ : « أُمُّكَ . ثُمَّ أُمُّكَ . ثُمَّ أُمُّكَ . ثُمَّ أَبُوكَ . ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » .

* * *

هنا بفتح الصاد بمعنى الصحبة وفيه الحث على بر الأقارب ، وأن الأم أحقهم بذلك ثم بعدها الأب ثم الأقرب فالأقرب . قال العلماء : وسبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ، ومعاناة المشاق فى حمله ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك . ونقل الحارث المحاسبى إجماع العلماء على أن الأم تفضل فى البر على الأب . وحكى القاضى عياض خلافاً فى ذلك ، فقال الجمهور بتفضيلها . وقال بعضهم : يكون برهما سواء قال : ونسب بعضهم هذا إلى مالك والصواب الأول ، لصريح هذه الأحاديث فى المعنى المذكور ، والله أعلم . قال القاضى : وأجمعوا على أن الأم والأب آكد حرمة فى البر ممن سواهما قال : وتردد بعضهم بين الأجداد والإخوة لقوله ﷺ : ثم أدناك أدناك قال أصحابنا : يستحب أن تقدم فى البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الإخوة والأخوات ، ثم سائر المحارم من ذوى الأرحام كالأعمام والعمات والأخوال والخالات ، ويقدم الأقرب فالأقرب ، ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما ثم بذى الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ، ثم بالمولى من أعلى وأسفل ، ثم الجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار . وكذا لو كان القريب فى بلد

٣ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرُمَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ : فَقَالَ : « نَعَمْ . وَأَبِيكَ ! لَتُنَبَّأَنَّ » .

* * *

٤ - (...) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ : مَنْ أَبَرُّ ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ : أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

٥ - (٢٥٤٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ) عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ .

آخر قدم على الجار الأجنبى وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (نعم وأبيك لتنبأن) قد سبق الجواب مرات عن مثل هذا ، وأنه لا تراد به حقيقة القسم بل هى كلمة تجرى على اللسان دعامة للكلام ، وقيل غير ذلك . **قوله** : (جاء رجل إلى النبى ﷺ يستأذنه فى الجهاد فقال : أحى

فَقَالَ : « أَحَيٌّ وَالِدَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » .

* * *

(...) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ . سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ . سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الْمَكِّيُّ .

* * *

٦ - (...) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(...) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ

والداك ؟ قال : نعم قال : ففيهما فجاهد) وفى رواية (أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغى الأجر من الله تعالى . قال : فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما) . هذا

وَالْجِهَادِ ، أَبْتَغِى الْأَجْرَ مِنَ اللّٰهِ . قَالَ : « فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَىٌّ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . بَلْ كِلاهُمَا . قَالَ : « فَتَبْتَغِى الْأَجْرَ مِنَ اللّٰهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَارْجِعْ إِلَىٰ وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا » .

* * *

كله دليل لعظم فضيلة برهما وأنه آكد من الجهاد ، وفيه حجة لما قاله العلماء : أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنهما إذا كانا مسلمين أو بإذن المسلم منهما ، فلو كانا مشركين لم يشترط إذنهما عند الشافعى ومن وافقه وشرطه الثورى هذا كله إذا لم يحضر الصف ويتعين القتال ، وإلا فحينئذ يجوز بغير إذن وأجمع العلماء على الأمر ببر الوالدين وأن عقوقهما حرام من الكبائر وسبق بيانه مبسوطاً فى كتاب الإيمان .

(٢) باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة ، وغيرها

٧ - (٢٥٥٠) **حدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ . فَجَاءَتْ أُمُّهُ .

قَالَ حُمَيْدٌ : فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ أُمَّهُ حِينَ دَعَتْهُ . كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا . ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . كَلِّمْنِي . فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي . فَقَالَ : اللّٰهُمَّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . فَكَلِّمْنِي . قَالَ : اللّٰهُمَّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَقَالَتِ : اللّٰهُمَّ ! إِنَّ هٰذَا جُرَيْجٌ . وَهُوَ ابْنِي . وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَىٰ أَنْ يُكَلِّمَنِي . اللّٰهُمَّ ! فَلَا تُمِتْهُ حَتَّىٰ تُرِيَهُ الْمُومِسَاتِ .

باب تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها

فيه قصة جريج رضى الله عنه وأنه آثر الصلاة على إجابتها فدعت عليه فاستجاب الله لها . قال العلماء : هذا دليل على : أنه كان الصواب فى حقه إجابتها لأنه كان فى صلاة نفل والاستمرار فيها تطوع لا واجب وإجابة الأم وبرها واجب وعقوقها حرام ، وكان يمكنه أن يخفف الصلاة ويجيبها ثم يعود لصلاته فلعله خشى أنها تدعوه إلى مفارقة صومعته والعود إلى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه . **قولها** : (فلا تمته حتى تريه

قَالَ : وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ .

قَالَ : وَكَانَ رَاعِي ضَأْنٍ يَأْوِى إِلَىٰ دَيْرِهِ . قَالَ : فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِى . فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلاَمًا . فَقِيلَ لَهَا : مَا هَـٰذَا ؟ قَالَتْ : مِنْ صَاحِبِ هَـٰذَا الدَّيْرِ . قَالَ : فَجَاءُوا بِفُئُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ . فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّى . فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ . قَالَ : فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ . فَلَمَّا رَأَىٰ ذَٰلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا لَهُ : سَلْ هَـٰذِهِ . قَالَ : فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : أَبِى رَاعِى الضَّأْنِ . فَلَمَّا سَمِعُوا ذَٰلِكَ مِنْهُ قَالُوا : نَبْنِى مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . قَالَ : لَا . وَلَٰكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ . ثُمَّ عَلاَهُ .

* * *

٨ - (...) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ،

الموسات) هى بضم الميم الأولى وكسر الثانية أى الزوانى البغايا المتجاهرات بذلك والواحدة مومسة وتجمع على مياميس أيضاً . **قوله** ﷺ : (وكان راعى ضأن يأوى إلى ديره) الدير كنيسة منقطعة عن العمارة تنقطع فيها رهبان النصارى لتعبدهم وهو بمعنى الصومعة المذكورة فى الرواية الأخرى وهى نحو المنارة ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم . **قوله** ﷺ : (فجاءوا بفؤوسهم) هو مهموز ممدود جمع فأس بالهمزة وهى هذه المعروفة كرأس ورءوس والمساحى جمع مسحاة وهى كالمجرفة إلا أنها من حديد ذكره

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِى الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ . وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ . وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا . فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً . فَكَانَ فِيهَا . فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّى . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : يَا رَبِّ ! أُمِّى وَصَلَاتِى . فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ . فَانْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّى . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : يَا رَبِّ ! أُمِّى وَصَلَاتِى . فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ . فَانْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّى . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : أَىْ رَبِّ ! أُمِّى وَصَلَاتِى . فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ . فَقَالَتِ : اللّٰهُمَّ ! لَا تُمِتْهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ إِلَىٰ وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ . فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِىٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا . فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ . قَالَ : فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا . فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِى إِلَىٰ صَوْمَعَتِهِ فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا . فَوَقَعَ عَلَيْهَا . فَحَمَلَتْ . فَلَمَّا وَلَدَتْ . قَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ . فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ . فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِىِّ . فَوَلَدَتْ مِنْكَ . فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِىُّ ؟ فَجَاءُوا بِهِ . فَقَالَ : دَعُونِى حَتَّىٰ أُصَلِّىَ . فَصَلَّىٰ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِىَّ فَطَعَنَ فِى بَطْنِهِ : وَقَالَ :

الجوهرى . **قوله** ﷺ : (لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة) فذكرهم وليس فيهم الصبى الذى كان مع المرأة فى حديث الساحر والراهب وقصة أصحاب الأخدود المذكور فى آخر صحيح مسلم وجوابه أن ذلك الصبى لم يكن فى المهد بل كان أكبر من صاحب المهد وإن كان صغيراً . **قوله** : (بغى يتمثل بحسنها)

يَا غُلَامُ ! مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ الرَّاعِى . قَالَ : فَأَقْبَلُوا عَلَىٰ جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ . وَقَالُوا : نَبْنِى لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : لَا . أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ . فَفَعَلُوا .

وَبَيْنَا صَبِىٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ . فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَىٰ دَابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارَةٍ حَسَنَةٍ . فَقَالَتْ أُمُّهُ ! اللّٰهُمَّ ! اجْعَلِ ابْنِى مِثْلَ هَذَا . فَتَرَكَ الثَّدْىَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : اللّٰهُمَّ ! لَا تَجْعَلْنِى مِثْلَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ .

قَالَ : فَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، وَهُوَ يَحْكِى ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِى فَمِهِ . فَجَعَلَ يُمَصُّهَا .

قَالَ : وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَنَيْتِ . سَرَقْتِ . وَهِىَ تَقُولُ : حَسْبِىَ اللّٰهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللّٰهُمَّ ! لَا تَجْعَلِ ابْنِى مِثْلَهَا : فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا . فَقَالَ : اللّٰهُمَّ ! اجْعَلْنِى مِثْلَهَا . فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ . فَقَالَتْ : حَلْقَىٰ ! مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ : اللّٰهُمَّ ! اجْعَلِ ابْنِى مِثْلَهُ .

أى يضرب به المثل لانفرادها به . **قوله** : (يا غلام من أبوك ؟ قال : فلان الراعى) . قد يقال إن الزانى لا يلحقه الولد . وجوابه من وجهين أحدهما لعله كان فى شرعهم يلحقه ، والثانى المراد من ماء من أنت وسماه أباً مجازاً . **قوله** ﷺ : (مر رجل على دابة فارهة وشارة حسنة) الفارهة بالفاء النشيطة الحادة القوية وقد فرهت بضم الراء فراهة وفراهية والشارة الهيئة واللباس . **قوله** : (فجعل يمصها) بفتح الميم على اللغة المشهورة ، وحكى ضمها . **قوله** ﷺ : (فهناك تراجعا الحديث فقالت : حلقى) معنى تراجعا الحديث أقبلت على

فَقُلْتَ : اللّٰهُمَّ ! لَا تَجْعَلْنِى مِثْلَهُ . وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَنَيْتِ . سَرَقْتِ . فَقُلْتُ : اللّٰهُمَّ ! لَا تَجْعَلِ ابْنِى مِثْلَهَا . فَقُلْتَ : اللّٰهُمَّ ! اجْعَلْنِى مِثْلَهَا .

قَالَ : إِنَّ ذاكَ الرَّجُل كَانَ جَبَّارًا ، فَقُلْتُ : اللّٰهُمَّ ، لَا تَجْعَلْنِى مِثْلَهُ ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَها : زَنَيْتِ . وَلَمْ تَزْنِ . وَسَرَقْتِ . وَلَمْ تَسْرِقْ . فَقَلْتُ : اللّٰهُمَّ ! اجْعَلْنِى مِثْلَهَا .

الرضيع تحدثه وكانت أولاً لا تراه أهلاً للكلام فلما تكرر منه الكلام علمت أنه أهل له فسألته وراجعته وسبق بيان حلقى فى كتاب الحج . **قوله** فى الجارية التى نسبوها إلى السرقة ولم تسرق : (اللهم اجعلنى مثلها) أى اللهم اجعلنى سالماً من المعاصى كما هى سالمة ، وليس المراد مثلها فى النسبة إلى باطل تكون منه بريأ . وفى حديث جريج هذا فوائد كثيرة . منها عظم بر الوالدين وتأكد حق الأم وأن دعاءها مجاب ، وأنه إذا تعارضت الأمور بدىء بأهمها ، وأن الله تعالى يجعل لأوليائه مخارج عند ابتلائهم بالشدائد غالباً . قال الله تعالى : ﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ﴾ وقد يجرى عليهم الشدائد بعض الأوقات زيادة فى أحوالهم وتهذيباً لهم فيكون لطفاً ، ومنها استحباب الوضوء للصلاة عند الدعاء بالمهمات ، ومنها أن الوضوء كان معروفاً فى شرع من قبلنا فقد ثبت فى هذا الحديث فى كتاب البخارى فتوضأ وصلى وقد حكى القاضى عن بعضهم أنه زعم اختصاصه بهذه الأمة ، ومنها إثبات كرامات الأولياء ، وهو مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة ، وفيه أن كرامات الأولياء قد تقع باختيارهم وطلبهم ، وهذا هو الصحيح عند أصحابنا المتكلمين ، ومنهم من قال : لا تقع باختيارهم وطلبهم وفيه أن الكرامات قد تكون بخوارق العادات على جميع أنواعها ، ومنعه

(٣) باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر ،فلم يدخل الجنة

٩ - (٢٥٥١) **حدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . قَالَ : « رَغِمَ أَنْفُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ » قِيلَ : مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

* * *

١٠ - (...) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَن أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُول اللّٰهِ ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُهُ . ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ . ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ » قِيلَ : مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » .

* * *

بعضهم وادعى أنها تختص بمثل إجابة دعاء ونحوه ، وهذا غلط من قائله وإنكار للحس بل الصواب جريانها بقلب الأعيان وإحضار الشىء من العدم ونحوه .

قوله ﷺ : (رغم أنف من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة) قال أهل اللغة : معناه ذل وقيل كره وخزى ، وهو بفتح الغين وكسرها وهو الرغم بضم الراء وفتحها وكسرها ، وأصله لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل ، وقيل الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه ، وفيه الحث على

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ . حَدَّثَنِى سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُهُ » ثَلاثًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

بر الوالدين ، وعظم ثوابه . ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك سبب لدخول الجنة . فمن قصر فى ذلك فاته دخول الجنة وأرغم الله أنفه .

(٤) باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ، ونحوهما

١١ - (٢٥٥٢) حدّثنى أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِى الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللّٰهِ . وَحَمَلَهُ عَلَىٰ حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ . وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَىٰ رَأْسِهِ . فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ : فَقُلْنَا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللّٰهُ ! إِنَّهُمُ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ . فَقَالَ عَبْدُ اللّٰهِ : إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . وَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ ، صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ » .

* * *

باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما

قوله : (إن أبا هذا كان وداً لعمر) قال القاضى رويناه بضم الواو وكسرها أى صديقاً من أهل مودته وهى محبته . **قوله** ﷺ : (إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه) وفى رواية (إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن تولى) . الود هنا مضموم الواو وفى هذا فضل صلة أصدقاء الأب والإحسان إليهم وإكرامهم وهو متضمن لبر الأب وإكرامه لكونه بسببه وتلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة ، وقد سبقت الأحاديث فى إكرامه

١٢ - (...) **حدّثنى** أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : « أَبَرُّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدَّ أَبِيهِ » .

* * *

١٣ - (...) **حدّثنا** حَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِى وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَىٰ مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ ، إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ . وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ . فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَىٰ ذَلِكَ الْحِمَارِ . إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِىٌّ . فَقَالَ : أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ؟ قَالَ : بَلَىٰ . فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ ، وَقَالَ : ارْكَبْ هَذَا . وَالْعِمَامَةَ ، قَالَ : اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ . فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : غَفَرَ اللّٰهُ لَكَ ! أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِىَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ ! فَقَالَ : إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّىَ » وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ .

ﷺ خلائل خديجة رضى الله عنها . **قوله** : (كان له حمار يتروح عليه إذا مل ركوب الراحلة) معناه كان يستصحب حماراً ليستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير والله أعلم .

(٥) باب تفسير البرّ والإثم

١٤ - (٢٥٥٣) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ؟ فقَالَ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ . وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

* * *

١٥ - (...) حدّثني هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْد اللّٰهِ

باب تفسير البر والإثم

قوله : (عن النواس بن سمعان الأنصارى) هكذا وقع فى نسخ صحيح مسلم الأنصارى قال أبو على الجيانى : هذا وهم وصوابه الكلابى فإن النواس كلابى مشهور قال المازرى والقاضى عياض : المشهور أنه كلابى ولعله حليف للأنصار قالا : وهو النواس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قرط بن عبد الله بن أبى بكر بن أبى كلاب كذا. نسبه العلائى عن يحيى بن معين وسمعان بفتح السين وكسرها **قوله** ﷺ : (البر حسن الخلق والإثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس) قال العلماء : البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف ، والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة ، وهذه الأمور هى مجامع حسن الخلق ، ومعنى (حاك فى صدرك) أى تحرك فيه وتردد و لم ينشرح

ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ . قَالَ : أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً . مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهِجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ . كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ . وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

* * *

له الصدر وحصل فى القلب منه الشك وخوف كونه ذنباً . **قوله** : (ما منعنى من الهجرة إلا المسألة كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيء) وقال القاضى وغيره : معناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقله إليها من وطنه لاستيطانها ، وما منعه من الهجرة وهى الانتقال من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة فى سؤال رسول الله ﷺ عن أمور الدين فإنه كان سمح بذلك للطارئين دون المهاجرين وكان المهاجرون يفرحون بسؤال الغرباء الطارئين من الأعراب وغيرهم لأنهم يحتملون فى السؤال ويعذرون ويستفيد المهاجرون الجواب ، كما قال أنس فى الحديث الذى ذكره مسلم فى كتاب الإيمان ، وكان عجباً أن يجيء الرجل العاقل من أهل البادية فيسأله . والله أعلم .

(٦) باب صلة الرحم ، وتحريم قطيعتها

١٦ - (**٢٥٥٤**) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . قَالا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِى مُزَرِّدٍ ، مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ) . حَدَّثَنِى عَمِّى ، أَبُو الْحُبَابِ ، سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ اللّٰهَ خَلَقَ الْخَلْقَ . حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ . قَالَ : نَعَمْ . أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ ؟ قَالَتْ : بَلَىٰ . قَالَ : فَذَاكِ لَكِ » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِى الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ . أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّٰهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ . أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا » [٤٧ / محمد / ٢٢ و ٢٣ و ٢٤] .

* * *

باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها

قوله ﷺ : (قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ من القطيعة قال : نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى قال : فذلك لك) وفى الرواية الأخرى الرحم معلقة بالعرش تقول : من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله قال القاضى عياض : الرحم التى توصل وتقطع وتبر إنما

١٧ - (٢٥٥٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللّٰهُ . وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللّٰهُ » .

* * *

هى معنى من المعانى ليست بجسم وإنما هى قرابة ونسب ، تجمعه رحم والدة يتصل بعضه ببعض فسمى ذلك الاتصال رحماً ، والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب فى استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصليها وعظيم إثم قاطعيها بعقوقهم ، لهذا سمى العقوق قطعاً والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل . قال : ويجوز أن يكون المراد قام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بأمر الله تعالى . هذا كلام القاضى والعائذ المستعيذ وهو المعتصم بالشىء الملتجىء إليه المستجير به قال العلماء : وحقيقة الصلة العطف والرحمة فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته إياهم وعطفه بإحسانه ونعمه أوصلتهم بأهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمعرفته وطاعته . قال القاضى عياض : ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة فى الجملة وقطيعتها معصية كبيرة . قال : والأحاديث فى الباب تشهد لهذا ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب . لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لايسمى قاطعاً . ولو قصر عما يقدر عليه وينبغى له لا يسمى واصلاً قال : واختلفوا فى حد الرحم التى تجب صلتها ، فقيل : هو كل رحم محرم بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت مناكحتهما.

١٨ - (٢٥٥٦) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَان عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » .

قَالَ ابْنُ أَبِى عُمَرَ : قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِى قَاطِعَ رَحِمٍ .

* * *

١٩ - (...) **حدّثنى** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِىُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِىِّ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » .

* * *

فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها فى النكاح ونحوه ، وجواز ذلك فى بنات الأعمام والأخوال . وقيل : هو عام فى كل رحم من ذوى الأرحام فى الميراث يستوى المحرم وغيره ويدل عليه **قوله** ﷺ : (ثم أدناك أدناك) هذا كلام القاضى وهذا القول الثانى هو الصواب ومما يدل عليه الحديث السابق فى أهل مصر فإن لهم ذمة ورحماً ، وحديث أبر البر أن يصل أهل ود أبيه مع أنه لا محرمية . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (لا يدخل الجنة قاطع) هذا الحديث يتأول تأويلين سبقا فى نظائره فى كتاب الإيمان أحدهما حمله علىٰ من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها ، فهذا كافر يخلد فى النار ، ولا يدخل الجنة أبداً . والثانى معناه ولا يدخلها فى أول الأمر مع السابقين بل يعاقب بتأخره القدر

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ .

* * *

٢٠ - (٢٥٥٧) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمَعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ . أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » .

* * *

٢١ - (...) **وحدّثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَن جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » .

الذى يريده الله تعالى . **قوله** ﷺ : (من أحب أن يبسط له فى رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه) ينسأ مهموز أى يؤخر والأثر الأجل لأنه تابع للحياة فى أثرها وبسط الرزق توسيعه وكثرته وقيل : البركة فيه وأما التأخير فى الأجل ففيه سؤال مشهور وهو أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص (فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) وأجاب العلماء بأجوبة الصحيح منها أن هذه الزيادة بالبركة فى عمره والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه فى الآخرة وصيانتها عن الضياع فى غير ذلك ، والثانى أنه بالنسبة إلى

٢٢ - (٢٥٥٨) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّٰى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنَّ لِي قَرَابَةً . أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي . وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ . وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ . فَقَالَ : « لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ . وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللّٰهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ ، مَا دُمْتَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ » .

* * *

ما يظهر للملائكة وفى اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم فى اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه فإن وصلها زيد له أربعون وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع له من ذلك وهو من معنى قوله تعالى (يمحو الله ما يشاء ويثبت) فيه النسبة إلى علم الله تعالى وما سبق به قدره . ولا زيادة بل هى مستحيلة وبالنسبة إلى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث أن المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يمت حكاه القاضى وهو ضعيف أو باطل والله أعلم . **قوله** ﷺ للذى يصل قرابته ويقطعونه : (لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملَّ ولا يزال معك من الله تعالى ظهير عليهم ما دمت على ذلك) (المل) بفتح الميم : الرماد الحار . (وتسفهم) بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء (والظهير) المعين والدافع لأذاهم . **وقوله** : (أحلم عنهم) بضم اللام (ويجهلون) أى يسيئون والجهل هنا القبيح من القول ومعناه كأنما تطعمهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ، ولا شىء علىٰ هذا المحسن بل ينالهم الإثم العظيم فى قطيعته وإدخالهم الأذى عليه . وقيل : معناه أنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم فى

(٧) باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر

٢٣ - (٢٥٥٩) **حدّثنى** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَاب ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللّٰهِ إِخْوَانًا . وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ » .

* * *

(...) **حدّثنا** حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ .

أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم من الخزى والحقارة عند أنفسهم ، كمن يسف الملى وقيل ذلك الذى يأكلونه من إحسانك كالمل يحرق أحشاءهم . والله أعلم .

باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر

قوله ﷺ : (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً) التدابر المعاداة وقيل : المقاطعة لأن كل واحد يولى صاحبه دبره ، والحسد تمنى زوال النعمة ، وهو حرام ، ومعنى (كونوا عباد الله إخواناً) أى تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك . مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال . قال بعض العلماء : وفى النهى عن التباغض إشارة إلى النهى عن الأهواء المضلة الموجبة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

* * *

(...) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ « وَلَا تَقَاطَعُوا » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . **ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .

أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكَرِوَايَةِ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعًا . وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ « وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا » .

* * *

٢٤ – (...) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللّٰهِ ! إِخْوَانًا » .

(...) حدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ « كَمَا أَمَرَكُمُ اللّهُ » .

* * *

للتباغض . **قوله** (حدثنيه على بن نصر الجهضمى حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة) هكذا هو جميع نسخ بلادنا على بن نصر ، وكذا نقله الجيانى والقاضى عياض وغيرهما عن الحفاظ وعن عامة النسخ ، وفى بعضها نصر بن على بالعكس . قالوا : وهو غلط . قالوا : والصواب على بن نصر وهو أبو الحسن على بن نصر بن على بن نصر الجهضمى ، توفى بالبصرة هو وأبوه نصر بن على سنة خمسين ومائتين ، مات الأب فى شهر ربيع الآخر ، ومات الابن فى شعبان تلك السنة قال القاضى : قد اتفق الحفاظ على ما ذكرناه وأن الصواب على بن نصر دون عكسه ، مع أن مسلماً روى عنهما إلا أن لا يكون لنصر بن على سماع من وهب بن جرير ، وليس هذا مذهب مسلم ، فإنه يكتفى بالمعاصرة وإمكان اللقاء . قال : ففى نفيهم لرواية النسخ التى فيها نصر بن على نظر هذا كلام القاضى . والذى قاله الحفاظ هو الصواب وهم أعرف بما انتقدوه ولا يلزم من سماع الابن من وهب سماع الأب منه ولا يقال يمكن الجمع ، فكتاب مسلم وقع على وجه واحد فالذى نقله الأكثرون هو المعتمد لاسيما وقد صوبه الحفاظ

(٨) باب تحريم الهجر فوق ثلاث ، بلا عذر شرعىّ

٢٥ – (٢٥٦٠) **حدّثنا** يَحيى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِى أَيُّوب الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا . وَخَيْرُهُمَا الَّذِى يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ .

باب تحريم الهجرة فوق ثلاثة أيام بلا عذر شرعى

قوله ﷺ : (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال) قال العلماء : فى هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال وإباحتها فى الثلاث الأول بنص الحديث ، والثانى بمفهومه . قالوا : وإنما عفى عنها فى الثلاث لأن الآدمى مجبول علىٰ الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفى عن الهجرة فى الثلاثة ليذهب ذلك العارض وقيل إن الحديث لايقتضى إباحة الهجرة فى الثلاثة ، وهذا علىٰ مذهب من يقول لا يحتج بالمفهوم . ودليل الخطاب . **قوله** ﷺ : (يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا) وفى رواية فيصد هذا ويصد هذا هو بضم الصاد ومعنى يصد يعرض أى يوليه عرضه بضم العين ، وهو جانبه والصد بضم الصاد

أَخْبرنا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرنِى يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِىِّ . ح وَحَدَّثنا إِسْحَـٰق بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَـنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِىِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ، وَمِثْلِ حَدِيثِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ : « فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا » فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِى حَدِيثِهِمْ ، غَيْرَ مَالِكٍ : « فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا » .

* * *

٢٦ - (٢٥٦١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَن رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

* * *

٢٧ - (٢٥٦٢) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ » .

وهو أيضا الجانب والناحية . **قوله** ﷺ : (وخيرهما الذى يبدأ بالسلام) أى هو أفضلهما وفيه دليل لمذهب الشافعى ومالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة ويرفع الإثم فيها ويزيله . وقال أحمد وابن القاسم المالكى : إن كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته . قال أصحابنا : ولو كاتبه أو راسله عند غيبته عنه هل يزول إثم الهجرة وفيه وجهان : أحدهما لا يزول لأنه لم يكلمه وأصحهما يزول

(٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش، ونحوها

٢٨ - (٢٥٦٣) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ. فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا. وَكُونُوا، عِبَادَ اللّٰهِ! إِخْوَانًا».

* * *

لزوال الوحشة. والله أعلم. **قوله** ﷺ: (لا يحل لمسلم) قد يحتج به من يقول الكفار غير مخاطبين بفروع الشرع والأصح أنهم مخاطبون بها وإنما قيد بالمسلم لأنه الذى يقبل خطاب الشرع وينتفع به.

باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها

قوله ﷺ: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث) المراد النهى عن ظن السوء. قال الخطابى: هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهجس فى النفس، فإن ذلك لا يملك، ومراد الخطابى أن المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر فى قلبه دون ما يعرض فى القلب ولا يستقر. فإن هذا لا يكلف به كما سبق فى حديث تجاوز الله تعالى عما تحدثت به الأمة ما لم تتكلم أو تعمد. وسبق تأويله علىٰ الخواطر التى لا تستقر. ونقل القاضى عن سفيان أنه قال: الظن الذى يأثم به هو ما ظنه وتكلم به فإن لم يتكلم لم يأثم. قال: وقال

٢٩ - (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَهَجَّرُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللّٰهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

٣٠ - (...) حدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَكُونُوا ، عِبَادَ اللّٰهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

بعضهم : يحتمل أن المراد الحكم فى الشرع بظن مجرد من غير بناء علىٰ أصل ولا نظر واستدلال وهذا ضعيف أو باطل والصواب الأول . **قوله** ﷺ : (ولا تحسسوا ولا تجسسوا) الأول بالحاء والثانى بالجيم قال بعض العلماء : التحسس بالحاء الاستماع لحديث القوم وبالجيم البحث عن العورات ، وقيل بالجيم التفتيش عن بواطن الأمور ، وأكثر ما يقال : فى الشر والجاسوس صاحب سر الشر والناموس صاحب سر الخير وقيل : بالجيم أن تطلبه لغيرك وبالحاء أن تطلبه لنفسك قال ثعلب : وقيل : هما بمعنى وهو طلب معرفة الأخبار الغائبة والأحوال . **قوله** ﷺ : (ولا تنافسوا ولا تحاسدوا) قد قدمنا أن الحسد تمنى زوال النعمة وأما المنافسة والتنافس فمعناهما الرغبة فى الشىء وفى الانفراد به ونافسته منافسة إذا رغبت فيما رغب فيه وقيل : معنى الحديث التبارى فى الرغبة فى الدنيا وأسبابها وحظوظها . **قوله** ﷺ : (لا تهجروا) كذا هو فى معظم

(...) **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ . قَالاَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ « لاَ تَقَاطَعُوا ، وَلاَ تَدَابَرُوا ، وَلاَ تَبَاغَضُوا ، وَلاَ تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا إِخْوَانًا . كَمَا أَمَرَكُمُ اللّٰهُ » .

* * *

٣١ - (...) **وحدّثني** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا ، وَلاَ تَنَافَسُوا . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللّٰهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

النسخ وفى بعضها تهاجروا وهما بمعنى ، والمراد النهى عن الهجرة ومقاطعة الكلام . وقيل : يجوز أن يكون لا تهجروا أى تتكلموا بالهجر بضم الهاء وهو الكلام القبيح وأما النهى عن البيع علىٰ بيع أخيه والنجش فسبق بيانهما فى كتاب البيوع . وقال القاضى : يحتمل أن المراد بالتناجش هنا ذم بعضهم بعضاً والصحيح أنه التناجش المذكور فى البيع وهو أن يزيد فى السلعة ولا رغبة له فى شرائها بل ليغر غيره فى شرائها .

(١٠) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

٣٢ - (٢٥٦٤) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِى ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ أَبِى سَعِيدٍ ، مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللّٰهِ ! إِخْوَانًا . الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ . لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْذُلُهُ ، وَلَا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَىٰ هٰهُنَا » وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ « بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ . دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ » .

* * *

باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

قوله (عامر بن كريز) بضم الكاف . **قوله** ﷺ : (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره) أما كون المسلم أخا المسلم فسبق شرحه قريباً وأما لا يخذله فقال العلماء : الخذل ترك الإعانة والنصر ومعناه إذا استعان به فى دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ، ولم يكن له عذر شرعى ، ولا يحقره هو بالقاف والحاء المهملة أى لا يحتقره فلا ينكر عليه ، ولا يستصغره ويستقله قال القاضى : ورواه بعضهم لا يخفره بضم الياء والخاء المعجمة والفاء أى لا يغدر بعهده ولا ينقض أمانه . قال : والصواب المعروف هو الأول وهو الموجود فى غير كتاب مسلم بغير خلاف . وروى لا يحتقره وهذا يرد الرواية الثانية .

٣٣ - (...) **حدّثنى** أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ ، مَوْلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُول : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ . وَزَادَ . وَنَقَصَ . وَمِمَّا زَادَ فِيهِ « إِنَّ اللّٰهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَىٰ صُوَرِكُمْ . وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ » وَأَشَارَ بَأَصَابِعِهِ إِلَىٰ صَدْرِهِ .

* * *

٣٤ - (...) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ اللّٰهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » .

قوله ﷺ : (التقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرار) وفى رواية (إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولكن ينظر إلى قلوبكم) معنى الرواية الأولى أن الأعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى وإنما تحصل بما يقع فى القلب من عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته ، ومعنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته ، أى إنما يكون ذلك علىٰ ما فى القلب دون الصور الظاهرة ونظر الله رؤيته محيط بكل شىء . ومقصود الحديث أن الاعتبار فى هذا كله بالقلب وهو من نحو **قوله** ﷺ : « ألا إن فى الجسد مضغة » الحديث قال المازرى واحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن العقل فى القلب لا فى الرأس وقد سبقت المسألة مبسوطة فى حديث « ألا إن فى الجسد مضغة » . **قوله** (جعفر بن برقان) هو بضم الموحدة وإسكان الراء .

(١١) باب النهى عن الشحناء والتهاجر

٣٥ - (٢٥٦٥) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِىءَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « تُفْتَحُ أَبْوابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللّٰهِ شَيْئًا . إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيُقَالُ : أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا . أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا . أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّىُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِىِّ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِىِّ « إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ » مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ « إِلَّا الْمُهْتَجِرَيْنِ » .

* * *

باب النهى عن الشحناء

قوله ﷺ : (تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس) الحديث قال القاضى : قال الباجى : معنى فتحها كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل وإعطاء الثواب الجزيل قال القاضى : ويحتمل أن يكون على ظاهره ، وأن فتح أبوابها

٣٦ - (...) **حدّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ . فَيَغْفِرُ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَٰلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِىءٍ لَا يُشْرِكُ بِاللّٰهِ شَيْئًا . إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيُقَالُ : ارْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا . ارْكُوا هَـٰذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِى كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ . يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ . إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيُقَالُ : اتْرُكُوا ، أَوِ ارْكُوا ، هَـٰذَيْنِ حَتَّىٰ يَفِيئَا » .

* * *

علامة لذلك . **قوله** ﷺ : (اركوا هذين حتى يصطلحا) هو بالراء الساكنة وضم الكاف والهمزة فى أوله همزة وصل أى أخروا يقال ركاه يركوه ركوا إذا أخره قال صاحب التحرير : ويجوز أن يرويه بقطع الهمزة المفتوحة من قولهم : أركيت الأمر إذا أخرته ، وذكر غيره أنه روى بقطعها ووصلها والشحناء : العداوة كأنه شحن بغضاً له لملائه وأنظروا هذين بقطع الهمزة أخروهما حتى يفيئا أى يرجعا إلى الصلح والمودة .

(١٢) باب فى فضل الحب فى الله

٣٧ - (٢٥٦٦) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِى الْحُبَابِ ، سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ اللّٰهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِى . الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِى ظِلِّى . يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّى » .

* * *

باب فضل الحب فى الله تعالى

قوله ﷺ : (إن الله يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالى اليوم أظلهم فى ظلى يوم لا ظل إلا ظلى) فيه دليل لجواز قول الإنسان : الله يقول ، وهو الصواب الذى عليه العلماء كافة إلا ماقدمناه فى كتاب الإيمان عن بعض السلف من كراهة ذلك ، وأنه لا يقال يقول الله : بل يقال : قال الله : وقدمنا أنه جاء بجوازه القرآن فى قوله تعالى : ﴿ والله يقول الحق ﴾ وأحاديث صحيحة كثيرة . قوله تعالى : (المتحابون بجلالى) أى : بعظمتى وطاعتى لا للدنيا وقوله تعالى : (يوم لا ظل إلا ظلى) أى : أنه لا يكون من له ظل مجازاً كما فى الدنيا ، وجاء فى غير مسلم ظل عرشى . قال القاضى : ظاهره أنه فى ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق . قال : وهذا قول الأكثرين ، وقال عيسى بن دينار : ومعناه كفه من المكاره وإكرامه وجعله فى كنفه وستره . ومنه قولهم : السلطان ظل الله فى الأرض . وقيل : يحتمل أن الظل هنا عبارة عن الراحة

٣٨ - (**٢٥٦٧**) **حدّثني** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِى رَافِعٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِى قَرْيَةٍ أُخْرَىٰ . فَأَرْصَدَ اللّٰهُ لَهُ ، عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ ، مَلَكًا . فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِى فِى هَـٰذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا ؟ قَالَ : لَا . غَيْرَ أَنِّى أَحْبَبْتُهُ فِى اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّى رَسُولُ اللّٰهِ إِلَيْكَ ، بِأَنَّ اللّٰهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » .

* * *

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ : أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوَيَةَ الْقُشَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

والنعيم . يقال : هو فى عيش ظليل أى طيب . **قوله** ﷺ : (فأرصد الله على مدرجته ملكاً) معنى أرصده ، أقعده يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء هى الطريق ، سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها أى : يمضون ويمشون . **قوله** : (لك عليه من نعمة تربها) أى تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك . **قوله** : (بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه) قال العلماء : محبة الله عبده هى رحمته له ، ورضاه عنه ، وإرادته له الخير ، وأن يفعل به فعل المحب من الخير . وأصل المحبة فى حق العباد ميل القلب . والله تعالى منزه عن ذلك . فى هذا الحديث فضل المحبة فى الله تعالى وأنها سبب لحب الله تعالى العبد ، وفيه فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب ، وفيه أن الآدميين قد يرون الملائكة .

(١٣) باب فضل عيادة المريض

٣٩ - (٢٥٦٨) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِيَانِ ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ » .

* * *

٤٠ - (...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ » .

* * *

٤١ - (...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا

باب فضل عيادة المريض

قوله ﷺ : (عائد المريض فى مخرفة الجنة) وفى الرواية الثانية (خرفة الجنة) بضم الخاء قيل يارسول الله ماخرفة الجنة ؟ قال : جناها أى يؤول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها . واتفق العلماء على فضل عيادة المريض وسبق

يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ » .

* * *

٤٢ – (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَٰرُونَ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ) ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : « جَنَاهَا » .

* * *

(...) **حدّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ؛ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٤٣ – (**٢٥٦٩**) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا

شرح ذلك واضحاً فى بابه . **قوله** فى أسانيد هذا الحديث : (عن أبى قلابة عن أبى أسماء) وفى الرواية الأخرى (عن أبى قلابة عن الأشعث عن أبى أسماء) قال الترمذى : سألت البخارى عن إسناد هذا الحديث فقال : أحاديث أبى قلابة

بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِى رَافِعٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِى . قَالَ : يَا رَبِّ ! كَيْفَ أَعُودُكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِى فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِى عِنْدَهُ ؟ يَا ابْنَ آدَمَ ! اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِى . قَالَ : يَا رَبِّ ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِى فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَٰلِكَ عِنْدِى ؟ يَا ابْنَ آدَمَ ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِى . قَالَ : يَا رَبِّ ! كَيْفَ أَسْقِيكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِى فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ . أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَٰلِكَ عِنْدِى » .

* * *

كلها عن أبى أسماء ليس بينهما أبو الأشعث إلا هذا الحديث . **قوله** عز وجل (مرضت فلم تعدنى قال : يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أن عبدى فلاناً مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتنى عنده ؟) قال العلماء : إنما أضاف المرض إليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشريفاً للعبد وتقريباً له ، قالوا ومعنى وجدتنى عنده أى : وجدت ثوابى وكرامتى ويدل عليه **قوله** تعالى فى تمام الحديث لو أطعمته لوجدت ذلك عندى لو أسقيته لوجدت ذلك عندى أى ثوابه . والله أعلم .

(١٤) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها

٤٤ - (٢٥٧٠) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتَ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ - مَكَانَ الْوَجَعِ - وَجَعًا .

* * *

(...) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ ، مِثْلَ حَدِيثِهِ .

باب ثواب المؤمن فيما يصيبه

من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها

قولها : (مارأيت رجلاً أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ) قال

٤٥ - (٢٥٧١) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ، وَهُوَ يُوعَكُ . فَمَسِسْتُهُ بِيَدِى . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَجَلْ . إِنِّى أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » قَالَ : فَقُلْتُ : ذَٰلِكَ ، أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَجَلْ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ ، إِلَّا حَطَّ اللّٰهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » .

وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ زُهَيْرٍ : فَمَسِسْتُهُ بِيَدِى .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى غَنِيَّةَ . كُلُّهُمْ

العلماء : الوجع هنا المرض والعرب تسمى كل مرض وجعاً . **قوله** : (إنك لتوعك وعكا شديدا) الوعك بإسكان العين قيل هو الحمى وقيل ألمها ومغثها وقد وعك الرجل يوعك فهو موعوك . **قوله** : (يحيى بن عبد الملك بن أبى غنية)

عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ : « نَعَمْ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ » .

* * *

٤٦ - (٢٥٧٢) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَىٰ عَائِشَةَ ، وَهِيَ بِمِنًى . وَهُمْ يَضْحَكُونَ . فَقَالَتْ : مَا يُضْحِكُكُمْ ؟ قَالُوا : فُلَانٌ خَرَّ عَلَىٰ طُنُبِ فُسْطَاطٍ ، فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ . فَقَالَتْ : لَا تَضْحَكُوا . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا . إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

* * *

٤٧ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ

هو بالغين المعجمة والنون . **قوله** : (إن عائشة رضى الله عنها قالت للذين ضحكوا ممن عثر بطنب فسطاط : لاتضحكوا) فيه النهى عن الضحك من مثل هذا إلا أن يحصل غلبة لا يمكن دفعه ، وأما تعمده فمذموم لأن فيه إشماتا بالمسلم ، وكسراً لقلبه (والطنب) بضم النون وإسكانها هو الحبل الذى يشد به الفسطاط وهو الخباء ونحوه . ويقال : (فستاط) بالتاء بدل الطاء و (فساط) بحذفها مع تشديد السين والفاء مضمومة ومكسورة فيهن فصارت ست لغات . **قوله** ﷺ : (ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت

(وَاللَّفْظُ لَهُمَا) . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ الْحَنْظَلِىُّ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا رَفَعَهُ اللّٰهُ بِهَا دَرَجَةً ، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً » .

* * *

٤٨ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ ؛ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ

له درجة ومحيت عنه بها خطيئة) وفى رواية (إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة) وفى بعض النسخ (وحط عنه بها) وفى رواية (إلا كتب الله له بها حسنة أو حطت عنه بها خطيئة) . فى هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فإنه قلما ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور ، وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصايب الدنيا وهمومها ، وإن قلت مشقتها ، وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور وزيادة الحسنات وهذا هو الصحيح الذى عليه جماهير العلماء . وحكى القاضى عن بعضهم أنها تكفر الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا تكتب حسنة . قال : وروى نحوه عن ابن مسعود قال : الوجع لايكتب به أجر لكن تكفر به الخطايا فقط ، واعتمد على الأحاديث التى فيها تكفير الخطايا و لم تبلغه الأحاديث التى ذكرها مسلم المصرحة برفع الدرجات وكتب الحسنات . قال العلماء : والحكمة فى كون الأنبياء أشد بلاء ثم الأمثل فالأمثل أنهم مخصوصون بكمال الصبر وصحة الاحتساب ومعرفة أن ذلك نعمة من الله تعالى ، ليتم لهم الخير ، ويضاعف لهم الأجر ، ويظهر صبرهم ورضاهم .

رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا قَصَّ اللّٰهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٤٩ - (...) **حدّثني** أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا » .

* * *

٥٠ - (...) **حدّثنا** أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ ، إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ، أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ » .

لَا يَدْرِى يَزِيدُ أَيَّتُهُمَا قَالَ عُرْوَةُ .

قوله ﷺ : (لاتصيب المؤمن من شوكة فما فوقها إلاقص الله بها من خطيئته) هكذا هو فى معظم النسخ قص وفى بعضها نقص وكلاهما صحيح متقارب

٥١ - (...) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ ، إِلَّا كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

* * *

٥٢ - (٢٥٧٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ ، وَلَا نَصَبٍ ، وَلَا سَقَمٍ ، وَلَا حَزَنٍ ، حَتَّى الْهَمِّ يُهَمُّهُ ، إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

* * *

(٢٥٧٤) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

المعنى . **قوله** ﷺ : (مايصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولاسقم ولا حزن حتى الهم يهمه إلا كفر الله به من سيئاته) (الوصب) الوجع اللازم . ومنه **قوله تعالى** : ﴿ ولهم عذاب واصب ﴾ أى لازم ثابت والنصب التعب وقد نصب ينصب نصباً كفرح يفرح فرحاً ، ونصبه غيره وأنصبه لغتان والسقم بضم السين وإسكان القاف وفتحهما لغتان وكذلك الحزن والحزن فيه اللغتان . (ويهمه) . قال القاضى : هو بضم الياء وفتح الهاء علىٰ ما لم يسم فاعله

كِلاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ [٤/النساء/١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا . فَفِى كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ . حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا ، أَوِ الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

* * *

٥٣ - (٢٥٧٥) **حدّثنى** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ . حَدَّثَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ السَّائِبِ ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ . فَقَالَ : « مَالَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ !

وضبطه غيره يهمه بفتح الياء وضم الهاء أى يغمه وكلاهما صحيح . **قوله** : (عن ابن محيصن شيخ من قريش قال مسلم : هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن) وهكذا هو فى معظم نسخ بلادنا أن مسلماً قال : هو عمر بن عبد الرحمن وفى بعضها هو عبد الرحمن وكذا نقله القاضى عن بعض الرواة وهو غلط ، والصواب الأول ومحيصن بالنون فى آخره ووقع فى بعض نسخ المغاربة بحذفها وهو تصحيف . **قوله** ﷺ : (قاربوا) أى اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا بل توسطوا (وسددوا) أى : اقصدوا السداد وهو الصواب . **قوله** ﷺ : (حتى النكبة ينكبها) وهى مثل العثرة يعثرها برجله وربما جرحت

أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ ! تُزَفْزِفِينَ ؟ » قَالَتِ : الْحُمَّىٰ . لَا بَارَكَ اللّٰهُ فِيهَا . فَقَالَ : « لَا تَسُبِّى الْحُمَّىٰ . فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِى آدَمَ . كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

* * *

٥٤ - (٢٥٧٦) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ، أَبُو بَكْرٍ . حَدَّثَنِى عَطَاءُ بْنُ أَبِى رَبَاحٍ . قَالَ : قَالَ لِى ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَىٰ . قَالَ : هَـٰذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ . أَتَتِ النَّبِىَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّى أُصْرَعُ . وَإِنِّى أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللّٰهَ لِى . قَالَ : « إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللّٰهَ أَنْ يُعَافِيَكِ » . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّى أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللّٰهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا .

* * *

إصبعه وأصل النكب الكب والقلب . **قوله** ﷺ : (مالك يا أم السائب تزفزفين) بزاءين معجمتين وفاءين والتاء مضمومة . قال القاضى : تضم وتفتح هذا هو الصحيح المشهور فى ضبط هذه اللفظة ، وادعى القاضى أنها رواية جميع رواة مسلم ، ووقع فى بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء ، ورواه بعضهم فى غير مسلم بالراء والقاف معناه تتحركين حركة شديدة أى : ترعدين وفى حديث المرأة التى كانت تصرع دليل علىٰ أن الصرع يثاب عليه أكمل ثواب .

(١٥) باب تحريم الظلم

٥٥ - (٢٥٧٧) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيَّ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا رَوَىٰ عَنِ اللّٰهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّهُ قَالَ : يَا عِبَادِى ! إِنِّى حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِى وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا . فَلا تَظَالَمُوا . يَا عِبَادِى ! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ . فَاسْتَهْدُونِى أَهْدِكُمْ . يَا عِبَادِى ، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ

باب تحريم الظلم

قوله تعالى : (إنى حرمت الظلم على نفسى) قال العلماء : معناه تقدست عنه وتعاليت والظلم مستحيل فى حق الله سبحانه وتعالىٰ كيف يجاوز سبحانه حداً وليس فوقه من يطيعه وكيف يتصرف فى غير ملك والعالم كله فى ملكه وسلطانه . وأصل التحريم فى اللغة المنع فسمى تقدسه عن الظلم تحريماً لمشابهته للممنوع فى أصل عدم الشيء . **قوله** تعالىٰ : (وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا) هو بفتح التاء أى لا تتظالموا والمراد (لا يظلم بعضكم بعضا) وهذا توكيد **لقوله** تعالىٰ (يا عبادى وجعلته بينكم محرماً) وزيادة تغليظ فى تحريمه . **قوله** تعالى : (كلكم ضال إلا من هديته) قال المازرى : ظاهر هذا أنهم خلقوا علىٰ الضلال إلا من هداه الله تعالىٰ وفى الحديث المشهور كل مولود يولد علىٰ الفطرة قال : فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبى

أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمونِي أُطْعِمكُمْ ، يَا عَبادِي ، كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ ، يَا عِبادِي ! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا . فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ . يَا عِبادِي ! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغوا ضَرِّى فَتَضُرُّونِي . وَلَنْ تَبْلُغوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي . يَا عِبادِي ! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ . كَانُوا عَلَىٰ أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ . مَا زَادَ ذَٰلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبادِي ! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ . وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ . كَانُوا عَلَىٰ أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبادِي ! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ . قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي . فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ . مَا نَقَصَ ذَٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ . يَا عِبادِي ! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا . فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ . وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَٰلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » .

ﷺ وأنهم لو تركوا وما فى طباعهم من إيثار الشهوات والراحة وإهمال النظر لضلوا . وهذا الثانى أظهر وفى هذا دليل لمذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدى هو من هداه الله وبهدى الله اهتدى وبإرادة الله تعالىٰ ذلك وأنه سبحانه وتعالىٰ إنما أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون ولم يرد هداية الآخرين ولو أرادها لاهتدوا خلافاً للمعتزلة فى قولهم الفاسد : أنه سبحانه وتعالىٰ أراد هداية الجميع جل الله أن يريد مالا يقع أو يقع مالا يريد . **قوله** تعالىٰ : (ما نقص ذلك مما عندى إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر) المخيط بكسر الميم وفتح الياء هو الإبرة . قال العلماء : هذا تقريب إلى الأفهام . ومعناه لا ينقص شيئاً

قَالَ سَعِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ ، جَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَـٰقَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَمُّهُمَا حَدِيثاً .

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَـٰقَ : حَدَّثَنَا بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ والْحُسَيْنُ ، ابْنَا بِشْرٍ . وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ . فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطُولِهِ .

* * *

(...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّـىٰ .

أصلاً كما قال فى الحديث الآخر لا يغيضها نفقة أى لا ينقصها نفقة لأن ما عند الله لا يدخله نقص وإنما يدخل النقص المحدود الفانى ، وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه ، وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص ، فضرب المثل بالمخيط فى البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل فى القلة ، والمقصود التقريب إلى الأفهام بما شاهدوه فإن البحر من أعظم المرئيات عياناً وأكبرها والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا يتعلق بها ماء . والله أعلم . **قوله** تعالى : (ياعبادى إنكم تخطئون بالليل والنهار) الرواية المشهورة تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال خطىء يخطأ إذا فعل ما يأثم به فهو خاطىء ومنه **قوله** تعالى : ﴿ استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين ﴾ ويقال : فى الإثم أيضاً أخطأ فهما

كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِى قِلَابَةَ عَنْ أَبِى أَسْمَاءَ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، فِيمَا يَرْوِى عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : « إِنِّى حَرَّمْتُ عَلَىٰ نَفْسِى الظُّلْمَ وَعَلَىٰ عِبَادِى . فَلَا تَظَالَمُوا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَحَدِيثُ أَبِى إِدْرِيسَ الَّذِى ذَكَرْنَاهُ أَتَمُّ مِنْ هٰذَا .

* * *

٥٦ - (**٢٥٧٨**) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِى ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « اتَّقُوا الظُّلْمَ ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . حَمَلَهُمْ عَلَىٰ أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ » .

صحيحان . **قوله** ﷺ : (اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة) قال القاضى : قيل هو علىٰ ظاهره فيكون ظلمات علىٰ صاحبه لا يهتدي يوم القيامة سبيلاً حتى يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم ويحتمل أن الظلمات هنا الشدائد وبه فسروا **قوله** تعالى : ﴿ قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر ﴾ أى شدائدهما ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات . **قوله** ﷺ : (واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم) قال القاضى : يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذى أخبر عنهم به فى الدنيا بأنهم سفكوا دماءهم ويحتمل أنه هلاك الآخرة وهذا الثانى أظهر ، ويحتمل أنه أهلكهم فى الدنيا والآخرة . قال جماعة : الشح أشد البخل وأبلغ فى المنع من البخل . وقيل : وهو البخل مع الحرص . وقيل : البخل فى أفراد الأمور والشح عام وقيل : البخل فى أفراد الأمور والشح

٥٧ - (٢٥٧٩) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٥٨ - (٢٥٨٠) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللّٰهُ فِي حَاجَتِهِ . وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ؛ فَرَّجَ اللّٰهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

بالمال والمعروف . وقيل : الشح الحرص علىٰ ما ليس عنده والبخل بما عنده . **قوله** ﷺ : (من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته) أى أعانه عليها ولطف به فيها . **قوله** ﷺ : (ومن فرج عن مسلم كربةً فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة) فى هذا فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل فى كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوى الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفاً بالأذى والفساد فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه بل ترفع قضيته إلى ولى الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة لأن الستر علىٰ هذا يطمعه فى الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات ، وجسارة غيره علىٰ مثل فعله هذا كله فى ستر معصية وقعت وانقضت ، أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها علىٰ من قدر علىٰ

٥٩ - (٢٥٨١) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ : « أَتَـدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ » قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ . فَقَالَ : « إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِى ، يَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِى قَدْ شَتَمَ هَـٰذَا ، وَقَذَفَ هَـٰذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَـٰذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَـٰذَا ، وَضَرَبَ هَـٰذَا ، فَيُعْطَىٰ هَـٰذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَـٰذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ . فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ ، قَبْلَ أَنْ يُقْضَىٰ مَا عَلَيْهِ ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ . ثُمَّ طُرِحَ فِى النَّارِ » .

ذلك ، ولا يحل تأخيرها، فإن عجز لزمه رفعها إلى ولى الأمر إذا لم تترتب علىٰ ذلك مفسدة ، وأما جرح الرواة والشهود والأمناء علىٰ الصدقات والأوقاف والأيتام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحل الستر عليهم إذا رأى منهم ما يقدح فى أهليتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة ، وهذا مجمع عليه . قال العلماء : فى القسم الأول الذى يستر فيه هذا الستر مندوب فلو رفعه إلى السلطان ونحوه لم يأثم بالإجماع، لكن هذا خلاف الأولى وقد يكون فى بعض صوره ما هو مكروه . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (إن المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا إلى آخره) معناه أن هذا حقيقة المفلس ، وأما من ليس له مال ومن قل ماله فالناس يسمونه مفلساً ، وليس هو حقيقة المفلس لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته وربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك فى حياته ، وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور فى الحديث فهو الهالك الهلاك التام والمعدوم الإعدام المقطع فتؤخذ حسناته لغرمائه فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم فوضع عليه ثم ألقى فى

٦٠ - (٢٥٨٢) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَىٰ أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . حَتَّىٰ يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ » .

* * *

٦١ - (٢٥٨٣) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا

النار فتمت خسارته وهلاكه وإفلاسه . قال المازرى وزعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى : ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ وهذا الاعتراض غلط منه وجهالة بينة لأنه إنما عوقب بفعله ووزره وظلمه فتوجهت عليه حقوق لغرمائه فدفعت إليهم من حسناته فلما فرغت وبقيت بقية قوبلت علىٰ حسب ما اقتضته حكمة الله تعالىٰ فى خلقه وعدله فى عباده فأخذ قدرها من سيئات خصومه فوضع عليه فعوقب به فى النار ، فحقيقة العقوبة إنما هى بسبب ظلمه ، ولم يعاقب بغير جناية وظلم منه ، وهذا كله مذهب أهل السنة . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء) هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف من الآدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة وعلىٰ هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة قال الله تعالى : ﴿ وإذا الوحوش حشرت ﴾ وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من إجرائه علىٰ ظاهره عقل ولا شرع ، وجب حمله علىٰ ظاهره قال العلماء : وليس من شرط الحشر والإعادة فى القيامة المجازاة والعقاب والثواب ، وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص التكليف إذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة ،

أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِى بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِى لِلظَّالِمِ . فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِىَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ . [١١/هود/١٠٢] .

* * *

والجلحاء بالمد هى الجماء التى لا قرن لها . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (إن الله عز وجل يملى للظالم فإذا أخذه لم يفلته) معنى يملى يمهل ويؤخر ويطيل له فى المدة وهو مشتق من الملوة وهى المدة والزمان بضم الميم وكسرها وفتحها ومعنى لم يفلته لم يطلقه ولم ينفلت منه **قال أهل اللغة يقال : أفلته أطلقه وانفلت** تخلص منه

(١٦) باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً

٦٢ - (٢٥٨٤) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اقْتَتَلَ غُلَامَانِ . غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ : يَالَ الْمُهَاجِرِينَ ! وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ : يَالَ الأَنْصَارِ ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ : « مَا هَـٰذَا دَعْوَىٰ أَهْلِ الْجَاهِلِيَةِ ؟ » قَالُوا :

باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما

قوله : (اقتتل غلامان)أى تضاربا. **وقوله** (فنادى المهاجر يال المهاجرين ونادى الأنصارى يال الأنصار) هكذا هو فى معظم النسخ يال بلام مفصولة فى الموضعين وفى بعضها (ياللمهاجرين وياللأنصار) بوصلها وفى بعضها (ياآل المهاجرين) بهمزة ثم لام مفصولة واللام مفتوحة فى الجميع وهى لام الاستغاثة والصحيح بلام موصولة ومعناه أدعو المهاجرين وأستغيث بهم ، وأما تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل فى أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل فجاء الإسلام بإبطال ذلك وفصل القضايا بالأحكام الشرعية فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم القاضى بينهما وألزمه مقتضى عدوانه كما تقرر من قواعد الإسلام وأما **قوله** ﷺ فى آخر هذه القصة : (لابأس) فمعناه لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته ، فإنه خاف أن يكون حدث أمر عظيم يوجب فتنة وفساداً وليس هو عائداً إلى رفع كراهة الدعاء بدعوى

لَا . يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . قَالَ : « فَلَا بَأْسَ . وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ . وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ » .

* * *

٦٣ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ : « دَعُوهَا . فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ » فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ : قَدْ فَعَلُوهَا . وَاللّٰهِ ! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ .

قَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هٰذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ : « دَعْهُ . لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » .

الجاهلية . **قوله** (فكسع أحدهما الآخر) هو بسين مخففة مهملة أى ضرب دبره وعجيزته بيد أو رجل أو سيف وغيره . **قوله** ﷺ : (دعوها فإنها منتنة) أى قبيحة كريهة مؤذية . **قوله** ﷺ : (دعه لايتحدث الناس أن محمداً يقتل

٦٤ – (...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ : كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَأَتَى النَّبِىَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوَدَ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « دَعُوهَا . فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ » .

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِى رِوَايَتِهِ : عَمْرٌو قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا .

* * *

أصحابه) فيه ما كان عليه ﷺ من الحلم وفيه ترك بعض الأمور المختارة ، والصبر علىٰ بعض المفاسد خوفاً من أن تترتب علىٰ ذلك مفسدة أعظم منه ، وكان ﷺ : يتألف الناس ويصبر علىٰ جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين ، وتتم دعوة الإسلام ، ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة ، ويرغب غيرهم فى الإسلام ، وكان يعطيهم الأموال الجزيلة لذلك ، ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى ولإظهارهم الإسلام وقد أمر بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ، ولأنهم كانوا معدودين فى أصحابه ﷺ ويجاهدون معه إما حمية وإما لطلب دنيا أو عصبية لمن معه من عشائرهم . قال القاضى : واختلف العلماء هل بقى حكم الإغضاء عنهم وترك قتالهم أو نسخ ذلك عند ظهور الإسلام ونزول قوله تعالى : ﴿ جاهد الكفار والمنافقين ﴾ وإنها ناسخة لما قبلها ، وقيل قول ثالث : إنه إنما كان العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فإذا أظهروه قتلوا .

(١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

٦٥ – (٢٥٨٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ . يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » .

* * *

٦٦ – (٢٥٨٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنِ الشَّعْبِىِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِى تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ ، مَثَلُ الْجَسَدِ . إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ ، تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ » .

* * *

باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

قوله ﷺ : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً) وفى الحديث الآخر « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم إلى آخره » . هذه الأحاديث صريحة فى تعظيم حقوق المسلمين بعضهم علىٰ بعض وحثهم على التراحم والملاطفة

(...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ الْحَنْظَلِىُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الشَّعْبِىِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

٦٧ – (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الشَّعْبِىِّ ، عَنِ النُّعْمَان بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ . إِنِ اشْتَكَىٰ رَأْسُهُ ، تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّىٰ وَالسَّهَرِ » .

* * *

(...) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ ، إِنِ اشْتَكَىٰ عَيْنُهُ ، اشْتَكَىٰ كُلُّهُ . وَإِنِ اشْتَكَىٰ رَأْسُهُ ، اشْتَكَىٰ كُلُّهُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الشَّعْبِىِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . نَحْوَهُ .

والتعاضد فى غير إثم ولا مكروه وفيه جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعانى إلى الأفهام . **قوله** ﷺ : (تداعى لها سائر الجسد) أى دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة فى ذلك ومنه **قوله** : تداعت الحيطان أى تساقطت أو قربت من التساقط .

(١٨) باب النهى عن السباب

٦٨ - (٢٥٨٧) حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلاَءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ : « الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالاَ . فَعَلَى الْبَادِئِ ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ » .

باب النهى عن السباب

قوله ﷺ : (المستبان ما قالا فعلى البادىء ما لم يعتد المظلوم) معناه أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادىء منهما كله إلا أن يتجاوز الثانى قدر الانتصار فيقول للبادىء أكثر مما قال له : وفى هذا جواز الانتصار ولا خلاف فى جوازه وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة . قال الله تعالى : ﴿ ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل ﴾ وقال تعالى : ﴿ والذين إذا أصابهم البغى هم ينتصرون ﴾ ومع هذا فالصبر والعفو أفضل . قال الله تعالى : ﴿ ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور ﴾ وللحديث المذكور بعد هذا (مازاد الله عبداً يعفو إلا عزاً) واعلم أن سباب المسلم بغير حق حرام كما قال ﷺ : « سباب المسلم فسوق » ولا يجوز للمسبوب أن ينتصر إلا بمثل ما سبه ما لم يكن كذباً أو قذفاً أو سباً لأسلافه فمن صور المباح أن ينتصر بياظالم ياأحمق أو جافى أو نحو ذلك لأنه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف قالوا : وإذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته وبرىء الأول من حقه وبقى عليه إثم الابتداء أو الإثم المستحق لله تعالى وقيل يرتفع عنه جميع الإثم بالانتصار منه ويكون معنى على البادىء أى عليه اللوم والذم لا الإثم .

(١٩) باب استحباب العفو والتواضع

٦٩ - (٢٥٨٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللّٰهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا . وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلّٰهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللّٰهُ » .

* * *

باب استحباب العفو والتواضع

قوله ﷺ : (ما نقصت صدقة من مال) ذكروا فيه وجهين : أحدهما معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية ، وهذا مدرك بالحس والعادة والثانى أنه وإن نقصت صورته كان فى الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة إلى أضعاف كثيرة . **قوله** ﷺ : (ومازاد الله عبداً يعفو إلا عزاً) فيه أيضا وجهان أحدهما أنه علىٰ ظاهره وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب ، وزاد عزه وإكرامه ، والثانى أن المراد أجره فى الآخرة وعزه هناك . **قوله** ﷺ : (وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله) فيه أيضا وجهان أحدهما : يرفعه فى الدنيا ويثبت له بتواضعه فى القلوب منزلة ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه ، والثانى أن المراد ثوابه فى الآخرة ورفعه فيها بتواضعه فى الدنيا . قال العلماء : وهذه الأوجه فى الألفاظ الثلاثة موجودة فى العادة معروفة وقد يكون المراد الوجهين معاً فى جميعها فى الدنيا والآخرة . والله أعلم .

(٢٠) باب تحريم الغيبة

٧٠ - (٢٥٨٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ ؟ » قَالُوا : اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ، فَقَدْ بَهَتَّهُ » .

*
* *

باب تحريم الغيبة

قوله ﷺ : (الغيبة ذكرك أخاك بما يكره قيل أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فقد بهته) يقال : بهته بفتح الهاء مخففة قلت فيه البهتان وهو الباطل والغيبة ذكر الإنسان فى غيبته بما يكره وأصل البهت أن يقال له الباطل فى وجهه وهما حرامان لكن تباح الغيبة لغرض شرعى وذلك لستة أسباب ، أحدها التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضى وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه فيقول ظلمنى فلان أو فعل بى كذا ، الثانى الاستغاثة على تغيير المنكر ورد العاصى إلى الصواب ، فيقول لمن يرجو قدرته فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك ، الثالث الاستفتاء بأن يقول للمفتى : ظلمنى فلان أو أبى أو أخى أو زوجى بكذا فهل له ذلك وما طريقى فى الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ؟ ونحو ذلك ، فهذا جائز للحاجة والأجود أن يقول فى رجل أو زوج أو والد وولد كان من أمره كذا ومع ذلك

....

فالتعيين جائز ؛ لحديث هند وقولها : إن أبا سفيان رجل شحيح . الرابع : تحذير المسلمين من الشر ، وذلك من وجوه منها : جرح المجروحين من الرواة والشهود والمصنفين ، وذلك جائز بالإجماع بل واجب صونا للشريعة ، ومنها الإخبار بعيبه عند المشاورة فى مواصلته ، ومنها إذا رأيت من يشترى شيئاً معيباً ، أو عبداً سارقاً ، أو زانياً أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للمشترى إذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد ، ومنها إذا رأيت متفقهاً يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً ، وخفت عليه ضرره فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة ، ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها علىٰ وجهها لعدم أهليته ، أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به علىٰ حاله فلا يغتر به ويلزم الاستقامة . الخامس : أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته : كالخمر ومصادرة الناس ، وجباية المكوس ، وتولى الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ، ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر . السادس : التعريف ، فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأزرق والقصير والأعمى والأقطع ونحوها ، جاز تعريفه به ، ويحرم ذكره به تنقصاً ، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى والله أعلم .

(٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه فى الدنيا ، بأن يستر عليه فى الآخرة

٧١ - (٢٥٩٠) **حدّثنى** أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِى ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَسْتُرُ اللّٰهُ عَلَىٰ عَبْدٍ فِى الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٧٢ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حدّثَنَا عَفّانُ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِى الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

باب بشارة من ستر الله تعالى عليه فى الدنيا بأن يستر عليه فى الآخرة

قوله ﷺ : (لايَسْتُرُ اللّٰهُ عَبْداً فِى الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللّٰهُ يَوْمَ القيامَةِ) قال القاضى : يحتمل وجهين ، أحدهما : أن يستر معاصيه وعيوبه عن إذاعتها فى أهل الموقف ، والثانى ترك محاسبته عليها وترك ذكرها . قال : والأول أظهر لما جاء فى الحديث الآخر « يقرره بذنوبه يقول سترتها عليك فى الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم » وأما الحديث المذكور بعده « لايستر عبد عبداً إلا ستره الله يوم القيامة » فسبق شرحه قريباً .

(٢٢) باب مداراة من يتقى فحشه

٧٣ - (٢٥٩١) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ . سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : « ائْذَنُوا لَهُ . فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ » فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ . ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ ؟ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ وَدَعَهُ ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ » .

* * *

باب مداراة من يتقى فحشه

قوله (إن رجلاً استأذن على النبى ﷺ فقال : ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة فلما دخل ألان له القول فقلت : يارسول الله ، قلت له الذى قلت ، ثم ألنت له القول قال : ياعائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس اتقاء فحشه) قال القاضى : هذا الرجل هو عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام فأراد النبى ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله . قال : وكان منه فى حياة النبى ﷺ وبعده مادل على ضعف إيمانه وارتد مع المرتدين وجىء

(...) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ . مِثْلَ مَعْنَاهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « بِئْسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ » .

* * *

به أسيراً إلى أبي بكر رضى الله عنه ، ووصف النبى ﷺ له بأنه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف ، وإنما ألان له القول تألفاً له ولأمثاله على الإسلام . وفى هذا الحديث مداراة من يتقى فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه وقد أوضحناه قريباً فى باب الغيبة ولم يمدحه النبى ﷺ ولا ذكر أنه أثنى عليه فى وجهه ولا فى قفاه إنما تألفه بشىء من الدنيا مع لين الكلام ، وأما « بئس ابن العشيرة أو رجل العشيرة » فالمراد بالعشيرة قبيلته أى بئس هذا الرجل منها .

(٢٣) باب فضل الرفق

٧٤ – (٢٥٩٢) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى . حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .

* * *

٧٥ – (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِى ابْنَ غِيَاثٍ) . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ – وَاللَّفْظُ لَهُمَا – (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِىِّ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .

* * *

باب فضل الرفق

قوله ﷺ : (من يحرم الرفق يحرم الخير) وفى رواية (إن الله رفيق يحب

٧٦ - (...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِى إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَنْ حُرِمَ الرِّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ . أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .

* * *

٧٧ - (٢٥٩٣) **حدّثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِىُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى حَيْوَةُ . حَدَّثَنِى ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ (يَعْنِى بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ) ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِىِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللّٰهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ . وَيُعْطِى عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِى عَلَى الْعُنْفِ . وَمَا لَا يُعْطِى عَلَىٰ مَا سِوَاهُ » .

الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى علىٰ العنف ومالا يعطى علىٰ سواه) وفى رواية (لا يكون الرفق فى شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه) وفى رواية (عليك بالرفق) أما العنف فبضم العين وفتحها وكسرها حكاهن القاضى ، وغير الضم أفصح وأشهر ، وهو ضد الرفق ، وفى هذه الأحاديث فضل الرفق والحث على التخلق وذم العنف ، والرفق سبب كل خير ، ومعنى يعطى علىٰ الرفق أى يثيب عليه مالا يثيب علىٰ غيره . وقال القاضى : معناه يتأتى به من الأغراض ويسهل من المطالب مالا يتأتى بغيره . وأما **قوله** ﷺ : (إن الله رفيق) ففيه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى ووصفه برفيق . قال المازرى : لا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بما سمى به نفسه ، أو سماه به رسول الله ﷺ ، أو أجمعت الأمة عليه ، وأما ما لم يرد إذن فى إطلاقه ولا ورد منع فى وصف الله تعالى به ففيه خلاف . منهم من قال يبقى علىٰ ما كان قبل ورود

٧٨ - (٢٥٩٤) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمِقْدَامِ ، (وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ . وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » .

* * *

٧٩ - (...) **حدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا . فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ . فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

الشرع فلا يوصف بحل ولا حرمة ، ومنهم من منعه . قال : وللأصوليين المتأخرين خلاف فى تسمية الله تعالى بما ثبت عن النبى ﷺ بخبر الآحاد ، فقال بعض حذاق الأشعرية : يجوز لأن خبر الواحد عنده يقتضي العمل ، وهذا عنده من باب العمليات ، لكنه يمنع إثبات أسمائه تعالى بالأقيسة الشرعية وإن كانت يعمل بها فى المسائل الفقهية . وقال بعض متأخريهم : يمنع ذلك . فمن أجاز ذلك فهم من مسالك الصحابة قبولهم ذلك فى مثل هذا ، ومن منع لم يسلم ذلك ولم يثبت عنده إجماع فيه ، فبقى على المنع . قال المازرى : فإطلاق رفيق إن لم يثبت بغير هذا الحديث الآحاد جرى فى جواز استعماله الخلاف الذى ذكرنا . قال : ويحتمل أن يكون رفيق صفة فعل وهى ما يخلقه الله تعالى من الرفق لعباده . هذا آخر كلام المازرى . والصحيح جواز تسمية الله تعالى رفيقاً وغيره مما ثبت بخبر الواحد ، وقد قدمنا هذا واضحاً فى كتاب الإيمان فى حديث إن الله جميل يحب الجمال » فى باب تحريم الكبر وذكرنا أنه اختيار إمام الحرمين .

(٢٤) باب النهى عن لعن الدوابّ وغيرها

٨٠ - (٢٥٩٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِى قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَىٰ نَاقَةٍ . فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا . فَسَمِعَ ذَٰلِكَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ : « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا . فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّى أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِى فِى النَّاسِ ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ .

* * *

باب النهى عن لعن الدواب وغيرها

قوله ﷺ فى الناقة التى لعنتها المرأة : (خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة) وفى رواية (لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة) ، إنما قال هذا زجراً لها ولغيرها ، وكان قد سبق نهيها ونهى غيرها عن اللعن فعوقبت بإرسال الناقة ، والمراد النهى عن مصاحبته لتلك الناقة فى الطريق ، وأما بيعها وذبحها وركوبها فى غير مصاحبته ﷺ وغير ذلك من التصرفات التى كانت جائزة قبل هذا فهى باقية علىٰ الجواز لأن الشرع إنما ورد بالنهى عن المصاحبة فبقى الباقى كما

٨١ - (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِىُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِى حَدِيثِ حَمَّادٍ : قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهَا ، نَاقَةً وَرْقَاءَ ، وَفِى حَدِيثِ الثَّقَفِىِّ : فَقَالَ : « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا . فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

* * *

٨٢ - (٢٥٩٦) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِى ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا التَّيْمِىُّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِى بَرْزَةَ الْأَسْلَمِىِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَىٰ نَاقَةٍ ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِىِّ ﷺ . وَتَضَايَقَ بِهِم الْجَبَلُ . فَقَالَتْ : حَلْ . اللّٰهُمَّ ! الْعَنْهَا . قَالَ : فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ » .

* * *

٨٣ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ .

كان . **وقوله** (ناقة ورقاء) بالمد أى يخالط بياضها سواد ، والذكر أورق ، وقيل هى التى لونها كلون الرماد . **قوله** (فقالت : حل) هى كلمة زجر للإبل واستحثاث . يقال : حل حل بإسكان اللام فيهما قال القاضى : ويقال أيضاً حل حل بكسر اللام فيهما بالتنوين وبغير تنوين . **قوله** ﷺ : (خذوا ما عليها وأعروها) هو بهمزة قطع وبضم الراء يقال أعريته وعريته إعراء وتعرية فتعرى ،

ح وَحَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِى ابْنَ سَعِيدٍ) . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِى حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ « لَا . أَيْمُ اللّٰهِ ! لَا تُصَاحِبْنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللّٰهِ » أَوْ كَمَا قَالَ .

* * *

٨٤ – (٢٥٩٧) **حدّثنا** هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِىُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ . حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْبَغِى لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ

والمراد هنا خذوا ما عليها من المتاع ورحلها وآلتها . **قوله** ﷺ : (لا ينبغى لصديق أن يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة) فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة لأن اللعنة فى الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى ، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم ، والتعاون علىٰ البر والتقوى ، وجعلهم كالبنيان يشد بعضه بعضاً ، وكالجسد الواحد ، وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، فمن دعا علىٰ أخيه المسلم باللعنة : وهى الإبعاد من رحمة الله تعالى ، فهو من نهاية المقاطعة والتدابر ، وهذا غاية مايوده المسلم للكافر ويدعو عليه ولهذا جاء فى الحديث الصحيح « لعن المؤمن كقتله » لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا ، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى . وقيل : معنى

مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ . بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٨٥ – (٢٥٩٨) حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَىٰ أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَدَعَا خَادِمَهُ ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَلَعَنَهُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُكَ ، اللَّيْلَةَ ، لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ . فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

لعن المؤمن كقتله فى الإثم ، وهذا أظهر . وأما **قوله** ﷺ : (إنهم لا يكونون شفعاء ولا شهداء) فمعناه لايشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون فى إخوانهم الذين استوجبوا النار . (ولا شهداء) فيه ثلاثة أقوال أصحها وأشهرها لايكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات ، والثانى لا يكونون شهداء فى الدنيا أى لا تقبل شهادتهم لفسقهم ، والثالث لايرزقون الشهادة وهى القتل فى سبيل الله وإنما قال ﷺ « لا ينبغى لصديق أن يكون لعاناً ولا يكون اللعانون شفعاء » بصيغة التكثير ، ولم يقل لاعناً واللاعنون لأن هذا الذم فى الحديث إنما هو لمن كثر منه اللعن لا لمرة ونحوها ، ولأنه يخرج منه أيضاً اللعن المباح وهو الذى ورد الشرع به وهو « لعنة الله على الظالمين » ، « لعن الله اليهود والنصارى » ، « لعن الله الواصلة والواشمة وشارب الخمر ، وآكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ، والمصورين ، ومن انتمى إلى غير أبيه ، وتولى غير مواليه وغير منار الأرض » وغيرهم ممن هو مشهور فى الأحاديث

(...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِىُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِىُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِى هَـٰذَا الإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَىٰ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ .

* * *

٨٦ - (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِى حَازِمٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٨٧ - (٢٥٩٩) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيَانِ الْفَزَارِىَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِى حَازِمٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ . قَالَ : « إِنِّى لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا . وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً » .

الصحيحة . **قوله** : (بعث إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده) بفتح الهمزة وبعدها نون ثم جيم ، وهو جمع نجد بفتح النون والجيم ، وهو متاع البيت الذى يزينه من فرش ونمارق وستور . وقاله الجوهرى بإسكان الجيم . قال : وجمعه نجود حكاه عن أبى عبيد فهما لغتان ووقع فى رواية ابن ماهان (بخادم) بالخاء المعجمة والمشهور الأول .

(٢٥) باب من لعنه النبيّ صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلًا لذلك ، كان له زكاة وأجرًا ورحمة

٨٨ – (٢٦٠٠) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ رَجُلَانِ . فَكَلَّمَاهُ بِشَىْءٍ لَا أَدْرِى مَا هُوَ . فَأَغْضَبَاهُ فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا . فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَـٰذَانِ . قَالَ : « وَمَا ذَاكِ ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا . قَالَ : « أَوَ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّى ؟ قُلْتُ : اللّٰهُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَىُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

* * *

باب من لعنه النبى ﷺ أو سبه أو دعا عليه أو ليس هو أهلا لذلك كان له زكاة وأجراً ورحمة

قوله ﷺ : (اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجراً) وفى رواية (أو جلدته فاجعلها له زكاة ورحمة) وفى رواية (فأى المؤمنين آذيته شتمته لعنته جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة) وفى رواية (إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وإنى قد اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه فأيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة) وفى رواية (إنى اشترطت علىٰ ربى فقلت : إنما أنا بشر أرضى كما يرضى

(...) حدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْراهِيمَ وَعَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيث جَرِيرٍ . وَقَالَ فِى حَدِيثِ عِيسَىٰ : فَخَلَوْا بِهِ ، فَسَبَّهُمَا ، وَلَعَنَهُمَا ، وَأَخْرَجَهُمَا .

* * *

٨٩ - (٢٦٠١) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اللّٰهُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ ، أو جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً » .

البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه من أمتى بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهوراً وزكاة وقربة) . هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه ﷺ من الشفقة علىٰ أمته والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة فى كل ما ينفعهم وهذه الرواية المذكورة آخراً تبين المراد بباقى الروايات المطلقة ، وأنه إنما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك ، إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه ، والسب واللعن ونحوه وكان مسلماً ،وإلا فقد دعا ﷺ علىٰ الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمة ، فإن قيل : كيف يدعو علىٰ من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك ، فالجواب ما أجاب به العلماء . ومختصره وجهان : أحدهما أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفى باطن الأمر ولكنه فى الظاهر مستوجب له فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بأمارة شرعية ، ويكون فى باطن الأمر ليس أهلاً لذلك ، وهو ﷺ مأمور

(٢٦٠٢) **وحدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِى سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّ فِيهِ « زَكَاةً وَأَجْرًا » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . مِثْلَ حَدِيثِه . غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِ عِيسَىٰ جَعَلَ « وَأَجْرًا » فِى حَدِيثِ أَبِى هُرَيْرَةَ . وَجَعَلَ « وَرَحْمَةً » فِى حَدِيثِ جَابِرٍ .

بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر . والثانى أن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو مما جرت به عادة العرب فى وصل كلامها بلا نية . كقوله : « تربت يمينك ، وعقرى حلقى » وفى هذا الحديث « لا كبرت سنك » وفى حديث معاوية « لا أشبع الله بطنه » ونحو ذلك ، لا يقصدون بشىء من ذلك حقيقة الدعاء ، فخاف ﷺ أن يصادف شيء من ذلك إجابة فسأل ربه سبحانه وتعالى ورغب إليه فى أن يجعل ذلك رحمة وكفارة وقربة وطهوراً وأجراً ، وإنما كان يقع هذا منه فى النادر والشاذ من الأزمان . ولم يكن ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ، ولا لعاناً ، ولا منتقماً لنفسه ، وقد سبق فى هذا الحديث أنهم قالوا ادع على دوس فقال : اللهم اهد دوساً ، وقال : اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون والله اعلم . وأما **قوله** ﷺ : (أغضب كما يغضب البشر) فقد يقال : ظاهره أن السب ونحوه كان بسبب الغضب . وجوابه ما ذكره المازرى قال يحتمل أنه ﷺ أراد أى دعاءه وسبه وجلده . كان مما يخير فيه بين أمرين أحدهما

٩٠ - (٢٦٠١) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحِزَامِىَّ) عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنْ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّى أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَىُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ ، شَتَمْتُهُ ، لَعَنْتُهُ ، جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلاَةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « أَوْ جَلَدُّهُ » .

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : وَهِىَ لُغَةُ أَبِى هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هِىَ « جَلَدْتُهُ » .

* * *

(...) **حدّثنى** سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

هذا الذى فعله . والثانى زجره بأمر آخر فحمله الغضب لله تعالى علىٰ أحد الأمرين المتخير فيهما ، وهو سبه أو لعنه وجلده ونحو ذلك ، وليس ذلك خارجاً عن حكم الشرع والله أعلم ومعنى (اجعلها له صلاة) أى : رحمة كما فى الرواية الأخرى و « الصلاة من الله تعالى الرحمة » **قوله** : (جلده) قال : وهى لغة أبى هريرة وإنما هى (جلدته) معناه أن لغة النبى ﷺ وهى المشهورة لعامة

٩١ - (...) **حدّثنا** قُتيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ . قَالَ : سَمِعتُ أَبَا هُرَيْرَةَ : يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ « اللّهُمَّ ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ . يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ . وَإِنِّى قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْداً لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ ، أَوْ سَبَبْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً ، وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٩٢ - (...) **حدّثنى** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ « اللّهُمَّ ! فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ ، فَاجْعَلْ ذَٰلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٩٣ - (...) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِى ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ « اللّهُمَّ ! إِنِّى اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْ ذَٰلِكَ كَفَّارَةً لَهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

العرب (جلدته) بالتاء ، ولغة أبى هريرة (جلده) بتشديد الدال علىٰ إدغام المثلين . وهو جائز . **قوله** : (سالم مولى النصريين) بالنون والصاد المهملة سبق

٩٤ - (٢٦٠٢) **حدّثني** هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ : يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . وَإِنِّى اشْتَرَطْتُ عَلَىٰ رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ ، أَىُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ ، أَنْ يَكُونَ ذَٰلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِى خَلَفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٩٥ - (٢٦٠٣) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ أَبِى طَلْحَةَ . حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ . وَهِىَ أُمُّ أَنَسٍ . فَرَأَىٰ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ . فَقَالَ : « آنْتِ هِيَهْ ؟ لَقَدْ كَبِرْتِ ، لَا كَبِرَ سِنُّكِ »

بيانه مرات . **قوله** : (حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا إسحق بن أبى طلحة) هكذا هو فى جميع النسخ وهو صحيح وهو إسحق بن عبد الله بن أبى طلحة نسبه إلى جده . **قوله** : (كانت عند أم سليم يتيمة وهى أم أنس) فقوله (وهى أم أنس) يعنى : أم سليم هى أم أنس . **قوله** : (فقال لليتيمة : أنت هيه)

فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : مَالَكِ ؟ يَا بُنَيَّةُ ! قَالَتِ الْجَارِيَةُ : دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللّٰهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي . فَالْآنَ لَا يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا . أَوْ قَالَتْ : قَرْنِي . فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا . حَتَّىٰ لَقِيَتْ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَالَكِ ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللّٰهِ ! أَدَعَوْتَ عَلَىٰ يَتِيمَتِي ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكِ ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » قَالَتْ : زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا . قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ : « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَىٰ رَبِّي ، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَىٰ رَبِّي فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . أَرْضَىٰ كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ . وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ . فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ ، مِنْ أُمَّتِي ، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُتَيِّمَةٌ . بِالتَّصْغِيرِ ، فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ .

هو بفتح الياء وإسكان الهاء وهى هاء السكت . **قولها** : (لا يكبر سنى أو قالت : قرنى) بفتح القاف وهو نظيرها فى العمر . قال القاضى : معناه لا يطول عمرها لأنه إذا طال عمره طال عمر قرنه ، وهذا الذى قاله فيه نظر لأنه لا يلزم من طول عمر أحد القرنين طول عمر الآخر فقد يكون سنهما واحد ويموت أحدهما قبل الآخر . وأما **قوله** ﷺ لها : (لا كبر سنك) فلم يرد به حقيقة الدعاء بل هو جار على ما قدمناه فى ألفاظ هذا الباب . **قوله** : (تلوث خمارها) هو بالمثلثة فى آخره أى : تديره على رأسها . **قوله** : (عن

٩٦ - (٢٦٠٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى الْعَنَزِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّٰى) . قَالَا : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ . فَجَاءَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ . قَالَ فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً . وَقَالَ : « اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ » قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ : هُوَ يَأْكُلُ . قَالَ ثُمَّ قَالَ لِيَ : « اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ » قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ : هُوَ يَأْكُلُ . فَقَالَ : « لَا أَشْبَعَ اللّٰهُ بَطْنَهُ » .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : قُلْتُ لِأُمَيَّةَ : مَا حَطَأَنِي ؟ قَالَ : قَفَدَنِي قَفْدَةً .

* * *

أبى حمزة القصاب عن ابن عباس) أبو حمزة هذا بالحاء والزاى اسمه عمران بن أبى عطاء الأسدى الواسطى القصاب بياع القصب . قالوا : وليس له عن ابن عباس عن النبى ﷺ غير هذا الحديث . وله عن ابن عباس من قوله أنه يكره مشاركة المسلم اليهودى وكل ما فى الصحيحين أبو جمرة عن ابن عباس فهو بالجيم والراء وهو نصر بن عمران الضبعى إلا هذا القصاب فله فى مسلم هذا الحديث وحده لا ذكر له فى البخارى : **قوله** : (عن ابن عباس قال كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول الله ﷺ فتواريت خلف باب فجاء فحطأنى حطأة وقال : اذهب ادع لى معاوية) وفسر الراوى أى قفدنى ، أما حطأنى فبحاء ثم طاء مهملتين وبعدها همزة وقفدنى بقاف ثم فاء ثم دال مهملة ، **وقوله** (حطأة) بفتح الحاء وإسكان الطاء بعدها همزة وهو الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين وإنما فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتأنيساً ، وأما دعاؤه على معاوية أن لا يشبع حين تأخر ففيه الجوابان السابقان . أحدهما أنه جرى على اللسان

٩٧ – (...) **حدّثنى** إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ . فَجَاءَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

*
* *

بلا قصد والثانى أنه عقوبة له لتأخره ، وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقاً للدعاء عليه فلهذا أدخله فى هذا الباب ، وجعله غيره من مناقب معاوية ، لأنه فى الحقيقة يصير دعاء له وفى هذا الحديث جواز ترك الصبيان يلعبون مما ليس بحرام ، وفيه اعتماد الصبى فيما يرسل فيه من دعاء إنسان ونحوه ، من حمل هدية وطلب حاجة وأشباهه . وفيه جواز إرسال صبى غيره ممن يدل عليه فى مثل هذا ، ولا يقال هذا تصرف فى منفعة الصبى لأن هذا قدر يسير ورد الشرع بالمسامحة به للحاجة واطرد به العرف وعمل المسلمين والله أعلم .

(٢٦) باب ذم ذى الوجهين ، وتحريم فعله

٩٨ – (٢٥٢٦) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِى يَأْتِى هَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ ، وَهَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

* * *

٩٩ – (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ . الَّذِى يَأْتِى هَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ ؛ وَهَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

* * *

باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله

قوله ﷺ : (إن من شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه) هذا الحديث سبق شرحه ، والمراد من يأتى كل طائفة ويظهر أنه منهم ومخالف للآخرين مبغض فإن أتى كل طائفة بالإصلاح ونحوه فمحمود .

١٠٠ – (...) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِي يَأْتِي هَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ ، وَهَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

*
* *

(٢٧) باب تحريم الكذب ، وبيان المباح منه

١٠١ - (٢٦٠٥) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ ، أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْت عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ ، اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ ، أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : الْحَرْبُ ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا .

باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه

قوله ﷺ : (ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس ويقول خيراً أو ينمى خيراً) هذا الحديث مبين لما ذكرناه فى الباب قبله ومعناه ليس الكذاب المذموم الذى يصلح بين الناس بل هذا محسن . **قوله** : (قال ابن شهاب : ولم أسمع يرخص فى شىء مما يقول الناس كذب إلا فى ثلاث . الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها) قال القاضى : لا خلاف فى جواز الكذب فى هذه الصور واختلفوا فى المراد بالكذب المباح فيها ما هو ؟ فقالت طائفة هو على إطلاقه وأجازوا قول ما لم يكن فى هذه المواضع للمصلحة وقالوا : الكذب المذموم ما فيه مضرة ، واحتجوا بقول إبراهيم ﷺ ﴿ بل فعله

(...) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شِهَابٍ ؛ بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِ صَالِحٍ : وَقَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِى شَىْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِى ثَلَاثٍ . بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ .

* * *

(...) **وحدّثناه** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . إِلَىٰ قَوْلِهِ : « وَنَمَىٰ خَيْرًا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

كبيرهم ﴾ ﴿ إنى سقيم ﴾ وقوله : « إنها أختى » وقول منادى يوسف ﷺ ﴿ أيتها العير إنكم لسارقون ﴾ قالوا : ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف وجب عليه الكذب فى أنه لا يعلم أين هو . وقال آخرون منهم الطبرى : لا يجوز الكذب فى شيء أصلاً . قالوا : وما جاء من الإباحة فى هذا المراد به التورية واستعمال المعاريض لا صريح الكذب ، مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا وينوى إن قدر الله ذلك . وحاصله أن يأتى بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه ، وإذا سعى فى الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً جميلاً ومن هؤلاء إلى هؤلاء كذلك . وورى وكذا فى الحرب بأن يقول لعدوه مات إمامكم الأعظم وينوى إمامهم فى الأزمان الماضية أو غداً يأتينا مدد أى طعام ونحوه . هذا من المعاريض المباحة فكل هذا جائز وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعاريض . والله أعلم . وأما كذبه لزوجته وكذبها له فالمراد به فى إظهار الود والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك . فأما المخادعة فى منع ما عليه أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بإجماع المسلمين والله أعلم .

(٢٨) باب تحريم النميمة

١٠٢ - (٢٦٠٦) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ : « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ ؟ هِىَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ ». وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقًا . وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

* * *

باب تحريم النميمة

وهى نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد . **قوله** ﷺ : (ألا أنبئكم ما العَضْهُ ؟ هى النميمة القالة بين الناس) هذه اللفظة رووها على وجهين أحدهما (العضة) بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة والزنة والثانى العضه بفتح العين وإسكان الضاد على وزن الوجه : وهذا الثانى هو الأشهر فى روايات بلادنا والأشهر فى كتب الحديث وكتب غريبه والأول أشهر فى كتب اللغة ، ونقل القاضى أنه رواية أكثر شيوخهم ، وتقدير الحديث والله أعلم ألا أنبئكم ما العضه ؟ الفاحش الغليظ التحريم .

(٢٩) باب قبح الكذب ، وحسن الصدق ، وفضله

١٠٣ - (٢٦٠٧) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِى إِلَى الْبِرِّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِى إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ صِدِّيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِى إِلَى الْفُجُورِ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِى إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

* * *

باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله

قوله ﷺ : (إن الصدق يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة وإن الكذب يهدى إلى الفجور وإن الفجور يهدى إلى النار) قال العلماء : معناه أن الصدق يهدى إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم ، والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ، ويجوز أن يتناول العمل الصالح والجنة . وأما الكذب فيوصل إلى الفجور وهو الميل عن الاستقامة ، وقيل الانبعاث فى المعاصى . **قوله** ﷺ : (وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً) وفى رواية (ليتحرى الصدق وليتحرى الكذب) وفى رواية (عليكم بالصدق فإن الصدق يهدى إلى البر وإياكم والكذب) قال العلماء : هذا فيه حث على تحرى الصدق وهو قصده والاعتناء به . وعلى

١٠٤ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ الصِّدْقَ بِرٌّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِى إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللّٰهِ صِدِّيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ فُجُورٌ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِى إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

قَالَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ فِى رِوَايَتِهِ : عَنِ النَّبِىِّ ﷺ .

* * *

١٠٥ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ . فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِى إِلَىٰ الْبِرِّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِى إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللّٰهِ صِدِّيقًا . وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ . فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِى إِلَى الْفُجُورِ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِى إِلَى النَّارِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللّٰهِ كَذَّابًا » .

التحذير من الكذب والتساهل فيه ، فإنه إذا تساهل فيه كثر منه ، فعرف به ، وكتبه الله لمبالغته صديقاً ، إن اعتاده أو كذاباً إن اعتاده ومعنى يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم أو صفة الكذابين وعقابهم ،

(...) **حدّثنا** مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسٰى « وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ . وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ « حَتَّىٰ يَكْتُبَهُ اللّٰهُ » .

* * *

والمراد إظهار ذلك للمخلوقين إما بأن يكتبه فى ذلك ليشتهر بحظه من الصفتين فى الملأ الأعلى وإما بأن يلقى ذلك فى قلوب الناس وألسنتهم كما يوضع له القبول والبغضاء وإلا فقدر الله تعالى وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك ، والله أعلم . واعلم أن الموجود فى جميع نسخ البخارى ومسلم ببلادنا وغيرها أنه ليس فى متن الحديث إلا ما ذكرناه ، وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ ، وكذا نقله الحميدى ، ونقل أبو مسعود الدمشقى عن كتاب مسلم فى حديث ابن مثنى وابن بشار زيادة : وإن شر الروايا روايا الكذب وإن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ولا يعد الرجل صبيه ثم يخلفه ، وذكر أبو مسعود أن مسلماً روى هذه الزيادة فى كتابه وذكرها أيضاً أبو بكر البرقانى . فى هذا الحديث قال الحميدى :وليست عندنا فى كتاب مسلم قال القاضى : الروايا هنا جمع روية وهى ما يتروى فيه الإنسان ويستعد به أمام عمله **وقوله** قال : وقيل جمع راوية أى حامل وناقل له والله أعلم .

(٣٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وبأى شىء يذهب الغضب

١٠٦ - (٢٦٠٨) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : الَّذِى لَا يُولَدُ لَهُ . قَالَ : « لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ . وَلٰكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِى لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا » قَالَ : « فَمَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فِيكُمْ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : الَّذِى لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ . قَالَ : « لَيْسَ بِذٰلِكَ . وَلٰكِنَّهُ الَّذِى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

* * *

باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شىء يذهب الغضب

قوله ﷺ : (ما تعدون الرقوب فيكم قال : قلنا : الذى لا يولد له . قال : ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئاً . قال : فما تعدون الصرعة فيكم . قلنا : الذى لا يصرعه الرجال . قال : ليس بذلك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب) أما الرقوب فبفتح الراء وتخفيف القاف والصرعة بضم الصاد وفتح الراء وأصله فى كلام العرب الذى يصرع الناس كثيراً وأصل الرقوب فى كلام العرب الذى لا يعيش له ولد ، ومعنى الحديث أنكم تعتقدون أن الرقوب المحزون هو المصاب بموت أولاده وليس هو كذلك شرعاً بل هو من لم يمت أحد من أولاده فى حياته فيحتسبه يكتب له ثواب مصيبته به وثواب

(...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ .

* * *

١٠٧ - (٢٦٠٩) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَا ، كِلَاهُمَا : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ . إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

* * *

١٠٨ - (...) حدّثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِىِّ ، عَنِ الزُّهْرِىِّ . أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ » قَالُوا : فَالشَّدِيدُ أَيُّمَ هُوَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ؟ قَالَ : « الَّذِى يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

صبره عليه ويكون له فرطاً وسلفاً وكذلك تعتقدون أن الصرعة الممدوح القوى الفاضل هو القوى الذى لا يصرعه الرجال بل يصرعهم وليس هو كذلك شرعاً بل هو من يملك نفسه عند الغضب فهذا هو الفاضل الممدوح الذى قل من يقدر على التخلق بخلقه ومشاركته فى فضيلته بخلاف الأول . وفى الحديث فضل موت الأولاد والصبر عليهم ، ويتضمن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج وهو مذهب أبى حنيفة وبعض أصحابنا وسبقت المسألة فى النكاح وفيه كظم الغيظ

(...) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ بَهْرَامَ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٠٩ - (٢٦١٠) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ . قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْرِفُ كِلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ : أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَالَ الرَّجُلُ : وَهَلْ تَرَىٰ بِي مِنْ جُنُونٍ ؟

قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : فَقَالَ : وَهَلْ تَرَىٰ . وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ .

وإمساك النفس عند الغضب عن الانتصار والمخاصمة والمنازعة . **قوله** ﷺ فى الذى اشتد غضبه : (إنى لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) فيه أن الغضب فى غير الله تعالى من نزغ الشيطان وأنه ينبغى لصاحب الغضب أن يستعيذ فيقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وأنه سبب لزوال الغضب ، وأما قول هذا الرجل الذى اشتد غضبه هل ترى بى من جنون فهو كلام من لم يفقه فى دين الله تعالى ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة ، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالمجنون ، ولم يعلم أن الغضب من نزغات

١١٠ - (...) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضَبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ . فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ آنِفًا ؟ قَالَ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَمَجْنُونًا تَرَانِي ؟

* * *

(...) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

الشيطان ، ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب ولهذا قال النبى ﷺ للذى قال له أوصنى : لا تغضب . فردد مراراً قال : لا تغضب فلم يزده فى الوصية على لا تغضب مع تكراره الطلب وهذا دليل ظاهر فى عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه ويحتمل أن هذا القائل هل ترى بى من جنون كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب والله أعلم .

(٣١) باب خلق الإنسان خلقًا لا يتمالك

١١١ - (٢٦١١) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « لَمَّا صَوَّرَ اللّٰهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللّٰهُ أَنْ يَتْرُكَهُ . فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ . يَنْظُرُ مَا هُوَ . فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

باب خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك

قوله ﷺ : (يطيف به) قال أهل اللغة : طاف بالشيء يطوف طوفاً وطوافاً وأطاف يطيف إذا استدار حواليه . **قوله** ﷺ : (فلما رآه أجوف) علم أنه خلق خلقاً لا يتمالك ..الأجوف صاحب الجوف وقيل هو الذى داخله خال ومعنى لا يتمالك لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات ، وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب والمراد جنس بنى آدم .

(٣٢) باب النهى عن ضرب الوجه

١١٢ - (٢٦١٢) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِى الْحِزَامِىَّ) عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

* * *

(...) **حدّثناه** عَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ » .

* * *

باب النهى عن ضرب الوجه

قوله ﷺ : (إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب) وفى رواية (إذا ضرب أحدكم) وفى رواية (لا يلطمن الوجه) وفى رواية (إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته . قال العلماء : هذا تصريح بالنهى عن ضرب الوجه لأنه لطيف يجمع المحاسن ، وأعضاؤه نفيسة لطيفة وأكثر الإدراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه ، والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالباً ، ويدخل فى النهى إذا ضرب زوجته أو ولده أو عبده ضرب تأديب فليجتنب الوجه .

١١٣ - (...) **حدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ » .

* * *

١١٤ - (...) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِىُّ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ » .

* * *

١١٥ - (...) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ الْجَهْضَمِىُّ . حَدَّثَنِى أَبِى . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّىٰ . ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِىٍّ عَنِ الْمُثَنَّىٰ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِى أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . وَفِى حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ . فَإِنَّ اللّٰهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ » .

وأما **قوله** ﷺ : (فإن الله خلق آدم على صورته) فهو من أحاديث الصفات وقد سبق فى كتاب الإيمان بيان حكمها واضحاً ومبسوطاً . وإن من العلماء من يمسك عن تأويلها ويقول : نؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد ، ولها معنى يليق بها ، وهذا مذهب جمهور السلف وهو أحوط ، وأسلم ، والثانى أنها تتأول على حسب ما يليق بتنزيه الله تعالى ، وأنه ليس كمثله شىء قال

١١٦ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِى عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الْمَرَاغِىِّ (وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ) ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

* * *

المازرى : هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت ، ورواه بعضهم (إن الله خلق آدم على صورة الرحمن) وليس بثابت عند أهل الحديث وكأن من نقله رواه بالمعنى الذى وقع له وغلط فى ذلك . قال المازرى : وقد غلط ابن قتيبة فى هذا الحديث فأجراه على ظاهره وقال : لله تعالى صورة لا كالصور وهذا الذى قاله ظاهر الفساد لأن الصورة تفيد التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس بمحدث فليس هو بمحدث فليس هو مركباً فليس مصوراً . قال : وهذا كقول المجسمة : جسم لا كالأجسام ، لما رأوا أهل السنة يقولون البارى سبحانه وتعالى شيء لا كالأشياء طردوا الاستعمال فقالوا : جسم لا كالأجسام والفرق أن لفظ شيء لا يفيد الحدوث ولا يتضمن ما يقتضيه وأما جسم وصورة فيتضمنان التأليف والتركيب وذلك دليل الحدوث ، قال : العجب من ابن قتيبة فى قوله : صورة لا كالصور مع أن ظاهر الحديث على رأيه يقتضى خلق آدم على صورته ، فالصورتان على رأيه سواء فإذا قال : لا كالصور تناقض قوله ويقال له أيضاً إن أردت بقولك صورة لا كالصور أنه ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة على ظاهرها وحينئذ يكون موافقاً على افتقاره إلى التأويل . واختلف العلماء فى تأويله فقالت طائفة : الضمير فى صورته عائد على الأخ المضروب ، وهذا ظاهر رواية مسلم . وقالت طائفة يعود إلى آدم وفيه ضعف . وقالت طائفة : يعود إلى الله تعالى ويكون المراد إضافة تشريف واختصاص

....

كقوله تعالى: ﴿ ناقة الله ﴾ . وكما يقال فى الكعبة بيت الله ونظائره والله أعلم . **قوله** : (حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراغى عن أبى هريرة) المراغى بفتح الميم وبالغين المعجمة منسوب إلى المراغة بطن من الأزد لا إلى البلد المعروفة بالمراغة من بلاد العجم وهذا الذى ذكرناه من ضبطه وأنه منتسب إلى بطن من الأزد هو الصحيح المشهور ، ولم يذكر الجمهور غيره ، وذكر ابن جرير الطبرى أنه منسوب إلى موضع بناحية عمان، وذكر الحافظ عبد الغنى المقدسى أنه المراغى بضم الميم ولعله تصحيف من الناسخ والمشهور الفتح وهو الذى صرح به أبو على الغسانى الجيانى ، والقاضى فى المشارق ، والسمعانى فى الأنساب . وخلائق وهو المعروف فى الرواية وكتب الحديث . قال السمعانى وقيل أنه بكسر الميم قال : والمشهور الفتح والله أعلم .

(٣٣) باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

١١٧ - (٢٦١٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ : مَرَّ بِالشَّامِ عَلَىٰ أُنَاسٍ ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِى الشَّمْسِ ، وَصُبَّ عَلَىٰ رُءُوسِهِمُ الزَّيْتُ. فَقَالَ : مَا هَـٰذَا ؟ قِيلَ : يُعَذَّبُونَ فِى الْخَرَاجِ . فَقَالَ : أَمَا إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللّٰهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِى الدُّنْيَا » .

* * *

١١٨ - (...) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَلَىٰ أُنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ . قَدْ أُقِيمُوا فِى الشَّمْسِ . فَقَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالُوا : حُبِسُوا فِى الْجِزْيَةِ . فَقَالَ هِشَامٌ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللّٰهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِى الدُّنْيَا » .

* * *

باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

قوله ﷺ : (إن الله يعذب الذين يعذبون الناس) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير ونحو

(...) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ . قَالَ : وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَىٰ فِلَسْطِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ . فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا .

* * *

١١٩ - (...) **حدّثنى** أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ هِشَامَ ابْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا ، وَهُوَ عَلَىٰ حِمْصَ ، يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبَطِ فِي أَدَاءِ الْجِزْيَةِ . فَقَالَ : مَا هَٰذَا ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللّٰهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

* * *

ذلك . **قوله** : (أناس من الأنباط) هم فلاحو العجم . **قوله** : (وأميرهم يومئذ عمير بن سعد) هكذا هو فى معظم النسخ عمير بالتصغير ابن سعد بإسكان العين من غير ياء وفى بعضها عمير بن سعيد بكسر العين وزيادة ياء . قال القاضى : الأول هو الموجود لأكثر شيوخنا ، وفى أكثر النسخ وأكثر الروايات وهو الصواب ، وهو عمير بن سعد بن عمير الأنصارى الأوسى من بنى عمرو بن عوف ولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمص ، وكان يقال له يسبح وجده أبو زيد الأنصارى أحد الذين جمعوا القرآن . والله أعلم . **قوله** : (أميرهم على فلسطين) هى بكسر الفاء وفتح اللام وهى بلاد بيت المقدس وما حولها . **قوله** : (فأمر بهم فخلوا) ضبطوه بالخاء المعجمة والمهملة والمعجمة أشهر وأحسن .

(٣٤) باب أمر من مرّ بسلاح ، فى مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس ، أن يمسك بنصالها

١٢٠ - (٢٦١٤) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ فِى الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا » .

* * *

١٢١ - (...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَىٰ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا) حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِى الْمَسْجِدِ . قَدْ أَبْدَىٰ نُصُولَهَا . فَأُمِرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا ، كَىْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا .

* * *

باب أمر من مر بسلاح فى مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها

قوله ﷺ للذى يمر بالنبل فى المسجد : (فليمسك على نصالها) لئلا يصيب بها أحداً من المسلمين فيه هذا الأدب وهو الإمساك بنصالها عند إرادة المرور بين الناس فى مسجد أو سوق أو غيرهما ، والنصول والنصال جمع نصل وهو

١٢٢ - (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : كَانَ يَصَّدَّقُ بِالنَّبْلِ .

* * *

١٢٣ - (٢٦١٥) حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا . ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا . ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا » .

قَالَ : فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : وَاللّٰهِ ! مَا مُتْنَا حَتَّىٰ سَدَّدْنَاهَا ، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ .

* * *

١٢٤ - (...) حدّثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللّٰهِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا ، أَوْ فِي سُوقِنَا ، وَمَعَهُ نَبْلٌ ، فَلْيُمْسِكْ عَلَىٰ نِصَالِهَا بِكَفِّهِ . أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ » .

أَوْ قَالَ : « لِيَقْبِضْ عَلَىٰ نِصَالِهَا » .

حديدة السهم وفيه اجتناب كل ما يخاف منه ضرر وأما قول أبي موسى (سددناها بعضنا فى وجوه بعض) أى قومناها إلى وجوههم وهو بالسين المهملة من السداد وهو القصد والاستقامة

(٣٥) باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٢٥ - (٢٦١٦) **حدّثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَابْنُ أَبِى عُمَرَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ . سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : « مَنْ أَشَارَ إِلَىٰ أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ، فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَلْعَنُهُ . حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ أَخَاه لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

قوله ﷺ : (من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه) فيه تأكيد حرمة المسلم والنهى الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه . **وقوله** ﷺ : (وإن كان أخاه لأبيه وأمه) مبالغة فى إيضاح عموم النهى فى كل أحد سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم ، وسواء كان هذا هزلاً ولعباً أم لا ، لأن ترويع المسلم حرام بكل حال ، ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرح به فى الرواية الأخرى ولعن الملائكة له يدل على أنه حرام .

١٢٦ - (٢٦١٧) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِى يَدِهِ . فَيَقَعُ فِى حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » .

* * *

وقوله ﷺ : (فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان) هكذا فى عامة النسخ وفيه محذوف وتقديره حتى يدعه وكذا وقع فى بعض النسخ . **قوله** ﷺ : (لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدرى أحدكم لعل الشيطان ينزع فى يده) هكذا هو فى جميع النسخ ، (لا يشير) بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو نهى بلفظ الخبر كقوله تعالى : ﴿ لا تضار والدة ﴾ . وقد قدمنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهى . ولعل الشيطان ينزع ، ضبطناه بالعين المهملة وكذا نقله القاضى عن جميع روايات مسلم . وكذا هو فى نسخ بلادنا . ومعناه يرمى فى يده ويحقق ضربته ورميته وروى فى غير مسلم بالغين المعجمة وهو بمعنى الإغراء أى يحمل على تحقيق الضرب به ويزين ذلك .

(٣٦) باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

١٢٧ – (١٩١٤) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخَّرَهُ . فَشَكَرَ اللّٰهُ لَهُ . فَغَفَرَ لَهُ » .

* * *

١٢٨ – (...) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَىٰ ظَهْرِ طَرِيقٍ . فَقَالَ : وَاللّٰهِ ! لَأُنَحِّيَنَّ هَـٰذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ . فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ » .

* * *

باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

هذه الأحاديث المذكورة فى الباب ظاهرة فى فضل إزالة الأذى عن الطريق سواء كان الأذى شجرة تؤذى أو غصن شوك أو حجراً يعثر به أو قذراً أو جيفة ، وغير ذلك ، وإماطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان ، كما سبق فى الحديث الصحيح وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين وأزال عنهم

١٢٩ - (...) **حدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِى الْجَنَّةِ ، فِى شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ . كَانَتْ تُؤْذِى النَّاسَ » .

* * *

١٣٠ - (...) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِى رَافِعٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِى الْمُسْلِمِينَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا . فَدَخَلَ الْجَنَّةَ » .

* * *

١٣١ - (٢٦١٨) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ صَمْعَةَ . حَدَّثَنِى أَبُو الْوَازِعِ . حَدَّثَنِى أَبُو بَرْزَةَ . قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِىَّ اللّٰهِ ! عَلِّمْنِى شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ . قَالَ : « اعْزِلِ الْأَذَىٰ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ » .

* * *

ضرراً **قوله** ﷺ : (رأيت رجلاً يتقلب فى الجنة فى شجرة قطعها من ظهر الطريق) أى يتنعم فى الجنة بملاذها بسبب قطعه الشجرة . **قوله** : (عن أبان بن صمعة قال حدثنى أبو الوازع) أما أبان فقد سبق فى مقدمة الكتاب أنه يجوز صرفه وتركه والصرف أجود ، وهو قول الأكثرين (وصمعة) بصاد مهملة مفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة قيل إن أباناً هذا هو والد عتبة الغلام

١٣٢ - (...) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ عَنْ أَبِى الْوَازِعِ الرَّاسِبِىِّ ، عَنْ أَبِى بَرْزَةَ الْأَسْلَمِىِّ ؛ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنِّى لَا أَدْرِى . لَعَسَىٰ أَنْ تَمْضِىَ وَأَبْقَىٰ بَعْدَكَ . فَزَوِّدْنِى شَيْئًا يَنْفَعُنِى اللّٰهُ بِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « افْعَلْ كَذَا . افْعَلْ كَذَا (أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ) وَأَمِرَّ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ » .

* * *

الزاهد المشهور وأبو الوازع بالعين المهملة اسمه جابر بن عمرو الراسبى بكسر السين المهملة وبعدها باء موحدة وهى نسبة إلى بنى راسب قبيلة معروفة نزلت البصرة . **قوله** ﷺ : (وأمر الأذى عن الطريق) هكذا هو فى معظم النسخ وكذا نقله القاضى عن عامة الرواة بتشديد الراء ومعناه (أزله) وفى بعضها وأمز بزاى مخففة وهى بمعنى الأول .

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها ، من الحيوان الذى لا يؤذى

١٣٣ - (٢٢٤٢) **حدّثنى** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدٍ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ (يَعْنِى ابْنَ أَسْمَاءَ) عَنْ نافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِى هِرَّةٍ . سَجَنَتها حَتَّىٰ مَاتَتْ . فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ . لَا هِىَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا ، إِذْ هِىَ حَبَسَتْهَا . وَلَا هِىَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

* * *

(...) **حدّثنى** هَـٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ خَالِدٍ . جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَىٰ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ .

* * *

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا

باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذى لا يؤذى

فيه حديث المرأة وقد سبق شرحه فى كتاب قتل الحيات وسبق هناك أن خشاش الأرض بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها أى هوامها وحشراتها وروى على غير هذا مما ذكرناه هناك ومعنى عذبت فى هرة أى بسببها . **قوله**

عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْثَقَتْهَا . فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا . وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** نصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٣٥ – (٢٦١٩) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَّاءِ هِرَّةٍ لَهَا ، أَوْ هِرٍّ . رَبَطَتْهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا . وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرَمْرِمُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ . حَتَّىٰ مَاتَتْ هَزْلًا » .

* * *

ﷺ : (من جراء هرة) أى من أجلها يمد ويقصر . يقال : من جرائك ومن جراك وجريرك وأجلك بمعنى . **قوله** ﷺ : (ترمرم من خشاش الأرض) هكذا هو فى أكثر النسخ ترمرم بضم التاء وكسر الراء الثانية وفى بعضها ترمم بضم التاء وكسر الميم الأولى وراء واحدة وفى بعضها ترمم بفتح التاء والميم أى تتناول ذلك بشفتيها .

(٣٨) باب تحريم الكبر

١٣٦ – (٢٦٢٠) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَغَرِّ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْعِزُّ إِزَارُهُ . وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ . فَمَنْ يُنَازِعُنِي ، عَذَّبْتُهُ » .

*
* *

باب تحريم الكبر

قوله ﷺ : (العز إزاره والكبرياء رداؤه فمن ينازعنى عذبته) هكذا هو فى جميع النسخ فالضمير فى (إزاره ورداؤه) يعود إلى الله تعالى للعلم به وفيه محذوف تقديره : قال الله تعالى . ومن ينازعنى ذلك أعذبه . ومعنى ينازعنى يتخلق بذلك فيصير فى معنى المشارك وهذا وعيد شديد فى الكبر مصرح بتحريمه وأما تسميته إزاراً ورداء فمجاز واستعارة حسنة كما تقول العرب فلان شعاره الزهد ودثاره التقوى لا يريدون الثوب الذى هو شعار أو دثار بل معناه صفته كذا قال المازرى . ومعنى الاستعارة هنا أن الإزار والرداء يلصقان بالإنسان ويلزمانه وهما جمال له قال : فضرب ذلك مثلاً لكون العز والكبرياء بالله تعالى أحق وله ألزم واقتضاهما جلاله ومن مشهور كلام العرب فلان واسع الرداء وغمر الرداء أى واسع العطية

(٣٩) باب النهى عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

١٣٧ - (٢٦٢١) **حدّثنا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ حَدَّثَ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللّٰهِ ! لَا يَغْفِرُ اللّٰهُ لِفُلَانٍ . وَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالَىٰ قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِى يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ . فَإِنِّى قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ . وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ » أَوْ كَمَا قَالَ .

* * *

باب النهى عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

قوله ﷺ : (أن رجلاً قال : والله لا يغفر الله لفلان وإن الله تعالى قال : من ذا الذى يتألى على أن لا أغفر لفلان فإنى قد غفرت لفلان وأحبطت عملك) معنى (يتألى) يحلف والألية : اليمين ، وفيه دلالة لمذهب أهل السنة فى غفران الذنوب بلا توبة إذا شاء الله غفرانها ، واحتجت المعتزلة به فى إحباط الأعمال بالمعاصى الكبائر ، ومذهب أهل السنة أنها لا تحبط إلا بالكفر ، ويتأول حبوط عمل هذا على أنه أسقطت حسناته فى مقابلة سيئاته ، وسمى إحباطاً مجازاً ويحتمل أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر ، ويحتمل أن هذا كان فى شرع من قبلنا وكان هذا حكمهم

(٤٠) باب فضل الضعفاء والخاملين

١٣٨ - (٢٦٢٢) حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللّٰهِ لَأَبَرَّهُ » .

* * *

باب فضل الضعفاء والخاملين

قوله ﷺ : (رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره) (الأشعث) الملبد الشعر ، (المغبر) : غير مدهون ولا مرجل و (مدفوع بالأبواب) أى : لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن أبوابهم ويطردونه عنهم احتقاراً له ، لو أقسم على الله لأبره أى لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراماً له بإجابة سؤاله وصيانته من الحنث فى يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى وإن كان حقيراً عند الناس وقيل معنى القسم هنا الدعاء (وإبراره) إجابته . والله أعلم .

(٤١) باب النهى عن قول : هلك الناس

١٣٩ - (٢٦٢٣) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ » .

قَالَ أَبُو إِسْحَـٰقَ : لَا أَدْرِى ، أَهْلَكَهُمْ بِالنصْبِ ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ .

* * *

باب النهى عن قول هلك الناس

قوله ﷺ : (إذا قال الرجل هلك الناس فهوأهلكهم) روى (أهلكهم) على وجهين مشهورين رفع الكاف ، وفتحها ، والرفع أشهر ، ويؤيده أنه جاء فى رواية رويناها فى حلية الأولياء فى ترجمة سفيان الثورى فهو من أهلكهم . قال الحميدى فى الجمع بين الصحيحين : الرفع أشهر ، ومعناها أشدهم هلاكاً ، وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين لا أنهم هلكوا فى الحقيقة ، واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم ، لأنه لا يعلم سر الله فى خلقه

(...) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

*
* *

قالوا : فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص فى أمر الدين فلا بأس عليه . كما قال : لا أعرف من أمة النبى ﷺ إلا أنهم يصلون جميعاً ، هكذا فسره الإمام مالك وتابعه الناس عليه . وقال الخطابى : معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول : فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك ، فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم أى أسوأ حالاً منهم بما يلحقه من الإثم فى عيبهم والوقيعة فيهم ، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم والله أعلم .

(٤٢) باب الوصية بالجار ، والإحسان إليه

١٤٠ - (٢٦٢٤) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَيَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِى الثَّقَفِىَّ) . سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ) ؛ أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « مَازَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِى بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُوَرِّثَنَّهُ » .

* * *

(...) **حدّثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِى حَازِمٍ . حَدَّثَنِى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٤١ - (٢٦٢٥) حدّثنى عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ .

باب الوصية بالجار والإحسان إليه

فى هذه الأحاديث الوصية بالجار وبيان عظم حقه وفضيلة الإحسان إليه وفى

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَازَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِى بِالْجَارِ ، حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ » .

* * *

١٤٢ - (...) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَـٰقَ - (قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ » .

* * *

١٤٣ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ قَالَ : إِنَّ خَلِيلِى ﷺ أَوْصَانِى « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ . ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ » .

* * *

الحديث (فأصبهم منه بمعروف) أى أعطهم منه شيئاً .

(٤٣) باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

١٤٤ - (٢٦٢٦) **حدّثنى** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِى الْخَزَّازَ) عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ لِىَ النَّبِىُّ ﷺ : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ » .

* * *

باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

قوله ﷺ : (ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق) روى طلق على ثلاثة أوجه إسكان اللام ، وكسرها ، وطليق بزيادة ياء ، ومعناه : سهل منبسط . فيه الحث على فضل المعروف وما تيسر منه وإن قل حتى طلاقة الوجه عند اللقاء .

(٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

١٤٥ - (٢٦٢٧) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِىُّ ابْنُ مُسْهِرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ ، أَقْبَلَ عَلَىٰ جُلَسَائِهِ فَقَالَ : « اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا . وَلْيَقْضِ اللّٰهُ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ » .

*
* *

باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

فيه استحباب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة سواء كانت الشفاعة إلى سلطان ووالٍ ونحوهما ، أم إلى واحد من الناس ، وسواء كانت الشفاعة إلى سلطان فى كف ظلم ، أو إسقاط تعزير ، أو فى تخليص عطاء لمحتاج أو نحو ذلك ، وأما الشفاعة فى الحدود فحرام وكذا الشفاعة فى تتميم باطل أو إبطال حق ونحو ذلك فهى حرام .

(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين ، ومجانبة قرناء السوء

١٤٦ - (٢٦٢٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ الْهَمْدَانِىُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ . فَحَامِلُ الْمِسْكِ ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَنَافِخُ الْكِيرِ ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً » .

*
* *

باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء

فيه تمثيله ﷺ الجليس الصالح بحامل المسك ، والجليس السوء بنافخ الكير وفيه فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير ، والمروءة ، ومكارم الأخلاق ، والورع والعلم ، والأدب . والنهى عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ، ومن يغتاب الناس أو يكثر فجره وبطالته ونحو ذلك من الأنواع المذمومة . ومعنى (يحذيك) يعطيك وهو بالحاء المهملة والذال ، وفيه طهارة المسك واستحبابه وجواز بيعه . وقد أجمع العلماء على جميع هذا ولم يخالف فيه من يعتد به ، ونقل عن الشيعة نجاسته ، والشيعة لا يعتد بهم فى الإجماع . ومن الدلائل على طهارته الإجماع ، وهذا الحديث وهو **قوله** ﷺ : (وإما أن يبتاع منه)

(٤٦) باب فضل الإحسان إلى البنات

١٤٧ - (٢٦٢٩) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ قُهْزَاذَ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ بَهْرَامَ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَـٰقَ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ . حَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِىِّ ﷺ قَالَتْ : جَاءَتْنِى امْرَأَةٌ ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا . فَسَأَلَتْنِى فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِى شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ . فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا . فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا . وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا . ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا فَدَخَلَ عَلَىَّ النَّبِىُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ

والنجس لا يصح بيعه . ولأنه ﷺ كان يستعمله فى بدنه ورأسه ويصلى به ويخبر أنه أطيب الطيب ولم يزل المسلمون على استعماله وجواز بيعه . قال القاضى : وما روى من كراهة العمرين له فليس فيه نص منهما على نجاسته ، ولا صحت الرواية عنهما بالكراهة ، بل صحت قسمة عمر بن الخطاب المسك على نساء المسلمين ، والمعروف عن ابن عمر استعماله والله أعلم .

باب فضل الإحسان إلى البنات

فى هذه الأحاديث فضل الإحسان إلى البنات والنفقة عليهن والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن . **قوله** : (ابن بهرام) هو بفتح الباء وكسرها . **قوله**

حَدِيثَهَا . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « مَنِ ابْتُلِىَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَىْءٍ ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ » .

* * *

١٤٨ - (٢٦٣٠) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِى ابْنَ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِى زِيَادٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَيَّاشٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْنِى مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا . فَأَطْعَمْتُهَا ثَلاَثَ تَمَرَاتٍ . فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً . وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا . فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا . فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ ؛ الَّتِى كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا ، بَيْنَهُمَا . فَأَعْجَبَنِى شَأْنُهَا . فَذَكَرْتُ الَّذِى صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَقَالَ : « إِنَّ اللّٰهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ . أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ » .

* * *

١٤٩ - (٢٦٣١) **حدّثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِىُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِى بَكْرِ بْنِ

ﷺ : (من ابتلى من البنات بشىء) إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونهن فى العادة قال الله تعالى : ﴿ وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم ﴾ . **قوله** : (إن زياد بن أبى زياد مولى ابن عياش حدثه عن عراك) هو عياش بالمثناة والشين المعجمة وهو زياد بن أبى زياد واسم أبى زياد ميثرة المدنى المخزومى مولى عبد الله بن عياش بالمعجمة ابن أبى ربيعة بن المغيرة . **قوله**

أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّىٰ تَبْلُغَا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ » وَضَمَّ أَصَابِعَهُ .

* * *

ﷺ : (من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو وضم أصابعه) ومعنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما مأخوذ من العول وهو القرب ومنه ابدأ بمن تعول ومعناه جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين .

(٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

١٥٠ - (٢٦٣٢) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . وَبِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ « فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » .

* * *

باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

قوله ﷺ : (لا تموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم) قال العلماء : (تحلة القسم) ما ينحل به القسم وهو اليمين وجاء مفسراً في الحديث أن المراد قوله تعالى : ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ . وبهذا قال أبو عبيد وجمهور العلماء . والقسم مقدر أى : والله إن منكم إلا واردها وقيل المراد قوله تعالى : ﴿ فوربك لنحشرنهم والشياطين ﴾ وقال ابن قتيبة معناه

١٥١ - (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : « لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبَهُ ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ » . فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : أَوِ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ؟ قَالَ : « أَوِ اثْنَيْنِ » .

* * *

١٥٢ - (٢٦٣٣) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِىُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِىِّ ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ ، ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ . فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ . تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللّٰهُ . قَالَ : « اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا » . فَاجْتَمَعْنَ . فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللّٰهُ . ثُمَّ قَالَ : « مَا مِنْكُنَّ مِنِ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ، ثَلَاثَةً ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ » .

تقليل مدة ورودها قال : وتحلة القسم تستعمل فى هذا فى كلام العرب وقيل تقديره ولا تحلة القسم أى لا تمسه أصلاً ولا قدراً يسيراً كتحلة القسم ، والمراد بقوله تعالى : ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ . المرور على الصراط وهو جسر منصوب عليها ، وقيل الوقوف عندها . **قوله** ﷺ : (ثلاثة من الولد ثم سئل عن الاثنين) فقال :

١٥٣ - (٢٦٣٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، فِى هَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ . وَزَادَا جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : « ثَلَاثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ » .

* * *

١٥٤ - (٢٦٣٥) **حدّثنا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ (وَتَقَارَبَا فِى اللَّفْظِ) قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِى حَسَّانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِى هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِى ابْنَانِ . فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِى عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : قَالَ : نَعَمْ « صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّىٰ أَحَدُهُمْ أَبَاهُ ،- أَوْ قَالَ : أَبَوَيْهِ -، فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ ،- أَوْ قَالَ : بِيَدِهِ -، كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ هَـٰذَا . فَلَا يَتَنَاهَى ،- أَوْ قَالَ :

واثنين محمول على أنه أوحى به إليه ﷺ عند سؤالها أو قبله وقد جاء فى غير مسلم وواحداً . **قوله** : (لم يبلغوا الحنث) أى لم يبلغوا سن التكليف الذى يكتب فيه الحنث وهو الإثم . **قوله** : (صغارهم دعاميص الجنة) هو بالدال والعين والصاد المهملات وأحدهم دعموص بضم الدال أى صغار أهلها وأصل الدعموص دويبة تكون فى الماء لا تفارقه أى أن هذا الصغير فى الجنة لا يفارقها . **وقوله** : (بصنفة ثوبك) هو بفتح الصاد وكسر النون وهو طرفه، ويقال لها أيضاً صنيفة . **قوله** : (فلا يتناهى) أو قال : (ينتهى حتى يدخله الله وأباه الجنة)

فَلَا يَنْتَهِى -، حَتَّىٰ يُدْخِلَهُ اللّٰهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ » . وَفِى رِوَايَةِ سُوَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ . وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِى ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ التَّيْمِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ شَيْئًا تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

١٥٥ - (٢٦٣٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى بَكْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ) . ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ جَدِّهِ ، طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِى زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ : أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِىَّ ﷺ بِصَبِىٍّ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا نَبِىَّ اللّٰهِ ! ادْعُ اللّٰهَ لَهُ . فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً . قَالَ : « دَفَنْتِ ثَلَاثَةً ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : « لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ » .

قَالَ عُمَرُ ، مِنْ بَيْنِهِمْ : عَنْ جَدِّهِ . وَقَالَ الْبَاقُونَ : عَنْ طَلْقٍ . وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ .

* * *

يتناهى وينتهى بمعنى أى لا يتركه . **قوله** ﷺ : (لقد احتظرت بحظار شديد من النار) أى امتنعت بمانع وثيق ، وأصل الحظر المنع وأصل الحظار بكسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها كالحائط ، وفى هذه الأحاديث دليل على كون أطفال المسلمين فى الجنة وقد نقل جماعة فيهم إجماع

١٥٦ – (..) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ ، أَبِي غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! إِنَّهُ يَشْتَكِي . وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ . قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً . قَالَ : « لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ » .

قَالَ زُهَيْرٌ : عَنْ طَلْقٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ .

*
* *

المسلمين . وقال المازرى : أما أولاد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم فالإجماع متحقق على أنهم فى الجنة وأما أطفال من سواهم من المؤمنين فجماهير العلماء على القطع لهم بالجنة ونقل جماعة الإجماع فى كونهم من أهل الجنة قطعاً لقوله تعالى : ﴿ والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم ﴾ . وتوقف بعض المتكلمين فيها وأشار إلى أنه لا يقطع لهم كالمكلفين . والله أعلم .

(٤٨) باب إذا أحب الله عبدًا ، حببه إلى عباده

١٥٧ - (٢٦٣٧) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « إِنَّ اللّهَ ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ، دَعَا جِبْرِيل فَقَالَ : إِنِّى أُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ . قَالَ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ . ثُمَّ يُنَادِى فِى السَّمَاءِ فَيَقُولُ : إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ . فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ . قَالَ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِى الأَرْضِ . وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ : إِنِّى أُبْغِضُ فُلاَنًا فَأَبْغِضْهُ . قَالَ فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ . ثُمَّ يُنَادِى فِى أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللّهَ يُبْغِضُ فُلاَنًا فَأَبْغِضُوهُ . قَالَ فَيُبْغِضُونَهُ . ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِى الأَرْضِ » .

* * *

باب إذا أحب الله عبداً أمر جبريل فأحبه وأحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول فى الأرض

وذكر فى البغض نحوه . قال العلماء : محبة الله تعالى لعبده هى إرادته الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته وبغضه إرادة عقابه أو شقاوته ونحوه . وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم ، والثانى أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين وهو ميل القلب إليه واشتياقه إلى لقائه ، وسبب حبهم إياه كونه مطيعاً لله تعالى محبوباً له ، ومعنى يوضع له القبول فى الأرض أى الحب فى قلوب الناس ورضاهم عنه فتميل إليه القلوب

(...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِىَّ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى الدَّرَاوَرْدِىَّ) . ح وَحَدَّثَنَاه سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِىُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ . ح وَحَدَّثَنِى هَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِىُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِى مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ .

* * *

١٥٨ - (...) **حدّثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ ، الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ . قَالَ : كُنَّا بِعَرَفَةَ . فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ . فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ لِأَبِى : يَا أَبَتِ ! إِنِّى أَرَى اللّٰهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِى قُلُوبِ النَّاسِ . فَقَالَ : بِأَبِيكَ ! أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ .

* * *

وترضى عنه وقد جاء فى رواية فتوضع له المحبة . **قوله** : (وهو على الموسم) أى أمير الحجيج .

(٤٩) باب الأرواح جنود مجندة

١٥٩ - (٢٦٣٨) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَناكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

* * *

١٦٠ - (...) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ . قَالَ : « النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ . خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا . وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

باب الأرواح جنود مجندة

قوله ﷺ : (الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) قال العلماء : معناه جموع مجتمعة أو أنواع مختلفة ، وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه ، وقيل إنها موافقة صفاتها التى جعلها الله عليها وتناسبها فى شيمها ، وقيل لأنها خلقت مجتمعة ثم فرقت فى أجسادها فمن وافق بشيمه ألفه ومن باعده نافره وخالفه . وقال الخطابى وغيره : تآلفها هو ما خلقها الله عليه من السعادة أو الشقاوة فى المبتدأ وكانت الأرواح قسمين متقابلين ، فإذا

(٥٠) باب المرء مع من أحب

١٦١ – (٢٦٣٩) حدّثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَـٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللّٰهِ ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟» قَالَ : حُبَّ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

تلاقت الأجساد فى الدنيا ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ، فيميل الأخيار إلى الأخيار ، والأشرار إلى الأشرار . والله أعلم .

باب المرء مع من أحب

قوله ﷺ للذى سأله عن الساعة : (ما أعددتَ لها ؟ قال : حب الله ورسوله قال : أنت مع من أحببت) وفى روايات (المرء مع من أحب) . فيه فضل حب الله ورسوله ﷺ والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات ، ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما واجتناب نهيهما ، والتأدب بالآداب الشرعية . ولا يشترط فى الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم ، إذ لو عمله لكان منهم ومثلهم ، وقد صرح فى الحديث الذى بعد هذا بذلك فقال : (أحب قوماً ولما يلحق بهم) . قال أهل العربية : (لما) نفى للماضى المستمر فيدل على نفيه فى الماضى وفى الحال بخلاف (لم) فإنها تدل على الماضى فقط ، ثم أنه لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه .

١٦٢ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : « وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟ » فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا . قَالَ : وَلٰكِنِّى أُحِبُّ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ . حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِى .

* * *

١٦٣ - (...) **حدّثنى** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِىُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِى ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِىُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : « وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ ؟ » قَالَ : حُبَّ اللّٰهِ

قوله : (ما أعددت لها كثير) ضبطوه فى المواضع كلها من هذه الأحاديث بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة وهما صحيحان **وقوله** (ما أعددت لها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة) أى غير الفرائض . معناه ما أعددت لها كثير نافلة من صلاة

وَرَسُولِهِ . قَالَ : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

قَالَ أَنَسٌ : فَمَا فَرِحْنَا ، بَعْدَ الْإِسْلَامِ ، فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِىِّ ﷺ : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا أُحِبُّ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ . وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ . وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ .

* * *

(...) **حدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِىُّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِىُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ . فَأَنَا أُحِبُّ . وَمَا بَعْدَهُ .

* * *

١٦٤ - (...) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللّٰهِ ﷺ خَارِجَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ . وَلَـٰكِنِّى أُحِبُّ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

* * *

ولا صيام ولا صدقة . **قوله** : (عند سدة المسجد) هى الظلال المسقفة عند

(...) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

(...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

١٦٥ - (٢٦٤٠) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! كَيْفَ تَرَىٰ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

* * *

إِسْحَٰقُ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ . بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَفِى حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ . كَمَا قَالَ حَمَّادٌ .

*
* *

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٦ - كتاب القدر

(١) باب كيفية الخلق الآدمي ، في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله ، وشقاوته وسعادته

١ - (٢٦٤٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ

كتاب القدر

باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته

قوله : (حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق إن أحدكم يجمع

إِسْحَـٰقُ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِى عِمْرَانَ الْجَوْنِىِّ . بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَفِى حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ . كَمَا قَالَ حَمَّادٌ .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٦ - كتاب القدر

(١) باب كيفية الخلق الآدمى ، فى بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله ، وشقاوته وسعادته

١ - (٢٦٤٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِىُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِى بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ

كتاب القدر

باب كيفية خلق الآدمى فى بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته

قوله : (حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق إن أحدكم يجمع

يَوْمًا . ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَٰلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَٰلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ . وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بِكَتْبِ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ . فَوَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ . فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ . فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ . فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ . فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيَدْخُلُهَا » .

خلقه فى بطن أمه أربعين يوماً ، ثم تكون فى ذلك علقة مثل ذلك ، ثم تكون فى ذلك مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات، بكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد) أما **قوله** (الصادق المصدوق) فمعناه الصادق فى قوله المصدوق فيما يأتى من الوحى الكريم أوما **قوله** (إن أحدكم) فبكسرالهمزة على حكاية لفظه ﷺ . **قوله** (بكتب رزقه) هو بالباء الموحدة فى أوله على البدل من أربع **وقوله** (شقى أو سعيد) مرفوع خبر مبتدأ محذوف أى : وهو شقى أو سعيد . **قوله** ﷺ فى هذا الحديث : (ثم يرسل الملك) ظاهره أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يوماً وفى الرواية التى بعد هذه (يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر فى الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول : يارب أشقى أم سعيد ؟) وفى الرواية الثالثة (إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها) وفى رواية حذيفة بن أسيد (إن النطفة تقع فى الرحم أربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك) وفى رواية (أن ملكاً موكلاً بالرحم إذا أراد الله أن يخلق شيئاً بإذن الله لبضع وأربعين ليلة) وذكر الحديث وفى رواية أنس (أن الله قد وكل بالرحم

(...) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِى أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

قَالَ فِى حَدِيثِ وَكِيعٍ : « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِى بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » . وَقَالَ فِى حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ « أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا » . وَأَمَّا فِى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَىٰ « أَرْبَعِينَ يَوْمًا » .

ملكاً فيقول : أى رب نطفة أى رب علقة أى رب مضغة) قال العلماء : طريق الجمع بين هذه الروايات أن للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة وأنه يقول : يارب هذه علقة هذه مضغة فى أوقاتها فكل وقت يقول فيه ما صارت إليه بأمر الله تعالى وهو أعلم سبحانه . ولكلام الملك وتصرفه أوقات . أحدها : حين يخلقها الله تعالى نطفة ثم ينقلها علقة وهو أول علم الملك بأنه ولد لأنه ليس كل نطفة تصير ولداً . وذلك عقب الأربعين الأولى ، وحينئذ يكتب رزقه وأجله وعمله وشقاوته أو سعادته ، ثم للملك فيه تصرف آخر فى وقت آخر ، وهو تصويره وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه وكونه ذكراً أم أنثى ، وذلك إنما يكون فى الأربعين الثالثة ، وهى مدة المضغة ، وقبل انقضاء هذه الأربعين ، وقبل نفخ الروح فيه ، لأن نفخ الروح لا يكون إلا بعد تمام صورته . وأما **قوله** : فى إحدى الروايات : (فإذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال : يارب أذكر أم أنثى ؟ فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول : يارب أجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك وذكر رزقه) فقال القاضى وغيره :

....

ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بتصويرها وخلق سمعها إلى آخره أنه يكتب ذلك ثم يفعله فى وقت آخر لأن التصوير عقب الأربعين الأولى غير موجود فى العادة وإنما يقع فى الأربعين الثالثة وهى مدة المضغة كما قال الله تعالى : ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ، ثم جعلناه نطفة فى قرار مكين ، ثم خلقنا النطفة علقة ، فخلقنا العلقة مضغة ، فخلقنا المضغة عظاماً ، فكسونا العظام لحماً ﴾ ثم يكون للملك فيه تصوير آخر ، وهو وقت نفخ الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له أربعة أشهر . واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر . ووقع فى رواية للبخارى (إن خلق أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين ، ثم يكون علقة مثله ، ثم يكون مضغة مثله ، ثم يبعث إليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب رزقه وأجله وشقى أو سعيد ، ثم ينفخ فيه ، فقوله ثم يبعث بحرف ثم يقتضى تأخير كتب الملك هذه الأمور إلى ما بعد الأربعين الثالثة والأحاديث الباقية تقتضى الكتب بعد الأربعين الأولى وجوابه أن قوله (ثم يبعث إليه الملك فيؤذن فيكتب) معطوف على قوله (يجمع فى بطن أمه) ومتعلق به لا بما قبله . وهو قوله (ثم يكون مضغة مثله) ، ويكون قوله (ثم يكون علقة مثله ، ثم يكون مضغة مثله) ، معترضاً بين المعطوف والمعطوف عليه وذلك جائز موجود فى القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب . قال القاضى وغيره: والمراد بإرسال الملك فى هذه الأشياء أمره بها بالتصرف فيها بهذه الأفعال ، وإلا فقد صرح فى الحديث بأنه موكل بالرحم وأنه يقول : يارب نطفة يارب علقة . قال القاضى وقوله فى حديث أنس : « وإذا أراد الله أن يقضى خلقاً قال : يارب أذكر أم أنثى شقى أم سعيد » لا يخالف ما قدمناه ولا يلزم منه أن يقول ذلك بعد المضغة . بل ابتداء للكلام وإخبار عن حالة أخرى ، فأخبر أولاً بحال الملك مع النطفة ثم أخبر أن الله تعالى إذا أراد إظهار خلق النطفة علقة كان كذا وكذا ، ثم المراد بجميع ما ذكر من

٢ - (٢٦٤٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ ، أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَيُكْتَبَانِ . فَيَقُولُ : أَيْ رِبِّ ! أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ ؟ فَيُكْتَبَانِ .

الرزق والأجل والشقاوة والسعادة والعمل والذكورة والأنوثة أنه يظهر ذلك للملك ويأمره بإنفاذه وكتابته ، وإلا فقضاء الله تعالى سابق على ذلك ، وعلمه وإرادته لكل ذلك موجود فى الأزل . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار إلخ) المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه ، وأن تلك الدار ما بقى بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقى بينه وبين موضع من الأرض ذراع ، والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع فى نادر من الناس لا أنه غالب فيهم ثم إنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير فى كثرة ، وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففى غاية الندور ونهاية القلة ، وهو نحو قوله تعالى : (إن رحمتى سبقت غضبى وغلبت غضبى) ويدخل فى هذا من انقلب إلى عمل النار بكفر أو معصية ، لكن يختلفان فى التخليد وعدمه ، فالكافر يخلد فى النار والعاصى الذى مات موحداً لا يخلد فيها كما سبق تقريره ، وفى هذا الحديث تصريح بإثبات القدر وأن التوبة تهدم الذنوب قبلها وأن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر ، إلا أن أصحاب المعاصى غير الكفر فى المشيئة . والله أعلم . **قوله** : (عن حذيفة بن أسيد) هو بفتح الهمزة . **قوله** ﷺ : (فيقول : يارب أشقى أو سعيد ؟ فيكتبان فيقول : أى رب أذكر أو

وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ . ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ . فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ » .

* * *

٣ - (٢٦٤٥) **حدّثني** أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ . فَأَتَىٰ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ . فَحَدَّثَهُ بِذٰلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَكَيْفَ يَشْقَىٰ رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَتَعْجَبُ مِنْ ذٰلِكَ ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، بَعَثَ اللّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا . فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ ! أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَىٰ ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَجَلُهُ . فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! رِزْقُهُ . فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ . فَلَا يَزِيدُ عَلَىٰ مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ » .

* * *

أنثى ؟ فيكتبان) يكتبان فى الموضعين بضم أوله ومعناه يكتب أحدهما . **قوله** :

(...) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .

* * *

٤ - (...) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى خَلَفٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِى بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، أَبُو خَيْثَمَةَ . حَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ عَطَاءٍ ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِى سَرِيحَةَ ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِىِّ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ بِأُذُنَىَّ هَاتَيْنِ ، يَقُولُ : « إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِى الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . ثُمَّ يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ » . قَالَ زُهَيْرٌ : حَسِبْتُهُ قَالَ الَّذِى يَخْلُقُهَا « فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ ؟ فَيَجْعَلُهُ اللّٰهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَىٰ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَسَوِىٌّ أَوْ غَيْرُ سَوِىٍّ ؟ فَيَجْعَلُهُ اللّٰهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِىٍّ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا رِزْقُهُ ؟ مَا أَجَلُهُ ؟ مَا خُلُقُهُ ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللّٰهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا » .

(دخلت على أبى سريحة) هو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالحاء المهملة .
قوله ﷺ : (إن النطفة تقع فى الرحم أربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا يتصور بالصاد وذكر القاضى يتسور بالسين قال : والمراد بيتسور : ينزل ، وهو استعارة من تسورت الدار إذا نزلت فيها من أعلاها ، ولا يكون التسور إلا من فوق ، فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة

(...) حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِى أَبِى . حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كُلْثُومٍ . حَدَّثَنِى أَبِى ، كُلْثُومٌ عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِىِّ ، صَاحِبِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ : « أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلا بِالرَّحِمِ . إِذَا أَرَادَ اللّٰهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللّٰهِ ، لِبِضْعٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٥ - (٢٦٤٦) حدّثنى أَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِىُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا . فَيَقُولُ : أَىْ رَبِّ ! نُطْفَةٌ . أَىْ رَبِّ ! عَلَقَةٌ . أَىْ رَبِّ ! مُضْغَةٌ . فَإِذَا أَرَادَ اللّٰهُ أَنْ يَقْضِىَ خَلْقًا قَالَ قَالَ الْمَلَكُ : أَىْ رَبِّ ! ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ ؟ شَقِىٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَٰلِكَ فِى بَطْنِ أُمِّهِ » .

* * *

٦ - (٢٦٤٧) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَلِىٍّ ، قَالَ : كُنَّا فِى جَنَازَةٍ فِى بَقِيعِ الْغَرْقَدِ . فَأَتَانَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ . وَمَعَهُ

مِخْصَرَةٌ . فَنَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ . ثُمَّ قَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللّٰهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! أَفَلَا نَمْكُثُ عَلَىٰ كِتَابِنَا ، وَنَدَعُ الْعَمَلَ ؟ فَقَالَ : « مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، فَسَيَصِيرُ إِلَىٰ عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ، فَسَيَصِيرُ إِلَىٰ عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » فَقَالَ : « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ . أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ . وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » . ثُمَّ قَرَأَ : فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ » [٩٢/الليل/٥ — ١٠] .

فى نسخ بلادنا مبدلة من السين . والله أعلم . **قوله** : (فنكس فجعل ينكت بمخصرته) أما (نكس) فبتخفيف الكاف وتشديدها لغتان فصيحتان يقال نكسه ينكسه فهو ناكس كقتله يقتله فهو قاتل ، ونكسه ينكسه تنكيساً فهو منكس ، أى خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض على هيئة المهموم . **وقوله** (ينكت) بفتح الياء وضم الكاف وآخره تاء مثناة فوق أى : يخط بها خطاً يسيراً مرة بعد مرة . وهذا فعل المفكر المهموم . (والمخصرة) بكسر الميم ما أخذه الإنسان بيده واختصره من عصاً لطيفة وعكاز لطيف وغيرهما ، وفى هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة فى إثبات القدر ، وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره خيرها وشرها نفعها وضرها ، وقد سبق فى أول كتاب الإيمان قطعة صالحة من هذا قال الله تعالى : ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ فهو ملك لله تعالى يفعل ما يشاء . ولا اعتراض على المالك

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ فِى مَعْنَاهُ . وَقَالَ : فَأَخَذَ عُودًا وَلَمْ يَقُلْ : مِخْصَرَةً . وَقَالَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ فِى حَدِيثِهِ عَنْ أَبِى الْأَحْوَصِ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ .

* * *

٧ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ

فى ملكه . ولأن الله تعالى لا علة لأفعاله . قال الإمام أبو المظفر السمعانى : سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول ، فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه فى بحار الحيرة ، ولم يبلغ شفاء النفس ، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب ، لأن القدر سر من أسرار الله تعالى ، التى ضربت من دونها الأستار ، اختص الله به وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة ، وواجبنا أن نقف حيث حد لنا ، ولا نتجاوزه وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم ، فلم يعلمه نبى مرسل ، ولا ملك مقرب ، وقيل إن سر القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة ، ولا ينكشف قبل دخولها . والله أعلم . وفى هذه الأحاديث النهى عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر ، بل تجب الأعمال والتكاليف التى ورد الشرع بها ، وكل ميسر لما خلق له ، لا يقدر على غيره ، ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة ، ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله لعملهم . كما قال : فسنيسره لليسرى

أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِى يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَلِمَ نَعْمَلُ ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ ؟ قَالَ : « لَا اعْمَلُوا . فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهِ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [٩٢/الليل/٥ – ١٠] .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

٨ – (٢٦٤٨) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ

وللعسرى وكما صرحت به هذه الأحاديث . **قوله** : (جفت به الأقلام) أى مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته فى اللوح المحفوظ ، وجف القلم الذى كتب به ، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان . قال العلماء : وكتاب الله تعالى ولوحه وقلمه والصحف المذكورة فى الأحاديث كل ذلك مما يجب الإيمان به ، وأما كيفية ذلك وصفته فعلمها إلى الله تعالى ولا يحيطون بشىء من علمه إلا

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِىِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ فِى مَعْنَاهُ . وَقَالَ : فَأَخَذَ عُودًا وَلَمْ يَقُلْ : مِخْصَرَةً . وَقَالَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ فِى حَدِيثِهِ عَنْ أَبِى الْأَحْوَصِ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ .

* * *

٧ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ

فى ملكه . ولأن الله تعالى لا علة لأفعاله . قال الإمام أبو المظفر السمعانى : سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول ، فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه فى بحار الحيرة ، ولم يبلغ شفاء النفس ، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب ، لأن القدر سر من أسرار الله تعالى ، التى ضربت من دونها الأستار ، اختص الله به وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة ، ووواجبنا أن نقف حيث حد لنا ، ولا نتجاوزه وقد طوى الله تعالى علم القدر على العالم ، فلم يعلمه نبى مرسل ، ولا ملك مقرب ، وقيل إن سر القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة ، ولا ينكشف قبل دخولها . والله أعلم . وفى هذه الأحاديث النهى عن ترك العمل والاتكال على ما سبق به القدر ، بل تجب الأعمال والتكاليف التى ورد الشرع بها ، وكل ميسر لما خلق له ، لا يقدر على غيره ، ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة ، ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله لعملهم . كما قال : فسنيسره لليسرى

أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِى يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! فَلِمَ نَعْمَلُ ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ ؟ قَالَ : « لَا اعْمَلُوا . فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهِ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ [٩٢/الليل/٥ - ١٠] .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

٨ - (٢٦٤٨) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ

وللعسرى وكما صرحت به هذه الأحاديث . **قوله** : (جفت به الأقلام) أى مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته فى اللوح المحفوظ ، وجف القلم الذى كتب به ، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان . قال العلماء : وكتاب الله تعالى ولوحه وقلمه والصحف المذكورة فى الأحاديث كل ذلك مما يجب الإيمان به ، وأما كيفية ذلك وصفته فعلمها إلى الله تعالى ولا يحيطون بشىء من علمه إلا

وَيَكْدَحُونَ فِيهِ ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ ، وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟ فَقَالَ : « لا . بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ . وَتَصْدِيقُ ذَٰلِكَ فِي كِتَابِ اللّٰهِ وعَزَّ وَجَلَّ : وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا » [٩١/الشمس/٧و٨] .

* * *

١١ - (**٢٦٥١**) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

* * *

١٢ - (**١١٢**) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِى حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

*
* *

(٢) باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام

١٣ - (٢٦٥٢) **حدّثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِى عُمَرَ الْمَكِّىُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّىُّ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ . فَقَالَ مُوسَىٰ : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُونَا . خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ :

باب حجاج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم

قوله ﷺ : (احتج آدم وموسى) قال أبو الحسن القابسى : التقت أرواحهما فى السماء فوقع الحجاج بينهما . قال القاضى عياض : ويحتمل أنه على ظاهره ، وأنهما اجتمعا بأشخاصهما ، وقد ثبت فى حديث الإسراء أن النبى ﷺ اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فى السموات وفى بيت القدس وصلى بهم قال : فلا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما جاء فى الشهداء قال : ويحتمل أن ذلك جرى فى حياة موسى . سأل الله تعالى أن يريه آدم فحاجه . **قوله** ﷺ : (فقال موسى : يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة) وفى رواية (أنت آدم الذى أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة) وفى رواية (أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض) . معنى خيبتنا أوقعتنا فى الخيبة وهى الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ويخوب ، ومعناه كنت سبب خيبتنا وإغوائنا بالخطيئة التى ترتب عليها إخراجك من الجنة ، ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين .

أَنْتَ مُوسَى . اصْطَفَاكَ اللّٰهُ بِكَلَامِهِ ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ ، أَتَلُومُنِى عَلَىٰ أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللّٰهُ عَلَىَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِى بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ » فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ » .

وَفِى حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ وَابْنِ عَبْدَةَ . قَالَ أَحَدُهُمَا : خَطَّ . وَقَالَ الْآخَرُ : كَتَبَ لَكَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ .

* * *

والغى الانهماك فى الشر وفيه جواز إطلاق الشىء على سببه ، وفيه ذكر الجنة وهى موجودة من قبل آدم ، هذا مذهب أهل الحق . **قوله** : (اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده) فى اليد هنا المذهبان السابقان فى كتاب الإيمان ، ومواضع فى أحاديث الصفات . أحدهما : الإيمان بها ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد . والثانى : تأويلها على القدرة . ومعنى اصطفاك . أى : اختصك وآثرك بذلك . **قوله** : (أتلومنى على أمر قدره الله على قبل أن يخلقنى بأربعين سنة ؟) المراد بالتقدير هنا الكتابة فى اللوح المحفوظ ، وفى صحف التوراة وألواحها ، أى : كتبه على قبل خلقى بأربعين سنة . وقد صرح بهذا فى الرواية التى بعد هذه . فقال : بكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق ؟ قال موسى : بأربعين سنة . قال : أتلومنى على أن عملت عملاً كتب الله على أن أعمله قبل أن يخلقنى بأربعين سنة ؟ فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ، ولا يجوز أن يراد به حقيقة القدر . فإن علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقه أزلى لا أول له ، ولم يزل سبحانه مزيداً لما أراده من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر . **قوله** ﷺ : (فحج آدم موسى) هكذا الرواية فى جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة والشراح وأهل الغريب (فحج آدم موسى) برفع آدم وهو فاعل . أى : غلبه بالحجة وظهر عليه بها ومعنى كلام آدم أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب على قبل أن أخلق

١٤ - (...) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ . فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِى أَغْوَيْتَ النَّاس وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ الَّذِى أَعْطَاهُ اللّٰهُ عِلْمَ كُلِّ شَىْءٍ ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَلُومُنِى عَلَىٰ أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَىَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ » .

* * *

١٥ - (...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِىِّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنِى الْحَارِثُ بْنُ أَبِى ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ هُرْمُزَ) وَعَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَا : سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ

وقدر على فلابد من وقوعه ولو حرصت أنا والخلائق أجمعون على رد مثقال ذرة منه لم نقدر . فلم تلومنى على ذلك ؟ ولأن اللوم على الذنب شرعى لا عقلى وإذ تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجاً بالشرع . فإن قيل فالعاصى منا لو قال هذه المعصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك . وإن كان صادقاً فيما قاله . فالجواب أن هذا العاصى باق فى دار التكليف ، جار عليه أحكام المكلفين من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها ، وفى لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل ، وهو محتاج إلى الزجر ما لم يمت ، فأما آدم فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة إلى الزجر ، فلم يكن فى القول المذكور له فائدة بل فيه إيذاء وتخجيل . والله

رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ . قَالَ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِى خَلَقَكَ اللّٰهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَأَسْكَنَكَ فِى جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِى اصْطَفَاكَ اللّٰهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَىْءٍ ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا ، فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللّٰهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ مُوسَىٰ : بِأَرْبَعِينَ عَامًا . قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا : وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ؟ [٢٠/طه/١٢١] . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَفَتَلُومُنِى عَلَىٰ أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللّٰهُ عَلَىَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِى بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ » قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ » .

* * *

(...) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِى عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ . فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِى أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِى اصْطَفَاكَ اللّٰهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، ثُمَّ تَلُومُنِى عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَىَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ » .

* * *

(...) **حدّثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

* * *

(...) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

١٦ - (٢٦٥٣) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « كَتَبَ اللّٰهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ » .

أعلم . **قوله** ﷺ : (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء) قال العلماء : المراد تحديد وقت الكتابة فى اللوح المحفوظ أو غيره لا أصل التقدير فإن ذلك أزلى لا أول له . **وقوله** : (وعرشه على الماء) أى : قبل خلق السماوات والأرض . والله أعلم .

(...) **حدّثنا** ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِىءُ . حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِىُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِى ابْنَ يَزِيدَ) كِلاهُمَا عَنْ أَبِى هَانِىءٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ .

*
* *

(٣) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

١٧ - (٢٦٥٤) **حدّثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِىءِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِىءُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . أَخْبَرَنِى أَبُو هَانِىءٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْحُبُلِّىَّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ قُلُوبَ بَنِى آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَـٰنِ . كَقَلْبٍ وَاحِدٍ . يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اللّٰهُمَّ ! مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ! صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَىٰ طَاعَتِكَ » .

باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

قوله ﷺ : (إن قلوب بنى آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء) هذا من أحاديث الصفات وفيها القولان السابقان

....

قريباً أحدهما : الإيمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى ، بل يؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد . قال الله تعالى : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ والثانى : يتأول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز . كما يقال فلان فى قبضتى وفى كفى لا يراد به أنه حال فى كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين أصبعى أقلبه كيف شئت أى أنه منى على قهره ، والتصرف فيه كيف شئت . فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف فى قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يمتنع عليه منها شيء ، ولا يفوته ما أراده ، كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين إصبعيه ، فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعانى الحسية تأكيداً له فى نفوسهم ، فإن قيل فقدرة الله تعالى واحدة والإصبعان للتثنية فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه ، غير مقصود به التثنية والجمع والله أعلم .

(٤) باب كل شيء بقدر

١٨ - (٢٦٥٥) **حدّثني** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُونَ : كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ . أَوْ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ » .

* * *

١٩ - (٢٦٥٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ .

باب كل شيء بقدر

قوله ﷺ : (كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو قال الكيس والعجز) قال القاضي : رويناه برفع العجز والكيس عطفاً على كل وبجرهما عطفاً على شيء قال :ويحتمل أن العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخيره عن وقته قال : ويحتمل العجز عن الطاعات ، ويحتمل العموم فى أمور الدنيا والآخرة ، والكيس ضد العجز وهو النشاط والحذق بالأمور ، ومعناه أن العاجز قد قدر عجزه والكيس قد قدر

قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ فِى الْقَدَرِ . فَنَزَلَتْ : يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ . [٥٤/القمر/٤٨ ، ٤٩] .

* * *

كيسه . **قوله** : (جاء مشركو قريش يخاصمون فى القدر فنزلت يوم يسحبون فى النار على وجوههم ذوقوا مس سقر إنا كل شىء خلقناه بقدر) المراد بالقدر هنا القدر المعروف ، وهو ما قدر الله وقضاه ، وسبق به علمه وإرادته ، وأشار الباجى إلى خلاف هذا ، وليس كما قال ، وفى هذه الآية الكريمة والحديث تصريح بإثبات القدر وأنه عام فى كل شىء ، فكل ذلك مقدر فى الأزل معلوم لله

(٥) باب قدّر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره

٢٠ - (٢٦٥٧) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظ لإِسْحَـٰقَ) . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا معْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللّٰهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَى . أَدْرَكَ ذَٰلِكَ لَا مَحَالَةَ . فَزِنَى الْعَيْنَيْنِ النَّظَرُ . وَزِنَى اللِّسَانِ النُّطْقُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّىٰ وَتَشْتَهِى . وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَٰلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ » .

قَالَ عَبْدٌ فِى رِوَايَتِهِ : ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

* * *

باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره

قوله : (ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قاله أبو هريرة أن النبى ﷺ قال : إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العينين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) وفى الرواية الثانية (كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا ، مدرك ذلك لا محالة ، فالعينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليد زناها البطش ، والرجل زناها الخطى ، والقلب يهوى ويتمنى ، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه ، معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا ، فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج فى الفرج الحرام ، ومنهم

٢١ - (...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِى صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : « كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَىٰ . مُدْرِكٌ ذَٰلِكَ لَا مَحَالَةَ . فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ . وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ . وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ . وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ . وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا . وَالْقَلْبُ يَهْوَىٰ وَيَتَمَنَّىٰ . وَيُصَدِّقُ ذَٰلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ » .

---

* من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله ، أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها ، أو بالمشى بالرجل إلى الزنا ، أو النظر ، أو اللمس ، أو الحديث الحرام مع أجنبية ، ونحو ذلك ، أو بالفكر بالقلب ، فكل هذه أنواع من الزنا المجازى ، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه . معناه أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولج الفرج فى الفرج وإن قارب ذلك . والله أعلم . وأما قول ابن عباس : (ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة) فمعناه تفسير قوله تعالى : ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك واسع المغفرة ﴾ . ومعنى الآية والله أعلم الذين يجتنبون المعاصى غير اللمم يغفر لهم اللمم كما فى قوله تعالى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ . فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر يسقط الصغائر وهى اللمم ، وفسره ابن عباس لما فى هذا الحديث من النظر واللمس ونحوهما ، وهو كما قال هذا هو الصحيح فى تفسير اللمم ، وقيل : أن يلم بالشىء ولا يفعله ، وقيل : الميل إلى الذنب ولا يصر عليه ، وقيل غير ذلك مما ليس بظاهر ، وأصل اللمم والإلمام الميل إلى الشىء وطلبه من غير مداومة . والله أعلم .

(٦)باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وحكم موتى أطفال الكفار وأطفال المسلمين

٢٢ - (٢٦٥٨) **حدّثنا** حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ . كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ . هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟ » ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : فِطْرَةَ اللّٰهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّٰهِ . الآية [٣٠/الروم/٣٠] .

* * *

باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى أطفال الكفار وأطفال المسلمين

قوله ﷺ : (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ، ثم يقول أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله . الآية) وفى رواية (ما من مولود يولد إلا وهو على الملة) وفى رواية (ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه . قالوا : يا رسول الله أفرأيت من يموت صغيراً . قال : الله أعلم بما كانوا عاملين) ، وفى رواية (إن

(...) حدّثنا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِىِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً » . وَلَمْ يَذْكُرْ : جَمْعَاءَ .

* * *

(...) حدّثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَد عَلَى الْفِطْرَةِ » . ثُمَّ يَقُولُ : اقْرَءُوا : فِطْرَةَ اللّٰهِ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّٰهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ . [٣٠/الروم/٣٠] .

الغلام الذى قتله الخضر طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً) وفى حديث عائشة (توفى صبى من الأنصار ، فقالت : طوبى له . عصفور من عصافير الجنة . لم يعمل السوء ولم يدركه . قال : أو غير ذلك يا عائشة ؟ إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم فى أصلاب آبائهم ، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم فى أصلاب آبائهم . أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفاً وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة هذا . وأجاب العلماء . بأنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع ، كما أنكر على سعد بن أبى وقاص فى قوله : أعطه إنى لأراه مؤمناً قال أو مسلماً الحديث . ويحتمل أنه ﷺ قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين فى الجنة ، فلما علم

....

قال ذلك . فى قوله ﷺ : (ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم) وغير ذلك من الأحاديث . والله أعلم . وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب . قال الأكثرون : هم فى النار تبعاً لآبائهم ، وتوقفت طائفة فيهم ، والثالث وهو الصحيح الذى ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ويستدل له بأشياء منها حديث إبراهيم الخليل ﷺ حين رآه النبى ﷺ في الجنة وحوله أولاد الناس قالوا يا رسول الله وأولاد المشركين قال : وأولاد المشركين ، رواه البخارى فى صحيحه . ومنها قوله تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ . وهذا متفق عليه . والله أعلم . وأما الفطرة المذكورة فى هذه الأحاديث فقال المازرى : قيل هى ما أخذ عليهم فى أصلاب آبائهم ، وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين ، وقيل هى ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها، وقيل هى ما هيىء له . هذا كلام المازرى ، وقال أبو عبيد : سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال : كان هذا فى أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض ، وقبل الأمر بالجهاد ، وقال أبو عبيد كأنه يعنى أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه لم يرثهما ولم يرثاه ، لأنه مسلم وهما كافران ، ولما جاز أن يسبى فلما فرضت الفرائض وتقررت السنن على خلاف ذلك علم أنه يولد على دينهما . وقال ابن المبارك : يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة ، فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام ، ومن علم أنه يصير كافراً ولد على الكفر ، وقيل معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والإقرار به فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صانعاً وإن سماه بغير اسمه أو عبد معه غيره ، والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام فى أحكام الآخرة والدنيا ، وإن كان أبواه

٢٣ - (...) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذٰلِكَ ؟ قَالَ : « اللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

كافرين جرى عليه حكمهما فى أحكام الدنيا ، وهذا معنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، أى يحكم له بحكمهما فى الدنيا فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما ، فإن كانت سبقت له سعادة أسلم ، وإلا مات على كفره . وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه ؟ ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريباً . الأصح أنه من أهل الجنة والجواب عن حديث « الله أعلم بما كانوا عاملين » أنه ليس فيه تصريح بأنهم فى النار وحقيقة لفظة « الله أعلم بما كانوا يعملون » لو بلغوا ولم يبلغوا إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ وأما غلام الخضر فيجب تأويله قطعاً لأن أبويه كانا مؤمنين فيكون هو مسلماً فيتأول على أن معناه أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً ، لا أنه كافر فى الحال ولا يجرى عليه فى الحال أحكام الكفار والله أعلم . وأما **قوله** ﷺ : (كما تنتج البهيمة بهيمة) فهو بضم التاء الأولى وفتح الثانية ورفع البهيمة ونصب بهيمة ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة (جمعاء) بالمد أى مجتمعة الأعضاء سليمة من نقص (لا توجد فيها جدعاء) بالمد وهى مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء . ومعناه أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها ، وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها . **قوله** ﷺ فى حديث زهير بن حرب : (ما من مولود إلا يلد على الفطرة) هكذا هو فى جميع النسخ (يلد) بضم الياء المثناة تحت وكسر اللام على وزن ضرب حكاه القاضى عن رواية السمرقندى . قال : وهو صحيح على

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

فِى حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ » .

وَفِى رِوَايَةِ أَبِى بَكْرٍ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ « إِلَّا عَلَىٰ هَـٰذِهِ الْمِلَّةِ ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

وَفِى رِوَايَةِ أَبِى كُرَيْبٍ عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ « لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَىٰ هَـٰذِهِ الْفِطْرَةِ . حَتَّىٰ يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

* * *

٢٤ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَىٰ هَـٰذِهِ الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ . كَمَا تَنْتِجُونَ الإِبِلَ . فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ ؟ حَتَّىٰ تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا ؟ قَالَ : « اللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

إبدال الواو ياء لانضمامها قال : وقد ذكر الهجرى فى نوادره يقال : ولد ويلد بمعنى . قال القاضى : ورواه غير السمرقندى (يولد) والله أعلم . **قوله** ﷺ :

٢٥ - (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلاءِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَأَبَوَاهُ ، بَعْدُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ . فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ . كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنَيْهِ ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا » .

* * *

٢٦ - (٢٦٥٩) حدّثنا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ : « اللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

(...) حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ) . كُلُّهُمْ عَنِ

(كل إنسان تلده أمه يلكزه الشيطان فى حضنيه إلا مريم وابنها) هكذا هو فى جميع النسخ فى حضنيه بحاء مهملة مكسورة ثم ضاد معجمة ثم نون ثم ياء تثنية حضن وهو الجنب ، وقيل : الخاصرة . قال القاضى ورواه ابن ماهان : (خصييه) بالخاء المعجمة والصاد المهملة ، وهو الأنثيان قال القاضى : وأظن هذا وهماً بدليل قوله « إلا مريم وابنها » وسبق شرح هذا الحديث فى كتاب

الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ : سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ .

* * *

٢٧ - (...) **حدّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ . مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا . فَقَالَ : « اللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

٢٨ - (٢٦٦٠) **وحدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ : « اللّٰهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ، إِذْ خَلَقَهُمْ » .

* * *

٢٩ - (٢٦٦١) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا . وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا » .

الفضائل وسبق ذكر الغلام الذى قتله الخضر فى فضائل الخضر . **قوله** (عن رقبة بن مسقلة) هكذا هو فى جميع النسخ مسقلة بالسين وهو صحيح . يقال

٣٠ - (٢٦٦٢) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ صَبِيٌّ . فَقُلْتُ : طُوبَىٰ . لَهُ . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « أَوَ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللّٰهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ . فَخَلَقَ لِهَـٰذِهِ أَهْلًا ، وَلِهَـٰذِهِ أَهْلًا » .

* * *

٣١ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَمَّتِهِ ، عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : دُعِيَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ إِلَىٰ جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! طوبَىٰ لِهَـٰذَا . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ! لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ . قَالَ : « أَوَ غَيْرَ ذَٰلِكَ يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللّٰهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

بالسين والصاد . وفي **قوله** ﷺ (الله أعلم بما كانوا عاملين) بيان لمذهب أهل الحق أن الله علم ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون وقد سبق بيان نظائره من القرآن والحديث .

زَكَرِيَّاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ . ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ . بِإِسْنَادِ وَكِيعٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

***

(٧) باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها ، لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

٣٢ - (٢٦٦٣) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ « اللّٰهُمَّ ! أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي ، رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ . وَبِأَخِي ، مُعَاوِيَةَ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ سَأَلْتِ اللّٰهَ لِآجَالٍ

باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها

لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

قوله : (قالت أم حبيبة : اللهم أمتعنى بزوجى رسول الله ﷺ وبأبى أبى سفيان ، وبأخى معاوية ، فقال النبى ﷺ : قد سألت الله عز وجل لآجال

مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ . لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ . أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ . وَلَوْ كُنْتِ سَأَلْتِ اللّٰهَ أَنْ يُعِيذَكِ مِنْ عَذَابٍ فِى النَّارِ ، أَوْ عَذَابٍ فِى الْقَبْرِ ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ » .

قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرَدَةُ . قَالَ مِسْعَرٌ : وَأُرَاهُ قَالَ وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ . فَقَالَ : « إِنَّ اللّٰهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا . وَقَدْ كَانَتِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ » .

مضروبة ، وأيام معدودة ، وأرزاق مقسومة ولن يعجل شيئاً قبل حله ، أو يؤخر شيئاً عن حله ، ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب فى النار أو عذاب فى القبر كان خيراً وأفضل) أما (حله) فضبطناه بوجهين فتح الحاء وكسرها فى المواضع الخمسة من هذه الروايات ، وذكر القاضى أن جميع الرواة على الفتح ، ومراده رواة بلادهم وإلا فالأشهر عند رواة بلادنا الكسر ، وهما لغتان . ومعناه وجوبه . وحينه يقال : حل الأجل يحل حلاً وحلاً ، وهذا الحديث صريح فى أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه فى الأزل ، فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك ، وأما ما ورد فى حديث صلة الرحم تزيد فى العمر ونظائره فقد سبق تأويله فى باب صلة الأرحام واضحاً . قال المازرى : هنا قد تقرر بالدلائل القطعية أن الله تعالى أعلم بالآجال والأرزاق وغيرها ، وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه ، فإذا علم الله تعالى أن زيداً يموت سنة خمسمائة استحال أن يموت قبلها أو بعدها ، لئلا ينقلب العلم جهلاً ، فاستحال أن الآجال التى علمها الله تعالى تزيد وتنقص ، فيتعين تأويل الزيادة أنها بالنسبة إلى ملك الموت أو غيره ممن وكله الله بقبض الأرواح وأمره فيها بآجال ممدودة فإنه بعد أن يأمره بذلك أو يثبته فى اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد على حسب ما سبق به علمه فى الأزل وهو معنى قوله تعالى : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت ﴾ وعلى ما ذكرناه يحمل قوله تعالى : ﴿ ثم قضى

(...) **حَدَّثَنَاهُ** أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ بِشْرٍ ، وَوَكِيعٍ جَمِيعًا « مِنْ عَذَابٍ فِى النَّارِ ، وعَذَابٍ فِى الْقَبْرِ » .

* * *

٣٣ – (...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِىُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ – وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ – (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَجَّاجٌ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِىُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الْيَشْكُرِىِّ ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : اللّٰهُمَّ ! مَتِّعْنِى بِزَوْجِى ، رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . وَبِأَبِى ، أَبِى سُفْيَانَ . وَبِأَخِى ، مُعَاوِيَةَ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّكِ سَأَلْتِ اللّٰهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ ، وَآثَارٍ مَوْطوءَةٍ ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ . لَا يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا

أجلاً وأجل مسمى عنده ﴾ . واعلم أن مذهب أهل الحق أن المقتول مات بأجله . وقالت المعتزلة : قطع أجله . والله أعلم . فإن قيل ما الحكمة فى نهيها عن الدعاء بالزيادة فى الأجل لأنه مفروغ منه وندبها إلى الدعاء بالاستعاذة من العذاب مع أنه مفروغ منه أيضاً كالأجل فالجواب أن الجميع مفروغ منه لكن الدعاء بالنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوهما عبادة ، وقد أمر الشرع بالعبادات . فقيل أفلا نتكل على كتابنا وما سبق لنا من القدر ؟ فقال : اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، وأما الدعاء بطول الأجل فليس عبادة وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالاً على القدر فكذا الدعاء بالنجاة من النار

قَبْلَ حِلِّهِ . وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ . وَلَوْ سَأَلْتِ اللّٰهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِى النَّارِ ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ ، لَكَانَ خَيْرًا لَكِ » .

قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللّٰهِ ! الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ ، هِىَ مِمَّا مُسِخَ ؟ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : « إِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا ، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا ، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا . وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذٰلِكَ » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « وَآثَارٍ مَبْلُوغَةٍ » .

قَالَ ابْنُ مَعْبَدٍ : وَرَوَىٰ بَعْضُهُمْ « قَبْلَ حِلِّهِ » أَىْ نُزُولِهِ .

* * *

ونحوه . والله أعلم . **قوله** ﷺ : (وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك) أى قبل مسخ بنى إسرائيل فدل على أنها ليست من المسخ ، وجاء (كانوا) بضمير العقلاء مجازاً لكونه جرى فى الكلام ما يقتضى مشاركتها للعقلاء كما فى قوله تعالى : ﴿ رأيتهم لى ساجدين ﴾ ﴿ وكل فى فلك يسبحون ﴾ .

(٨) باب فى الأمر بالقوة وترك العجز . والاستعانة بالله ، وتفويض المقادير لله

٣٤ - (٢٦٦٤) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « الْمُؤْمِنُ الْقَوِىُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللّٰهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ . وَفِى كُلٍّ خَيْرٌ . احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللّٰهِ . وَلَا تَعْجَزْ . وَإِنْ أَصَابَكَ شَىْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّى فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا . وَلٰكِنْ قُلْ : قَدَرُ اللّٰهِ . وَمَا شَاءَ فَعَلَ . فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » .

باب الإيمان للقدر والإذعان له

قوله ﷺ : (المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير) والمراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة فى أمور الآخرة ، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو فى الجهاد ، وأسرع خروجاً إليه ، وذهاباً فى طلبه ، وأشد عزيمة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والصبر على الأذى فى كل ذلك ، واحتمال المشاق فى ذات الله تعالى ، وأرغب فى الصلاة والصوم والأذكار ، وسائر العبادات ، وأنشط طلباً لها ومحافظة عليها ، ونحو ذلك . وأما **قوله** ﷺ : (وفى كل خير) فمعناه فى كل من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الإيمان مع ما يأتى به الضعيف من العبادات . **قوله** ﷺ : (احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز) أما (احرص) فبكسر الراء

....

(وتعجز) بكسر الجيم وحكى فتحهما جميعاً ومعناه احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده ، واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك ، (ولا تعجز) ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإعانة . **قوله ﷺ** : (وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان) قال القاضي عياض قال بعض العلماء : هذا النهي إنما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً ، وأنه لو فعل ذلك لم تصبه قطعاً ، فأما من رد ذلك إلى مشيئة الله تعالى بأنه لن يصيبه إلا ما شاء الله فليس من هذا ، واستدل بقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الغار « لو أن أحدهم رفع رأسه لرآنا » قال القاضي : وهذا لا حجة فيه لأنه إنما أخبر عن مستقبل ، وليس فيه دعوى لرد قدر بعد وقوعه . قال : وكذا جميع ما ذكره البخاري في باب ما يجوز من اللو كحديث « لولا حدثان عهد قومك بالكفر لأتممت البيت على قواعد إبراهيم » « ولو كنت راجماً بغير بينة لرجمت هذه » . « ولولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك » . وشبه ذلك . فكله مستقبل لا اعتراض فيه على قدر فلا كراهة فيه لأنه إنما أخبر عن اعتقاده فيما كان يفعل لولا المانع وعما هو في قدرته ، فأما ما ذهب فليس في قدرته . قال القاضي : فالذي عندي في معنى الحديث أن النهي على ظاهره وعمومه ، لكنه نهي تنزيه ويدل عليه قوله ﷺ « فإن لو تفتح عمل الشيطان » أي يلقي في القلب معارضة القدر ويوسوس به الشيطان . هذا كلام القاضي قلت : وقد جاء من استعمال (لو) في الماضي قوله ﷺ « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي » . وغير ذلك فالظاهر أن النهي إنما هو عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه فيكون نهي تنزيه لا تحريم. فأما من قاله تأسفاً على ما فات من طاعة الله تعالى أو ما هو متعذر عليه من ذلك ونحو هذا فلا بأس به . وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث والله أعلم .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٧ - كتاب العلم

(١) باب النهى عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه ، والنهى عن الاختلاف فى القرآن

١ - (٢٦٦٥) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِىُّ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ

كتاب العلم

باب النهى عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهى عن الاختلاف فى القرآن

قوله : (حدثنا يزيد بن إبراهيم التسترى) هو بضم التاء الأولى وأما التاء الثانية فالصحيح المشهور فتحها و لم يذكر السمعانى فى كتابه الأنساب والحازمى فى المؤتلف وغيرهما من المحققين والأكثرون غيره . وذكر القاضى فى المشارق : أنها مضمومة كالأولى قال : وضبطها الباجى بالفتح . قال السمعانى : هى بلدة من كور الأهواز من بلاد خورستان يقول لها الناس : (شتر) بها قبر البراء بن

ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : تَلَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ . فَأَمَّا الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ . وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللّٰهُ . وَالرَّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ . [٣/آل عمران/٧] . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللّٰهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ » .

مالك رضي الله عنه الصحابى أخى أنس . **قولها** : (تلا رسول الله ﷺ هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات إلى آخر الآية . قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) قد اختلف المفسرون والأصوليون وغيرهم فى المحكم والمتشابه اختلافاً كثيراً . قال الغزالى فى المستصفى : إذا لم يرد توقيف فى تفسيره فينبغى أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة وتناسب اللفظ من حيث الوضع ، ولا يناسبه قول من قال المتشابه الحروف المقطعة فى أوائل السور والمحكم ما سواه ، ولا قولهم المحكم مايعرفه الراسخون فى العلم ، والمتشابه ما انفرد الله تعالى بعلمه ، ولا قولهم المحكم الوعد والوعيد والحلال والحرام ، والمتشابه القصص والأمثال ، فهذا أبعد الأقوال . قال : بل الصحيح أن المحكم يرجع إلى معنيين . أحدهما : المكشوف المعنى الذى لا يتطرق إليه إشكال واحتمال . والمتشابه ما يتعارض فيه الاحتمال . والثانى : أن المحكم ما انتظم ترتيبه مفيداً إما ظاهراً وإما بتأويل . وأما المتشابه فالأسماء المشتركة كالقرء وكالذى بيده عقدة النكاح وكاللمس فالأول متردد بين الحيض والطهر ، والثانى بين الولى والزوج ، والثالث بين

٢ - (٢٦٦٦) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ . قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ : هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ يَوْمًا . قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ . فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ . فَقَالَ : « إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ » .

الوطء والمس باليد ، ونحوها . قال ويطلق على ما ورد فى صفات الله تعالى مما يوهم ظاهره ، الجهة والتشبيه ، ويحتاج إلى تأويل ، واختلف العلماء فى الراسخين فى العلم ، هل يعلمون تأويل المتشابه ؟ وتكون الواو فى والراسخون عاطفة أم لا ؟ ويكون الوقف على وما يعلم تأويله إلا الله ثم يبتدىء قوله تعالى : والراسخون فى العلم يقولون آمنا به ! وكل واحد من القولين محتمل واختاره طوائف والأصح الأول ، وأن الراسخين يعلمونه لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته ، وقد اتفق أصحابنا وغيرهم من المحققين على أنه يستحيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد والله أعلم . وفى هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل الزيغ وأهل البدع ومن يتبع المشكلات للفتنة ، فأما من سأل عما أشكل عليه منها للاسترشاد وتلطف فى ذلك فلا بأس عليه ، وجوابه واجب . وأما الأول فلا يجاب بل يزجر ويعزر . كما عزر عمر بن الخطاب رضى الله عنه صبيغ بن عسل جين كان يتبع المتشابه والله أعلم . **قوله** : (هجرت يوماً) أى بكرت . **قوله** ﷺ : (إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب) وفى رواية (اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا) المراد بهلاك من قبلنا هنا هلاكهم فى الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول الله ﷺ من مثل فعلهم والأمر بالقيام عند الاختلاف

٣ - (٢٦٦٧) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ ، الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَجَلِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا » .

* * *

٤ - (...) **حدّثني** إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدُبٍ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللّٰهِ) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا » .

* * *

(...) **حدّثني** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَان . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ . قَالَ : قَالَ لَنَا جُنْدُبٌ ، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ بِالْكُوفَةِ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « اقْرَءُوا الْقُرْآنَ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

فى القرآن محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز ، كاختلاف فى نفس القرآن أو فى معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد أو اختلاف يوقع فى شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ، ونحو ذلك . وأما الاختلاف فى استنباط فروع الدين منه ومناظرة أهل العلم فى ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق ، واختلافهم فى ذلك فليس منهياً عنه ، بل هو مأمور به ، وفضيلة ظاهرة . وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن .

(٢) باب فى الألد الخصم

٥ - (٢٦٦٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ » .

*
* *

(٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى

٦ - (٢٦٦٩) **حدّثنى** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِى زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ : « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ . شِبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ . حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِى جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللّهِ ! آلْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : « فَمَنْ ؟ » .

والله أعلم . **قوله** ﷺ : (أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم) هو بفتح الخاء وكسر الصاد (والألد) شديد الخصومة مأخوذ من لديدى الوادى وهما جانباه لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ فى جانب آخر وأما (الخصم) فهو الحاذق بالخصومة . والمذموم هو الخصومة بالباطل فى رفع حق أو إثبات باطل والله أعلم . **قوله** ﷺ : (لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع إلخ) السنن بفتح السين والنون وهو الطريق والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم ، والمراد الموافقة فى المعاصى والمخالفات ، لا

(...) وَحدّثنا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَـٰقَ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . نَحْوَهُ .

* * *

فى الكفر وفى هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ فقد وقع ما أخبر به ﷺ .

قوله : (حدثنى عدة من أصحابنا عن سعيد بن أبى مريم) قال المازرى : هذا من الأحاديث المقطوعة فى مسلم وهى أربعة عشر هذا آخرها . قال القاضى قلد المازرى أبا على الغسانى الجيانى فى تسميته هذا مقطوعاً وهى تسمية باطلة . وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية المجهول . وإنما المقطوع ما حذف منه راو . قلت : وتسمية هذا الثانى أيضاً مقطوعاً مجاز ، وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء ، وإنما حقيقة المقطوع عندهم الموقوف على التابعى فمن بعده قولاً له أو فعلاً أو نحوه . وكيف كان ، فمتن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول ، وإنما ذكر الثانى متابعة ، وقد سبق أن المتابعة يحتمل فيها ما لا يحتمل فى الأصول ، وقد وقع فى كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثانى من جهة أبى إسحاق إبراهيم بن سفيان راوى الكتاب عن مسلم ، وهو من زياداته وعالى إسناده ، قال أبو إسحاق حدثنى محمد بن يحيى قال حدثنا ابن أبى مريم فذكره بإسناده إلى آخره فاتصلت الرواية . والله أعلم .

(٤) باب هلك المتنطعون

٧ - (٢٦٧٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » قَالَهَا ثَلَاثًا .

* * *

قوله ﷺ : (هلك المتنطعون) أى المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود فى أقوالهم وأفعالهم .

(٥) باب رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن ، فى آخر الزمان

٨ - (٢٦٧١) **حدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَظْهَرَ الزِّنَى » .

* * *

باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان

قوله : (حدثنا شيبان بن فروخ إلخ) هذا الإسناد والذى بعده كلهم بصريون . **قوله** ﷺ : (من أشراط الساعة أن يرفع العلم ، ويثبت الجهل ، وتشرب الخمر ويظهر الزنا) هكذا هو فى كثير من النسخ (يثبت الجهل) من الثبوت وفى بعضها (يبث) بضم الياء وبعدها موحدة مفتوحة ثم مثلثة مشددة أى ينشر ويشيع ومعنى تشرب الخمر شرباً فاشياً ويظهر الزنا أى يفشو وينتشر كما صرح به فى الرواية الثانية ، وأشراط الساعة علاماتها واحدها شرط بفتح الشين والراء ويقل الرجال بسبب القتل وتكثر النساء فلهذا يكثر الجهل والفساد ويظهر الزنا والخمر ويتقارب الزمان أى يقرب من القيامة ويلقى الشح هو بإسكان اللام وتخفيف القاف أى يوضع فى القلوب ورواه بعضهم يلقى بفتح اللام وتشديد القاف أى يعطى والشح هو البخل بأداء الحقوق والحرص على ما ليس له وقد سبق الخلاف فيه مبسوطاً فى باب تحريم الظلم . وفى رواية

٩ - (...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ ، بَعْدِى ، سَمِعَهُ مِنْهُ « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَفْشُوَ الزِّنَى ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ ، حَتَّىٰ يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِى حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ وَعَبْدَةَ : لَا يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ بَعْدِى . سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

١٠ - (**٢٦٧٢**) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِى . قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِى أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِى وَائِلٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ وَأَبِى مُوسَىٰ . فَقَالَا : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « إِنَّ بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ أَيَّامًا . يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ » .

(...) **حدّثنا** أَبو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِى النَّضْرِ . حَدَّثَنا أَبو النَّضْرِ . حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِىُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ وَأَبِى مُوسَى الْأَشْعَرِىِّ . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِى الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِىُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ وَأَبِى مُوسَىٰ . وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَا : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ .

* * *

(...) **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَـٰقُ الْحَنْظَلِىُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) **حدّثنا** إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ ، قَالَ : إِنِّى لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ وَأَبِى مُوسَىٰ ، وَهُمَا . يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١١ - (**١٥٧**) **حدّثنى** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ابْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ . وَيَكْثُرُ

الْهَرْجُ » قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ » .

* * *

(...) **حدّثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، الزُّهْرِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « يَتَقَارَب الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

١٢ - (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا .

* * *

(...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْن سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . كُلُّهُمْ قَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ ،

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا « وَيُلْقَى الشُّحُّ » .

* * *

١٣ - (٢٦٧٣) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللّٰهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ . وَلَـٰكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ . حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءوسًا جُهَّالًا ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ . فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

* * *

(...) **حدّثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِى ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْب . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ

(وينقص العلم هذا يكون قبل قبضه) . **قوله** ﷺ : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رءوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) هذا الحديث يبين أن المراد بقبض العلم فى الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه ، ولكن معناه أنه يموت حملته ، ويتخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالاتهم فيضلون ويضلون . **وقوله** ﷺ (اتخذ الناس رءوساً جهالاً) ضبطناه فى البخارى رءوساً بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس وضبطوه فى مسلم هنا بوجهين ، أحدهما : هذا . والثانى : رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح .

نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِى أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَـٰرُونَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ فِى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ : ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو ، عَلَىٰ رَأْسِ الْحَوْلِ ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ حُمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِى أَبِى ، جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

* * *

١٤ - (...) **حدّثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِى أَبُو شُرَيْحٍ ؛ أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ لِى عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أُخْتِى ! بَلَغَنِى أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ . فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ . فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْماً كَثِيراً . قَالَ فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللّٰهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا . وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ . وَيُبْقِى فِى النَّاسِ رُءُوسًا جُهَّالًا . يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ . فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ » .

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذٰلِكَ ، أَعْظَمَتْ ذٰلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ . قَالَتْ : أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ هٰذَا ؟

قَالَ عُرْوَةُ : حَتَّىٰ إِذَا كَانَ قَابِلٌ ، قَالَتْ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ . فَالْقَهُ . ثُمَّ فَاتِحْهُ حَتَّىٰ تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِى ذَكَرَهُ لَكَ فِى الْعِلْمِ . قَالَ فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ . فَذَكَرَهُ لِى نَحْوَ مَا حَدَّثَنِى بِهِ ، فِى مَرَّتِهِ الْأُولَىٰ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذٰلِكَ . قَالَتْ : مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ . أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ .

*
* *

والأول أشهر . وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء . **قوله** : (إن عائشة قالت فى عبد الله بن عمرو ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص) ليس معناه أنها اتهمته لكنها خافت أن يكون اشتبه عليه أو قرأه من كتب الحكمة فتوهمه عن النبى ﷺ فلما كرره مرة أخرى وثبت عليه غلب على ظنها أنه سمعه من النبى ﷺ **وقولها** : (أراه) بفتح الهمزة . وفى هذا الحديث الحث على حفظ العلم وأخذه عن أهله واعتراف العالم للعالم بالفضيلة .

(٦) باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

١٥ - (١٠١٧) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ . قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ . عَلَيْهِمُ الصُّوفُ . فَرَأَىٰ سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ . فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَأَبْطَأُوا عَنْهُ . حَتَّىٰ رُؤِيَ ذَٰلِكَ فِي وَجْهِهِ .
قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ . ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّىٰ عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا . وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ » .

* * *

باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

قوله ﷺ : (من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة) الحديث وفى الحديث الآخر (من دعا إلى هدى ومن دعا إلى ضلالة) . هذان الحديثان صريحان فى الحث على استحباب سن الأمور الحسنة وتحريم سن الأمور السيئة ، وأن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة ،

(...) **حدّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

(...) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِى ابْنَ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ قَالَ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ : « لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ » ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ .

* * *

(...) **حدّثنى** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِىُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِىِّ

ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة ، وأن من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه ، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذى ابتدأه أم كان مسبوقاً إليه وسواء كان ذلك تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك . **قوله** ﷺ : (فعمل بها بعده) معناه إن سنها سواء كان العمل فى حياته أو بعد موته والله أعلم .

ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِى .. قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِى جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِهٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

١٦ - (٢٦٧٤) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلاَءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لاَ يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلاَلَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لاَ يَنْقُصُ ذٰلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

* * *

* * *